

١٧

القاضي عبد الجبار

تنزيه القرآن عن المصاعين

الجزء الأول

دار كيرانيس للطباعة والنشر والتوزيع

2024

الناشر: شركة كيرانيس للطباعة والنشر والتوزيع
العنوان: إقامة الزيتونة - III/2 - المنار 2 - تونس - الجمهورية التونسية
الهاتف: +216 71886914
الفاكس: +216 71886872
العنوان الإلكتروني: JomaaAssaad@yahoo.fr
معرف الناشر: 9938-02
عدد الطبعة: الأولى
ت د م ك: 978-9938-02-070-6

© جميع الحقوق محفوظة لشركة كيرانيس للطباعة والنشر والتوزيع

القاضي عبد الجبار

تنزيه القرآن عن المصاعين

الجزء الأول

المقدمة

1 - مؤلف الكتاب:

هو قاضي القضاة أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمداني. وهو الذي تلقبه المعتزلة قاضي القضاة ولا يطلقون هذا اللقب على سواه ولا يعنون به عند الاطلاق غيره قرأ على أبي اسحاق بن عياش مدة ثم رحل الى بغداد وأقام عند الشيخ أبي عبد الله مدة مديدة حتى فاق الاقران وصار فريد دهره. قال الحاكم: وليس تحضرني عبارة تحيط بقدر محله في العلم والفضل فانه الذي فتح علم الكلام ونشر بروده ووضع فيه الكتب الجليلة التي بلغت المشرق والمغرب وضمنها من دقيق الكلام وجليله ما لم يتفق لأحد قبله وطال عمره مواظبا على التدريس والاملاء حتى طبق الأرض بكتبه وأصحابه وبعد صيته وعظم قدره واليه انتهت الرئاسة في المعتزلة حتى صار شيخها وعالمها غير مدافع وصار الاعتماد على كتبه.

وشهرة حاله تغني (عن الاطباب في الوصف).

استدعاه الصاحب الى الري بعد سنة ستين وثلاثمائة، فبقي فيها مواظبا على التدريس الى أن توفي سنة خمس عشرة أو ست عشرة وأربعمائة. وكان الصاحب يقول فيه هو أفضل أهل الأرض ومرة يقول هو أعلم أهل الأرض، ويُقال إن له أربعمائة ألف ورقة مما صنّف في كل فن: ومصنّفاته أنواع:

- منها في الكلام، ككتاب الخلاف والوفاق، وكتاب المبسوط، وكتاب المحيط.
- ومنها نوع في الشروح، كشرح الأصول، وشرح المقالات.
- ومنها في أصول الفقه، كالتهاية، والعمدة، وشرحه.

- ومنها في النقص على المخالفين، كنقض اللمع، ونقض الإمامة.
- ومنها جوابات مسائل وردت عليه، كالرأيات، والتيسابوريات.
- ومنها في الخلاف، ككتابه في الخلاف بين الشيخين.
- ومنها في المواعظ، كنصيحة المتفقهة
- وله كتب في كل فن.
- وعلى الجملة، فحضر مصنفاته كالمعتذر.

وهو من أهل الطبقة الحادية عشرة من طبقات المعتزلة، ذكر ذلك: أحمد بن يحيى المرتضى في كتاب المنية والأمل في شرح كتاب الملل والنحل.

القاضي أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد^[1] بن عبد الجبار بن أحمد بن الخليل بن عبدالمعتزلي الرازي الهمداني الأسدأبادي (359 - 415 هـ ، 969 - 10255 م) يلقبه المعتزلة بقاضي القضاة، ولا يطلقون هذا اللقب على سواه.^{[2][3]}

سمع الحديث من أبي الحسن بن سلمة القطان، وعبدالرحمن بن حمدان الجلاب، وعبد بن جعفر بن فارس، والزبير بن عبدالواحد الأسدأبادي وغيرهم. روى عنه القاضي أبو يوسف عبد السلام بن محمد ابن يوسف القزويني المفسر المعتزلي، وأبو عبد الله الحسن بن علي الصيمري، وأبو القاسم علي بن المحسن التنوخي.^[4]

أساتذته:

أما أستاذه في الاعتزال، فهو أبو إسحاق بن عياش إبراهيم بن عياش البصري، قال عنه القاضي عبد الجبار: "وهو الذي درسنا عليه أولاً"، وهو من الورع والزهد والعلم على قدر عظيم. وقد رحل إليه من بغداد قوم يجمعون مجلسه إلى مجلس

أبي عبدا. استدعاه الصاحب بن عباد إلى الري، واشتغل بالتدريس والقضاء، وقد عيّنه الصاحب في منصب قاضي القضاة في الري. وتوفي بها. وقف عمره على التدريس والإملاء، وإليه انتهت رئاسة المعتزلة حتى صار شيخها وعالمها غير مُدافع. قال عنه ابن المرتضى: "نسخت كتبه كتب من تقدمه من المشايخ".

كتبه:

ومن أشهر كتبه في الكلام الدواعي والصواري؛ الخلاف والوفاق؛ الخاطر؛ الاعتماد. ومن أماليه المغني؛ الفعل؛ الفاعل؛ المحيط؛ وكتابه المشهور في مبادئ الاعتزال شرح الأصول الخمسة. له مصنفات في الشروح مثل شرح الجامعين؛ شرح الأصول؛ ومن كتبه في أصول الفقه: النهاية؛ وكتب في النقض مثل نقض اللمع؛ نقض الإمامة، ومنها ردود على مسائل وردت عليه من الآفاق. مثل: الرازيات؛ العسكريات؛ الخوارزميات؛ النيسابوريات. وقد كان القاضي عبد الجبار من أكثر شيوخ المعتزلة إملاء وتدريسًا.

وفاته:

مات في شهر ذي القعدة سنة 415هـ، وهو من أبناء التسعين.

المراجع

^ الكامل في التاريخ

^ السبكي، طبقات الشافعية: صفحة 220

^ القاضي عبد الجبار المكتبة الشاملة

^ سير أعلام النبلاء الطبقة الثانية والعشرون القاضي عبد الجبار المكتبة الإسلامية

وصلات خارجية:

- مجموعة من مؤلفات القاضي عبد الجبار المعتزلي:
كتاب تنزيه القرآن عن المطاعن للقاضي عبد الجبار المعتزلي
كتاب المختصر في أصول الدين للقاضي عبد الجبار المعتزلي
كتاب شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار المعتزلي
كتاب النظر و المعارف للقاضي عبد الجبار المعتزلي
كتاب تثبيت دلائل النبوة ج1 للقاضي عبد الجبار المعتزلي
كتاب تثبيت دلائل النبوة ج2 للقاضي عبد الجبار المعتزلي
كتاب نظرية التكليف: آراء القاضي عبد الجبار الكلامية - عبد الكريم عثمان

2 - التعريف بالكتاب:

القاضي عبد الجبار

تنزيه القرآن عن المصاعين

الجزء الأول

مقدمة المؤلف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله على نعمه وإحسانه في الدّين والدّنيا، وصلواته على محمّد وآله الطّيبين.

(أمّا بعد) فإنّ أولى ما يتكلّفه المرء في إثارة العلوم ما يعظم النّفع به في دينه ودنياه فيعرف كيف يعبد ربه في الصّلاة والصّيام وغيرهما.

(وذلك) بقراءة القرآن وبالاتّباع إلى الله، وكلّ ذلك لا يتم الا بمعرفة معاني ما يقرؤه وما يورده في ادعيته من الأسماء الحسنى إمّا مفصّلاً، وإمّا على الجملة، فإنّه -تعالى- قد أودع القرآن من المواعظ والزّواجر وغيرهما ما إذا تأمّله المرء وقعت به الكفاية.

وقد روي عن النّبّي -صلّى الله عليه وسلم- أنّه قال لعليّ بن أبي طالب -عليه السّلام-، وقد حذره عن اختلاف الأمة بعده: عليكم بكتاب الله فان فيه نبأ من قبلكم وخبر من بعدكم وحكم ما بينكم ما يدعه من جبار إلا قصمه الله ومن يتبع الهدى في غيره اضله الله، وهو حبل الله المتين وأمره الحكيم وهو الصراط المستقيم هو الذي لما سمعه الجنّ لم يتناءوا أن قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ﴾¹ هو الذي لا تختلف به الألسنة ولا يخلق على كثرة الرد ولا تنقضي عجائبه.

¹ سورة ، الآية .

ومعلوم أنه لا ينتفع به إلا بعد الوقوف على معاني ما فيه وبعد الفصل بين محكمه ومتشابهه فكثير من الناس قد ضل بأن تمسك بالمتشابه حتى اعتقد ان قوله -تعالى-: ﴿سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾² حقيقة في الحجر والمدر والطير والتعم. وربما رأوا في ذلك تسييح كل شيء من ذلك. ومَن اعتقد ذلك، لم ينتفع بما يقرؤه، ولذلك قال -تعالى-: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾³، وكذلك وصفه -تعالى- بأنه ﴿يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ﴾⁴. وقد أملنا في ذلك كتاباً يفصل بين المحكم والمتشابه، عرضنا فيه سور القرآن على ترتيبها، وبيننا معاني ما تشابه من آياتها، مع بيان وجه خطأ فريق من الناس في تأويلها، ليكون التفع به أعظم. ونسأل الله التوفيق للصواب ان شاء الله.

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ



معنى ﴿بِسْمِ اللَّهِ﴾¹: الابتداء به تبركا والاستعانة في كل امر مهم.
ومعنى ﴿اللَّهُ﴾²: انّ العبادة به تليق دون غيره، لأنّه الخالق، والمنعم بسائر النعم.
ومعنى ﴿الرَّحْمَنُ﴾³: المبالغة في الانعام العظيم الذي لا يقدر عليه إلا الله -تعالى- .
ومعنى ﴿الرَّحِيمُ﴾⁴: المبالغة في الاكثار من الرّحمة والنّعمة، وقد يوصف بذلك غيره أيضا.

[المسألة الأولى]

قالوا: ما وجه الابتداء بيسم الله وهلا قيل بالله الرحمن الرحيم فالاستعانة بالله تقع لا باسمه؟
وجوابنا: ان الأمر كما قالوا لكنه ذكر اسمه وأريد هو على وجه الاعظام وهذا كقوله -تعالى-:
﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ﴾⁵، فأمر بتنزيه اسمه وأراد تنزيهه عمّا لا يليق به لكنه ذكر الاسم تعظيمًا له.
وهذا كما يقال: صلوات الله على ذكر النبيّ -صلّى الله عليه وسلم-.

[مسألة الثانية]

قالوا فما وجه ذكر هذه الاسماء الثلاثة دون غيرها؟

-
- 1 سورة ، الآية .
 - 2 سورة ، الآية .
 - 3 سورة ، الآية .
 - 4 سورة ، الآية .
 - 5 سورة ، الآية .

قيل له ذكر الله لأنَّ المكلف قد اختصَّ بأن لزمته عبادته، وهو الذي يعرف أنواع نعمه وذكر
الرحمن الرحيم، لأنَّه لأجل ذلك استحقَّ العبادة.

السورة الحمدا

معنى الحمد لله الشكر لله وكيف نشكره، فعلمنا -تعالى- ذلك.

[المسألة الأولى]

قالوا الحمد لله خبر، فإن كان حمد نفسه، فلا فائدة لنا فيه؛ وإن أمرنا بذلك، فكان يجب أن يقول قولوا: الحمد لله.
وجوابنا عن ذلك ان المراد به الأمر بالشكر والتعلیم، لكي نشكره، لكنّه، وان حذف الأمر، فقد دلّ عليه بقوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾¹، لأنّه لا يليق بالله -تعالى-، وإنّما يليق بالعباد.

فاذا كان معناه قولوا: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾²، فكذلك قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾³.
وهذا كقوله: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾⁴، معناه: ويقولون: ﴿سَلَامٌ عَلَيْكُمْ﴾⁵؛ ومثله كثير في القرآن.

[المسألة الثانية]

وربّما قالوا: لماذا أعاد: ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾⁶، وقد تقدّم من قبل.
وجوابنا: ان ذلك ليس بتكرار، لأنّ المراد بالأوّل توكيد الاستعانة والمراد بالثاني توكيد الشكر له فلذلك كرّر.

1 سورة، الآية .

2 سورة، الآية .

3 سورة، الآية .

4 سورة، الآية .

5 سورة، الآية .

6 سورة، الآية .

[المسألة الثالثة]

قالوا ما معنى قوله: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾¹ ويوم الدين ليس بموجود حالا وكيف يملك المعدوم وما فائدة ذلك.

وجوابنا ان المراد القادر على ﴿ذَلِكَ الْيَوْمِ﴾² الذي فيه الجنة على عظم شأنها والنار على عظم امرها وفيه المحاسبة والمساءلة فنبه -تعالى- بذلك على انكم ان شكرتم وقمتم بالواجب فلکم من الفوز في الآخرة بالثواب نهاية ما تتمنون فصار ذلك ترغيبا في الشكر والعبادة وزجرا عن خلافه.

واذا قرئ « مالك » فالمراد به القدرة على يوم الدين.

واذا قرئ « ملك » فالمراد به القدرة على العباد الذين يتصرف تعالى فيهم بما يوجب الانقياد له.

[المسألة الرابعة]

قالوا ما معنى ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾³ وعندكم ان الله تعالى قد هدى الخلق بالادلة والبيان فما وجه هذا الطلب والدعاء.

وجوابنا على ذلك انه تعالى وان مكن وأقدر المكلف ففي قدرته تعالى من زيادة البيان والادلة والالطاف والعصمة ما ينتفع به العبد اذا أمده بها والعبد يجوز ذلك فيطلبه وهذا كما قال -تعالى- ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى﴾⁴ فأمر تعالى العبد أن ينقطع الى الله تعالى فيقول ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾⁵ وان لا يكذب في ذلك فيكون مراده بالصلاة الرياء والسمعة وأن لا يستعين الا بالله تعالى وأن يستمد من جهته اللطاف والمعونة على الصراط

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .

المستقيم الذي هو دينه وطريقة من أنعم الله عليه لا طريقة الكفار الذين ضلوا فغضب الله عليهم.

سورة البقرة

[المسألة الأولى]

قالوا ما الفائدة في قوله -تعالى-: ﴿الم﴾¹ ولا يعقل من ذلك في اللغة فائدة وكيف يجوز ذلك والقرآن عربي والعرب لا تعرف ذلك. وجوابنا ان الله تعالى جعل ذلك اسما للسورة وعلى هذا الوجه يقال سورة ﴿ق﴾² ﴿وحم﴾³ السجدة وسورة ﴿طه﴾⁴ والله تعالى ان يجعل لهذه السورة اسما. وهذا مروى عن الحسن البصري وغيره.

[المسألة الثانية]

ومتى قيل: فقد حصل في ذلك اشتراك ولا بد من ضم زائدة اليه فلا فائدة إذا في ذلك. فجوابنا أن الألقاب كزيد وعمرو يقع فيها أيضا الاشتراك ثم تمييزها بزيادة وقيل أيضا في جوابه ان فائدة ذلك أن القرآن مؤلف من هذه الحروف التي تقدر على « ومع » ذلك يتعذر عليكم هذا النظم بفضل رتبته فاعلموا انه معجز.

[المسألة الثالثة]

ومتى قيل ولما ذا قال -تعالى- ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾⁵ ولم يقل هذا الكتاب.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

فجوابنا أنه جل وعز وعد رسوله إنزال كتاب عليه لا يمحوه الماء فلما أنزل ذلك قال:
﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ﴾¹ والمراد ما وعدتك ولو قال هذا الكتاب لم يفد هذه الفائدة.

[المسألة الرابعة]

قالوا: ما معنى ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾² وقد علمتم أن خلقا يشكون في ذلك فكيف يصح ذلك وان أراد لا ريب فيه عندي وعند من يعلم فلا فائدة في ذلك؟
فجوابنا ان المراد انه حق يجب أن لا يرتاب فيه وهذا كما يبين المرء الشيء لخصمه فيحسن منه بعد البيان أن يقول هذا كالشمس واضح وهذا لا يشك فيه أحد.
وهذا كما يقال عند اظهار الشهادتين ان ذلك حق وصدق وان كان في الناس من يكذب بذلك.

[المسألة الخامسة]

قالوا: لماذا قال تعالى ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾³ والهدى عندكم الدلالة وهو دلالة لكل فلما ذا خص المتقين دون غيرهم هلا دل ذلك على ان الهدى هو نفس الايمان؟
فجوابنا أنه تعالى قد بين في غير موضع أن القرآن هدى للناس فعم الكل.
وإنما خص المتقين هاهنا من حيث اختصوا بقبوله.
وهذا كقوله -تعالى-: ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مِّنْ يَّحْشَاهَا﴾⁴ فخصهم من حيث يخشون عند الانذار وان كان صلى الله عليه وسلم كان منذرا لكل كما قال -تعالى-: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾⁵ وقد ثبت ان ذكر الواحد لا يدل على ان غيره بخلافه.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

[المسألة السادسة]

يقال ما معنى قوله ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾¹ ما الغيب الذي مدحهم بالايان به اولستم تقولون: ﴿لا يعلم الغيب الا الله﴾².
وجوابنا: ان هذا الغيب يراد به الغائبات التي قام الدليل على صحتها كأمر الآخرة والجنة والنار والملائكة والحساب فمدح المتقين ووصفهم بأنهم يؤمنون بذلك ﴿وَيُؤْمِنُونَ الصَّلَاةَ﴾³ أي يدمون عليها ويؤدونها بحقها ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾⁴ على وجه البر ولا ينفقون من الحرام الذي جعله الله رزقا لغيرهم فغصوه.
ثم قال ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾⁵ حتى يؤمنون بكل الرسل ولا يفرقون بينهم ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ فلا يدخلهم شبهة في ذلك.
ثم بين أنّ هؤلاء هم المفلحون الظافرون بثواب الله فدل بذلك على ان الثواب انما يكون بهذه الطريقة ورغب في التمسك بها وزجر عن خلافها.
وقد قيل: انّ في جوابه أنّ المراد أنهم يؤمنون بظهر الغيب باطنا كما يؤمنون ظاهرا وهذا أيضا حسن.

[المسألة السابعة]

يقال ما معنى قوله: ﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِنْ رَبِّهِمْ﴾⁶، ومعلوم أنّ الهدى ان كان دلالة فكل المكلفين فيه سواء فهلا دل ذلك على انه نفس الايمان؟

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

6 سورة ، الآية .

فجوابنا ان المراد انهم على بصيرة مما تعبدهم به وتقبل الهدى يسمى هدى كما ان
الجزء على الامتثال للدلالة يسمى هدى وهذا كقوله تعالى في أهل النار انهم قالوا: ﴿لَوْ
هَدَانَا اللَّهُ هَدَيْنَاكُمْ سَوَاءٌ عَلَيْنَا¹﴾ و ارادوا بذلك النعيم والثواب.

[المسألة الثامنة]

يقال ما معنى قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أُنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ²﴾
ومعلوم ان في الكفار من قرأه وآمن.
فجوابنا أنه أراد قوما من الكفار مخصوصين في أيامه صلى الله عليه وسلم علم الله
تعالى ان الصالح ان يخبر الرسول بأمرهم لكيلا يتشدد في استدعائهم ولا يغتم ببقائهم
على الكفر.
وذلك كقوله -تعالى-: ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ³﴾. وهذا من العموم
الذي يراد به الخصوص.

[المسألة التاسعة]

وربما سألو فقالوا اذا كان قد أخبرنا بأنهم لا يؤمنون فكيف كلفهم وكيف يقدر على
الايمن الذي لو فعلوه لكان تكذيبا لخبر الله تعالى.
فجوابنا ان ذلك انما يدل على أنهم لا يؤمنون اختيارا وان قدروا عليه فلذلك ذمهم
وقد يقدر القادر على ما لا يختاره كما أنه تعالى يقدر على افناء الدنيا في هذا الوقت وان
كان لا يختاره ولو كان ايمانهم اذا قدروا عليه قدرة على تكذيب الله لكان الله تعالى اذا
قدر على اقامة القيامة الآن وقد أخبر بأنه لا يقيمها الا بعد علامات أوجب أن يكون قادرا
على تكذيب الله وكان يجب اذا قدر على الضدين وإنما يفعل أحدهما أن يكون قادرا على

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

تجهيل نفسه وهذا كلام من لا يعرف التكذيب والتجهيل وذلك ان التجهيل ما يصير به المرء جاهلا دون غيره والتكذيب ما يصير به كاذبا أو يتبين ذلك من حاله دون غيره.

[المسألة العاشرة]

في ذلك أيضا يقال اذا كان قد علم أنهم يكفرون فلما ذا حسن أن يكلفهم مع علمه بأنهم لا يختارون الا ما يؤديهم إلى النار .
وجوابنا انه انما علم انهم لا يختارون الايمان مع تمكنهم من اختياره وتسهيله سبيلهم إلى اختياره بكل وجه فانهم انما يؤتون من قبل أنفسهم وأنهم لو اختاروا الوصول الى ثواب عظيم لصح ذلك منهم ويفارق حالهم حال من منع من الايمان وانما يقبح ذلك على مذهب من يقول انه تعالى يخلق فيهم هذه الأفعال من المجبرة.

[المسألة الحادية عشر]

قالوا فقد قال تعالى-: ﴿حَتَّمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَعَلَىٰ سَمْعِهِمْ وَعَلَىٰ أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ﴾¹
وهذا يدل على أنه قد منعهم من الايمان ومذهبكم بخلافه وكيف تأويل الآية.
وجوابنا ان للعلماء في ذلك جوابين:
- أحدهما: أنه -تعالى- شبه حالهم بحال الممنوع الذي على بصره غشاوة من حيث أزاح كل عللهم فلم يقبلوا كما قد تعين للواحد الحق فتوضحه فاذا لم يقبل صح أن تقول انه حمار قد طبع الله على قلبه وربما تقول انه ميت، وقد قال -تعالى- للرسول: ﴿إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَىٰ﴾² وكانوا أحياء فلما لم يقبلوا شبههم بالموتى، وهو كقول الشاعر:
لقد اسمعت لو ناديت حيا ولكن لا حياة لمن تنادي
وبين ذلك أنه -تعالى- ذمهم ولو كان هو المانع لهم لما ذمهم، وانه ذكر في جملة ذلك الغشاوة على سمعهم وبصرهم.
وذلك لو كان ثابتا لم يؤثر في كونهم عقلاء مكلفين.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

- والجواب الثاني ان الختم علامة يفعلها -تعالى- في قلبهم لتعرف الملائكة كفرهم وانهم لا يؤمنون فتجتمع على ذمهم ويكون ذلك لطفاً لهم ولطفاً لمن يعرف ذلك من الكفار أو يظنه فيكون أقرب إلى أن يقلع عن الكفر وهذا جواب الحسن؛ ولذلك قال -تعالى- ﴿وَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾¹.

[المسألة الثانية عشر]

يقال كيف يجوز أن يقول ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَيَالِيَوْمِ الْآخِرِ﴾² وذلك يدل على الماضي ثم ينفي بعد ذلك بقوله ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾³.
فجوابنا أنه أراد -تعالى- المنافقين الذين يظهرون الايمان ويبطنون الكفر وقصّ -تعالى- خبرهم لعظم مضرتهم في ثلاث عشرة آية كما أنه ذكر صفة المؤمنين في أربع آيات وصفة الكفار في آيتين فقد كانت مضرتهم أعظم في أيام الرسول -صلى الله عليه وسلم-، فكشف -تعالى- بذلك حالهم لئلا يغترّ بهم ولكي يتحرز من مخالطتهم. ودلّ ذلك على أنّ اظهار الايمان ليس بايمان وان المعتمد على ما في القلب من المعرفة.
وعلى هذا الوجه قال -صلى الله عليه وسلم- الايمان قول باللسان ومعرفة بالقلب وعمل بالجوارح.

[المسألة الثالثة عشر]

يقال كيف قال -تعالى-: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾⁴ ومعلوم ان الخداع منهم وان جاز على المؤمنين الذين لا يعرفون باطنهم فلا جائز على الله تعالى فكيف جاز أن يقول ذلك؟

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

وجوابنا ان فعلهم لَمَا كان فعل المخادع قال تعالى ذلك وان لم يكن خداعا لله في الحقيقة ولذلك قال -تعالى- بعده ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾¹، لأنّ الذي فعلوه عاد بأعظم الضرر عليهم من حيث ينالهم ذلك بغتة وهم لا يشعرون.

[المسألة الرابعة عشر]

إن قيل: ما معنى قوله تعالى-: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾² والمراد في قلوبهم كفر ونفاق فزادهم الله ذلك أو ما يدلّ على أنّ الكفر من خلق الله ومن قبله؟ فجوابنا أنه -تعالى- ذكر المرض ولم يذكر الكفر فحملة على أنّ المراد به الكفر غلط.

والمراد بذلك: أنّ في قلوبهم غما أو حسداً على ما يخص الله تعالى به الرسول صلّى الله عليه وسلم وأصحابه فقد كانوا يعتاضون ويعظم غمهم.

ثمّ قال -تعالى-: ﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾³ أي غما بما يفعله بالرسول ويجدده له من المنزلة حالاً بعد حال فقول من قال بحمله على الكفر غلط عظيم ولذلك قال: ﴿وَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾⁴.

فإن كان الله تعالى خلق ذلك فيهم كما خلق لونهم وطولهم، فأبى ذنب لهم حتى يعذبهم وكيف يضيف اليهم فيقول: ﴿بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾⁵ وعلى هذا وصفهم تعالى بأنهم مفسدون في الارض وانهم السفهاء بعد ذلك وانهم ﴿وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ﴾⁶.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

6 سورة ، الآية .

[المسألة الخامسة عشر]

قالوا كيف وصف -تعالى- نفسه بالاستهزاء، فقال: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾¹.

فجوابنا: أنّ الاستهزاء لا يجوز على الله تعالى لأنه فعل مخصوص يفعله من لا يمكنه التوصل الى مراده إلا بهذا الجنس فتعالى الله عن ذلك علوا كبيرا.

وإنما أراد بذلك أنه يعاقبهم ويجازيهم على استهزائهم كما قال -تعالى-: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾² ﴿فَمَنْ اِعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ﴾³ وما يفعله الله تعالى لا يكون سيئة ولا اعتداء ويقول العرب الجزاء بالجزاء والأول ليس بالجزاء وقال -صلى الله عليه وسلم- : "أدّ الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك" وإنما أجرى اللفظ على جزاء الاستهزاء مجازا واتساعا.

[المسألة السادسة عشر]

فان قيل: ما معنى قوله -تعالى-: ﴿وَمِمَّا يُدْمِمُ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾⁴ أفتجوزون على الله تعالى ان يمدمهم في كفرهم وان يريد ذلك؟
وجوابنا أنه تعالى أراد بمدمهم في جزاء طغيانهم لا نفس طغيانهم ويحتمل أن يكون ذلك عاقبة أمرهم في ذلك لقلّة قبولهم ويكون ذلك مآل أمرهم وعلى هذا الوجه ذمهم بقوله ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ﴾⁵.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

فالمراد بقوله: ﴿وَمَدُّهُمْ﴾¹ أنه يقيهم وهذا حالهم وبين تعالى ذلك بأن ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ
الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَاراً فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ﴾²، فان ظلمة المكان وقد كان
فيه الضياء ثم فقد أعظم من الظلمة الدائمة.

[المسألة السابعة عشر]

ان قيل: كيف يصح أن يقول -تعالى-: ﴿صُمُّ بَكْمٌ غُمِّيٌّ﴾³، ولم يكونوا كذلك في
الحقيقة؟

فجوابنا: انه -تعالى- شبه حالهم من حيث لم ينتفعوا بما يسمعون ويصرون ويقولون
بحال من هذا وصفه وذلك بين في اللغة فيمن لم يقبل ولا ينتفع والبيان انه يوصف بذلك
على ما قدمنا من انه ربما يوصف بأنه ميت وبأنه بهيمة وبأنه حمار.
وقد تقدم ذكر ذلك وعلى هذا الوجه يقال حبك للشيء يعمي ويصم والمراد يصيره الى
رتبة الأعمى والأصم في انه لا ينتفع ويتعدى وجه الصواب.

[المسألة الثامنة عشر]

فان قيل: كيف يقول -تعالى-: ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ﴾⁴
ولفظة أو يستعملها من شك في الامور دون العالم ويتعالى الله عن هذا الوصف؟
(فجوابنا: انه تعالى كما يجوز أن يمثلهم بشيء يجوز أن يمثلهم بشيء آخر في باب
الضلالة وليس المراد الا الجمع بين الامرين وقد يقال لفظة أو فيما طريقة الجمع في ذلك
كقوله تعالى ﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ تَأْكُلُوا مِنْ بُيُوتِكُمْ أَوْ بُيُوتِ آبَائِكُمْ﴾⁵ أراد الجمع.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

وكذلك قوله: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ﴾¹ أراد الجمع وقد يقال جالس الحسن أو ابن سيرين والمراد الجمع وإذا جاز في الواو أن يراد به معنى أو كقوله تعالى ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾² فكذلك يجوز أن يذكر أو ويراد به الجمع.

[الفصل الأول]

ثم انه تعالى بعد وصف المنافقين بعث المكلفين على عبادته فقال ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾³. ولا يصح أن يقول ذلك الا مع الامر بمعرفة الله تعالى ليصح أن يعبد ومع اقامة الدلالة التي يصل بالنظر فيها إلى معرفة الله تعالى-.

وذلك ما نبه عليه بقوله: ﴿الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾⁴. ونبه بذلك على أنّ العبادة أنّما تليق به لأنه خالقنا والمنعم علينا. ونبه بذلك على بطلان التقليدي، لأنه لا يصح أن يكون طريقا لمعرفته. ونبه بذلك على أنه ليس بجسم، وأنه أنّما يعرف بفعله وخلقته.

[المسألة التاسعة عشر]

ان قيل: فما معنى قوله -تعالى-: ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾⁵ ولعلّ أنّما يستعمله المتكلم بمعنى الشكّ.

فجوابنا ان المروى عن ابن عباس والحسن أنّ لعلّ وعسى من الله واجب، فالمراد لكي تتقوا ولكي تشكروا وتفعلوا.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

وذلك أحد ما يدلنا على أنه -تعالى- لا يريد من المكلف إلا الطاعة التي هي التقوى والشكر، وما شاكل ذلك.

وعلى هذا الوجه قال الله -تعالى- لموسى وهارون -صلى الله عليهما وسلم-: ﴿فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيْنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَحْشَى﴾¹، لأنه أراد بذلك تذكيره وخشيته، وهو الذي يفهم في اللغة.

وإذا ذكر في غير ذلك، فهو مجاز.

وقد أجاب بعض العلماء بان المخاطب إذا كان لا يعلم هل يختار ذلك أو لا يختاره صح من المخاطب ان يخاطبه بذلك ليرجاءه فمن حيث كان المخاطب مترجيا غير قاطع جاز ان يخاطب بذلك، فأمر -تعالى- بعبادته ثم قال في آخره ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾².

وهذا هو معنى الاخلاص أي اعبدوه ووحدهه ثم نبه على وجوب الاعتراف بنبوة النبي -صلى الله عليه وسلم-، فقال ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ﴾³، فقد أوتيتهم الفصاحة التامة فان كان غير صادق ولكم الحمية والآنفه وقد الزمكم طاعة الله والانقياد فما الذي يقعدكم عن ان تأتوا بمثله.

وهلّا دلّ قعودكم عن ذلك على ان القرآن معجز يدل على صدقه في النبوة وبين انهم كما لم يأتون بمثله فكذلك حالهم أبداً بقوله ﴿فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾⁴.

[المسألة العشرون]

يقال لم قال -تعالى-: ﴿فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾⁵ وكيف تكون الحجارة وقودا؟ وكيف يصح في الناس ان يكونوا وقودا لها وهم لا يحترقون؟

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

فجوابنا انه -تعالى- نبه على عظمها وانها لذلك تحترق بالحجارة وليس اذا كان الناس وقودها وجب ان يفنوا لانه -تعالى- يمنع وصول النار الى المقاتل وانما تحترق ظواهرهم كما قال -عز وجل-: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾¹.
أعاذنا الله منها بالتقوى.

[المسألة الحادية والعشرون]

قالوا فقد قال -تعالى- في هذه النار: ﴿أَعَدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾²، فهلا دل على ان غير الكفار لا يدخلونها؟
فجوابنا ان للنيران دركات فهذا صفة واحدة منها وبعد، فليس اذا ذكر الله -تعالى- انها معدة للكافرين دل على نفي غيرهم وعقب ذلك بقوله: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ﴾³.
وبين ان لهم فيها أزواجا مطهرة من الامور التي ربما تنفر في دار الدنيا من ضروب ما يتأذى به.

[المسألة الثانية والعشرون]

ان قيل فما معنى قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَا بَغُوضَةٌ فَمَا فَوْقَهَا﴾⁴.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

فجوابنا أنه -تعالى- لما ضرب مثل آلهتهم بالدُّباب ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَاباً وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْأَلِيَهُمُ الذُّبَابُ شَيْئاً لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ﴾¹.

وضرب أيضا مثلهم بالعنكبوت وضعف نساخته.

قال الكفار طعنا في ذلك: كيف يضرب -تعالى- مثل آلهتنا بهذه المحقرات؟!
فأنزل الله -تعالى- هذه الآية وأراد أنه انما يضرب المثل بما هو أليق بالقصة وأصلح في التشبيه.

فاذا ضرب مثلهم في باب الضعف كان ذكر الحقير في المنظر من الحيوان أحسن موقعا.

ومعنى قوله: ﴿بِعُوضَةٍ قَمَا فَوْقَهَا﴾²، أي في الصغر والضعف.

وعجائب الحكمة في البعوضة وصغار الحيوان أزيد من عجائبهما في كبار الحيوان لمن تأمل.

[المسألة الثالثة والعشرون]

قالوا فقد قال -تعالى-: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيراً وَيَهْدِي بِهِ كَثِيراً﴾³.

وذلك يدل على أنه تعالى يضل ويهدي لا كما تقولون بأنه -تعالى- لا يجوز عليه ذلك.

«قلنا»: انا انما ننكر أن يضل -تعالى- عن الدين بخلق الكفر والمعاصي وارايتها كما ننكر أن يأمر بها ويرغب فيها ولا ننكر أن يضل من استحق الضلال بكفره وفسقه.

وقد نصّ الله -تعالى- على ما نقوله في تفسير هذه الآية ودلّ عليه لانه قال ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾⁴ فنبّه بذلك على أنّ قوله «يضلّ به كثيرا» أريد به يضلّ بالكفر به

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

كثيرا والا كان لا يكون لقوله: ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾¹ معنى لأن غير الفاسقين يضلهم على قول القوم.

ثم انه -تعالى- وصف من يضلّه فقال ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾² فبين -تعالى- أنه يضلهم بهذه الخصال لا أنه يبدؤهم بالضلالة.

وعلى هذا الوجه قال: ﴿فَرِيقًا هَدَى﴾³ أي إلى الثواب ﴿وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ﴾⁴ بين كيف حق ذلك، فقال: ﴿إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾⁵.

وعلى هذا الوجه قال: ﴿وَيُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ﴾⁶ فخصهم بذلك وقال: ﴿وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُ﴾⁷، أي إلى الثواب وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ﴾⁸، وقال ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى﴾⁹، وقال: ﴿إِنَّهُمْ فَتِيَةٌ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَزِدْنَاهُمْ هُدًى﴾¹⁰، أي باللطف والتأييد، وقال -تعالى-: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا لَلْهُدَى﴾¹¹، أي بالأدلة وقال: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾¹²، أي بالأدلة وقال: ﴿كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ مُرْتَابٌ﴾¹³، وقال -تعالى-: ﴿وَمَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِ﴾¹⁴، أي بقبوله لذلك، وقال ﴿انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا﴾¹⁵.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

6 سورة ، الآية .

7 سورة ، الآية .

8 سورة ، الآية .

9 سورة ، الآية .

10 سورة ، الآية .

11 سورة ، الآية .

12 سورة ، الآية .

13 سورة ، الآية .

14 سورة ، الآية .

15 سورة ، الآية .

وذمّ -تعالى- الشيطان وفرعون والسامري بما كان منهم من الضلال فالاضلال من الله -تعالى- مخالف لإضلالهم لا كما يقوله المجبرة والقدرية الذين يضيفون تقدير الفواحش إلى ربهم، فنقول إنه -تعالى- هدى الخلق بالأدلة والبيان ويهدي من آمن بالثواب خاصة ويهديهم أيضاً باللطاف.

ونقول انه يضل من استحق العقاب بالمعاقبة وبأن يعدلهم عن طريق الجنة وبأن لا يفعل بهم من الألفاظ ما ينفعهم ولا نقول انه يضل عن الدين بأن يخلق الضلال فيهم ولا انه يريد ولا انه يدعوهم اليه، لأن ذلك هو الذي يليق بالشياطين والفراغة.

وانما قال تعالى ﴿يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا﴾¹، وأراد: يعاقب بالكفر به ﴿وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾²، أي يثيب بالايمان به كثيرا ويجوز إضافة هذا الضلال إلى نفسه.

وقد قيل أيضا أنهم لما ضلوا عنده جاز أن يضاف إلى نفسه كما قال -تعالى-: ﴿وَإِذَا مَا أَنْزَلْتُ سُورَةً فَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَذِهِ إِيمَانًا﴾³.

ثم قال من بعد: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ﴾⁴، فأضاف ايمانهم وكفرهم إلى السورة لما آمن بعضهم عند نزولها وكفر بعضهم فكذلك أضاف هذا الضلال إلى نفسه لما كفروا بالمثل عند نزوله.

ثم بين -تعالى- بقوله: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ﴾⁵ على أن الكفر من قبلهم وانهم قد كفروا نعمة ربهم وعدد نعمه عليهم معظما لذنوبهم وكفرهم لأن عظم النعمة تعظم معصية المنعم ونعم الله علينا لا يدانيها نعم.

فلذلك يكون اليسير من المعاصي عظيماً كما يكون اليسير من عقوق الوالد البار عظيماً.

ودلّ بذلك على بطلان قول من يقول خلق الله فريقا للكفر وفريقا للايمان لأن ذلك لو صح لكان لا نعمة له على من خلقه للكفر والنار.

[المسألة الرابعة والعشرون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

قالوا ما معنى قوله -تعالى-: ﴿ثُمَّ اسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ﴾¹.
وجوابنا ان المراد ثم قصد خلق السماء، لأنّ الاستواء عليه -تعالى- على الحدّ الذي
يجوز على أشخاص لا يجوز ولذلك قال -تعالى- بعده: ﴿فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ﴾².

[المسألة الخامسة والعشرون]

ان قيل: أنتم تنزهون الملائكة عن المعاصي، فكيف قال -تعالى-: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ
لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ
نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾³؟ أفليس هذا القول منهم كالاعتراض على ربهم؟
وجوابنا انه تعالى أعلمهم طريقهم في العبادة وانه سيسكن الارض من يقع من بعضهم
الفساد والقتل فلما قال تعالى وقد صور آدم وخلقه ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾⁴ قالوا
على وجه المسألة والتعرف ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾⁵ وعلى هذا الوجه يحسن ذلك.
ولذلك جعل -تعالى- جوابهم ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾⁶ فبين -سبحانه وتعالى- انه
العالم بالمصالح المستقبلية فاذا كان في معلومها ما يظهر من الفضل والعلم من الانبياء
والمؤمنين كان ذلك أصلح في الحكم.

[المسألة السادسة والعشرون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .

قالوا: أفما يدل قوله -تعالى-: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ﴾¹ على ان الامر بما لا يطاق يحسن لأن الملائكة لم تقدر على هذه الأسماء ولذلك قالت ﴿سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾².

وجوابنا ان ذلك جعله الله -تعالى- معجزة لآدم ودلالة على نبوته من حيث عرفه أسماء المسميات جميعا فعرفت الملائكة بذلك انه نبي وعظّمته وجعل الله تعالى ذلك مقدمة الى ما أمرهم به من تعظيمه بقوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ﴾³ والمراد: عظموه بتوجيه السجود اليه وان كنتم تعبدون الله تعالى بذلك ولذلك قال -تعالى-: ﴿فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾⁴ وانه -تعالى- قد عرف الملائكة بما كتب في أم الكتاب من الآجال والأرزاق وغيرهما إنه عالم بذاته بكل شيء فقال لهم: ﴿أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ﴾⁵ ألم أدلكم منبها على ان الذي خص به آدم من الاسماء لم يخصهم به ارادة لاطهار نبوته وتعظيمه.

وقوله: ﴿أَنْبِئُونِي﴾⁶ هو على وجه التحدي وتقدير عجزهم ولذلك كان جوابهم ﴿لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾⁷ ولذلك قال: ﴿إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾⁸ ومن لا علم له لا سبيل له الى العلم بانه صادق في الاخبار عما لا يعلم ومعلوم انهم لو أخبروا لجاز أن يكونوا كذبة ولا يجوز أن يأمر تعالى بما هذا حاله.

[المسألة السابعة والعشرون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .
- 8 سورة ، الآية .

قالوا: كيف استثنى -تعالى- ابلis من الملائكة، وهو من الجن في قوله: ﴿فَسَجِدُوا
إِلَّا إِبْلِيسَ﴾¹؟

وجوابنا انه لما دخل معهم في الأمر له بأن يسجد لآدم وأريد منه ذلك بهذا القول
فصح الاستثناء لأن الاستثناء من جهة المعنى لا يكون الا كذلك وذم الله -تعالى- له بأنه
لم يسجد وتكفيره اياه يدل على قدرته على السجود بخلاف قول القدرية انه تعالى يأمر
بما لا يقدر العبد عليه.

وقوله -تعالى- في وصف ابلis ﴿أَبَى﴾² يدل أيضاً على بطلان قولهم لأنه لا يقال
أبى إلا إذا قدر على الشيء ثم امتنع منه اذ أبى فعل نفسه.

[المسألة الثامنة والعشرون]

يقال: كيف أسكن -تعالى- آدم وحواء الجنة؟ وكيف أذلّهما الشيطان عنها؟ وكيف
نفذ قول ابلis عليهما، فخالفا أمر الله -تعالى-؟ وكيف فعلا ما عوقبا عنده على الاخراج
من الجنة؟

وجوابنا: انه لا يمتنع في سكنى تلك الجنة أن يكون صلاحا اذا لم يفعلوا أمرا من
الأمر وغير صلاح اذا فعلا ذلك فلما وقع منهما أكل الشجرة التي هي من جنس ما نهى
الله تعالى عنه ويقال انها العنب ويقال التين ويقال الحنطة والأول أقرب أخرجهما -تعالى-
من تلك الجنة ولم يخرجهما عقوبة لأن معاصي الانبياء لا تكون الا صغائر ولو فعلوا كبائر
لحسن ذمهم ولعنهم والنبوة تمنع من ذلك.

فلما عصيا كان الصلاح اخراجهما الى الارض لما في المعلوم من العواقب الحميدة
وكان ابلis يظهر لهما فوسوس اليهما وكان عندهما أنّ الله -تعالى- انما نهى عن شجرة
بعينها وأراد الله -تعالى- ذلك الجنس كله فذهلا عن هذا التأويل ولذلك قال تعالى
﴿فَنَسِيَ وَلَمْ نَجِدْ لَهُ عَزْمًا﴾³.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

ولو علما أنّ النهي عام في ذلك الجنس لم يقدم على اكل ذلك ثمّ من بعد تاب الله عليهما فزال تأثير تلك المعصية فلذلك قال -تعالى- ﴿فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾¹ وكان الله تعالى يعظم محل الانبياء لعلمهم كيف يتوبون وما الذي يؤدي من الكلمات ثمّ انه تعالى ذكر من يعد نعمه على بني اسرائيل وذكر أولادهم نعمة على الآباء لأن النعمة على الآباء بحيث تخلصوا من قتل الأعداء اياهم نعمة على الاولاد الذين لو لا ذلك الخلاص لم يوجدوا.

فعلى هذا الوجه خاطبهم بهذه التعم وأمرهم بالوفاء بعهدده لقوله -تعالى-: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ﴾²، وهو المجازاة ﴿وَإِيَّايَ فَارْهَبُون﴾³، أي يجب أن تخافوا معصيتي فإن ذلك يوقعكم في العقاب وآمنوا بما أنزلت على محمد -صلى الله عليه وسلم- ولا تكونوا أول كافر به من أهل الكتاب.

﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾⁴، فقد كانوا يطمعون في الصّعفاء فيصلونهم ويصرفونهم عن اتباع محمد -صلى الله عليه وسلم- فلذلك قال ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا﴾⁵. ثم قال: ﴿وَلَا تَلْبَسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾⁶؛ فدلّ بذلك على وجوب اظهار الحقّ بالدعاء اليه ودلّ به على ان من لبس الحقّ بالتشبيه فقد أقدم على عظيم وبين ان المرء كما يجب أن يدعو الى الخير يجب أن يتمسك به ومن لم يتمسك به لم يؤثر دعاؤه للغير فقال ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾⁷ فجمع بذكر الصبر جميع ما منع تعالى منه وبذكر الصلاة جميع ما أمر به وبين ان الصلاة كبيرة ﴿إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهْم مُلَافُوا رَبِّهْم﴾⁸، أي ثواب ربهم فيعلمون المجازاة فيعظم خوفهم ويعلمون انهم اليه راجعون.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .
- 8 سورة ، الآية .

وبيّن لبي اسرائيل ولنا بقوله: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَاعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ﴾¹ ان من حكم ذلك اليوم ان المرء ينتفع بعمله دون هذه الامور وان أهل العقاب لا يتخلصون الا بما يكون منهم في الدنيا من التوبة وتلافي المعصية.

ثم قال -عز وجل-: ﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ﴾² فمن عليهم بما كان منه تعالى من نجاة آبائهم على ما ذكرنا وذكر نعمه حالا بعد حال إلى قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا﴾³.

وقوله في خلال هذه الآيات: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَى لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى نَرَى اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّاعِقَةُ﴾⁴ يدل على أن الرؤية على الله -تعالى- لا تجوز.

وقوله: ﴿وَإِذْ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ﴾⁵ يدل على قدرة الله -تعالى- على الأمور العجيبة وان عصا موسى كانت من الآيات العظام فمرة كانت تصير بيده ثعبانا فيتلقف إفك السحرة ومرة كان يضرب بها على الحجر، فينفجر منه من الماء ما يحتاجون اليه ومرة كان يضرب بها على البحر فينفلق ويصير لهم طريقا يبسا. ولما ذكر قوله: ﴿وَأَيُّ فَضْلَتِكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾⁶ ظن بعضهم ان بني اسرائيل أفضل من سائر الانبياء وليس الامر كذلك وانما أراد به فضلهم على عالمي زمانهم وكذلك كانوا في أيام موسى -صلى الله عليه وسلم- دينًا ودنيا.

[المسألة التاسعة والعشرون]

وربما قالوا في قوله -تعالى-: ﴿فَتَوَبُّوا إِلَى بَارِيكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾⁷ كيف يدخل قتل النفس في التوبة؟

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .

وجوابنا: انه -تعالى- أوجب أن يقتل بعضهم بعضا لعلمه بأن ذلك صلاحهم لا ان ذلك من شروط التوبة لان التوبة مقبولة اذا صحت بدون غيرها.

[المسألة الثلاثون]

وسألوا عن معنى قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالنَّصَارَى وَالصَّابِئِينَ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ﴾¹، فقالوا: كأنه قال ان الذين آمنوا من آمن منهم وهذا كالمتناقض. وجوابنا ان المراد في الذين آمنوا الاستمرار على ايمانهم وفي الذين هادوا الانتقال الى الايمان وذلك صحيح. وقد قيل ان المراد بأن الذين آمنوا من أظهر الاسلام والمراد بمن آمن منهم كمال الايمان وذلك مستقيم.

[المسألة الحادية والثلاثون]

وقد قيل: كيف قال: ﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾² ونحن نعلم ان المؤمنين قد يخافون ويحزنون. وجوابنا: انه -تعالى- أراد ذلك في الآخرة كما قال -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَىٰ أُولَٰئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ﴾³، وقال: ﴿لَا يَحْزَنُهُمُ الْفَرَقُ الْأَكْبَرُ﴾⁴. وكل ذلك ترغيب في التمسك بالإيمان والطاعة.

[المسألة الثانية والثلاثون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

قالوا في قوله -تعالى-: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقْرَةً﴾¹ كيف يأمر بذبح بقرة لها صفة ثم بأخرى لها صفة أو ليس ذلك يدل على البداء؟
« وجوابنا »: أنه أمر أولا بذبح بقرة على أي صفة كانت فلما عصوا كان الصلاح التشديد عليهم ثم كذلك حالا بعد حال الى أن أمرهم آخرا بذبح بقرة لا ذلول تثير الارض ولا تسقي الحرث مسلمة لا شية فيها فيقال طلبوها فاشتروها بمال عظيم لأنه لم يوجد بتلك الصفة سواها.

وكان السبب في ذلك: ما بينه بقوله: ﴿وَإِذْ قَاتَلْتُم نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ فَعَلْنَا اضْرِبُوهُ بَعْضِهَا كَذَلِكَ يُخَيِّ اللَّهُ الْمُوتَى﴾²، وكان هناك قتيل وكنتموا القتال فأخفوه فأراد الله -تعالى- اظهاره باحياء القتيل عند ضربه ببعض البقرة ليذكر ذلك المقتول قاتله فيقام عليه حد الله تعالى والله -تعالى- .
وان كان قادرًا على احياء ذلك القتيل من دون أن يضرب ببعض البقرة فقد كان لطفًا لهم لان عادتهم كانت التقرب بذبح البقرة كما تعبدنا الله -تعالى- بذبحها في الاضحية وكان ذلك من معجزات موسى -عليه السلام- .

[المسألة الثالثة والثلاثون]

يقال: وقد قال -تعالى- ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً﴾³ كيف يجوز أن يفضل قلبهم في القسوة على الحجارة والحجارة لا قسوة فيها أصلاً؟! وكيف قال: ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾⁴؟ وذلك لا يصح على الحجارة.
وجوابنا: ان ذلك على وجه المثل ضربه الله -تعالى- لقلبيهم في القسوة، لان الظاهر ان القسوة تكون لصلاية القلب فكذلك القول في الخشية أورده على وجه المثل.
وقد قيل أن المراد ولو جعل الحجز حيا لكان يحصل فيه من الخشية ما ليس في قلبهم والاول أقوى، لأن الحجارة اذا جعلت حية لا تكون حجارة.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

[المسألة الرابعة والثلاثون]

قالوا كيف يقول -تعالى-: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ﴾¹، يعني: اليهود؛ ثم يقولون من بعد: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا﴾²، فنفى في الاوّل وأثبت في الثاني، وذلك تناقض.

وجوابنا أنّ المراد: ﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا﴾³ إيمانًا ظاهرًا وباطنًا، والذي عناه في قوله: ﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا﴾⁴ ما أورده ظاهرًا على وجه التفاق، فالكلام مستقيم؛ ولذلك قال: ﴿وَإِذَا خَلَا بِعَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾⁵.

فدمهم بذلك على هذه الطريقة التي هي التفاق وبين أنّهم يحرفون التوراة ويشترون بها ثمنًا قليلًا وأنهم كانوا يفعلون ذلك ليستأكلوا ضعفائهم، فقال -تعالى-: ﴿فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ﴾⁶. ودلّ بذلك على أنّ كتمان الحق في الدين يوجب الويل.

وقوله -تعالى-: ﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾⁷ زجر عظيم لمن يعصى ربه كما أنّ قوله -تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾⁸ ترغيب عظيم في التمسك بطاعته.

ثمّ ذكر أنّه أخذ ميثاق بني اسرائيل في أن لا يعبدوا الا الله وفي أن يتمسكوا بسائر ما ذكر بعد ذلك وأنهم خالفوا وتولوا الا قليلا وانهم سفكوا الدماء.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .
- 8 سورة ، الآية .

وبيّن -تعالى- أنّ جزاء ذلك الخزي في الحياة الدّنيا وان يردّوا الى أشدّ العذاب وزجر بذلك عن مثل فعلهم وذمّهم على التّكذيب بالقرآن بقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ﴾¹ كل ذلك زجر عن فعل مثلهم.

[المسألة الخامسة والثلاثون]

وقالوا: قال -تعالى-: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾²، فقالوا: كيف يجوز تعليقه لإنزاله القرآن بأنهم أعداؤه؟
وجوابنا: أنّه أراد توكيد ذمّهم بأنّه بالمحل الذي ينزل به الوحي والقرآن لاجله على الرّسل وزجرهم بذلك عن عداوتهم ثمّ بين أنّ من كان عدوّاً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال، فالله عدوّه بقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾³.

[المسألة السادسة والثلاثون]

وسألوا عن قوله: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾⁴، وقالوا الآية تدلّ الشّياطين.
والمراد بذلك: ما تخبر به الشّياطين على ملك سليمان ويكذبون عليه فإنّهم يتبرءون من نبوته أعني اليهود وينسبوه الى السّحر كما حكى الشياطين، فقال -تعالى- ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾⁵ نزهه عن السّحر الذي نسبه اليه.
ثمّ قال: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾⁶ بأن نسبوا السّحر الى سليمان على وجه الكذب ووجدوا نبوته.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

6 سورة ، الآية .

ثم قال -تعالى- في وصفه الشياطين: ﴿يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾¹ على وجه الاضرار.

ثم قال -تعالى-: ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بَابِلَ هَارُوتَ وَمازُوتَ﴾²، فبين أنه -تعالى- أنزل بابل السحر عليهما ليعرفا الناس، فيتحرزوا من ضرره، لأن تعريف الشر حسن ومعه يصح الاحتراز؛ ولذلك قال -تعالى-: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ﴾³، يعني: الملكين ﴿حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾⁴، فبين أن مرادهم بتعليم السحر لا أن يعمل به.

ثم قوله -تعالى-: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾⁵ وهو ذم لمن يتعلم من الملكين فلا يتحرز بل يعمل به فهو بمنزلة أن يعرف من الرسول الزنا وغيره من الفواحش فبعضهم يعمل بذلك فلا يخرج بيان النبي -صلى الله عليه وسلم- لذلك من أن يكون حسنا فكأنه قال ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾⁶ واتبعوا ﴿مَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾⁷ فيما يعملون على وجه الذم لهم.

وقد روي عن الحسن انه كان يقرأ: ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَائِكَةِ بَابِلَ هَارُوتَ وَمازُوتَ﴾⁸ ويقول: كانا علجين أفلقين بأمران بالسحر ويتمسكان به والقراءة المشهورة خلاف ذلك.

وقد قيل في تأويله: ان المراد واتبعوا ما تتلوا الشياطين أي تحكي وتخبر على ملك سليمان وما أنزل على الملكين بابل فكأنهم كما كذبوا على ملك سليمان كذبوا أيضا على ما أنزل على الملكين لا أنهما أنزلا ليعلما السحر، ويكون قوله: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا﴾⁹ أي من السحر والكفر والوجه الأول أقوى.

[المسألة السابعة والثلاثون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .
- 8 سورة ، الآية .
- 9 سورة ، الآية .

فإن قيل: وما السحر الذي هو كفر أتقولون ان جميعه كفر أو بعضه وما حقيقته؟
قيل له: انّ السحر في الأصل هو ما لطف مأخذه مما يقصد به الاضرار والاحتيال لكن
في النَّاس مَنْ يُوهم أنّه يفعل ما لا حقيقة له كما يدعي بعضهم أنّه يطير بلا جناح ويركب
المكانس وغيرها فيبعد بالوقت اليسير، وأنّه يخيط النَّاس ويصوّر المرء بخلاف صورته الى
ما شاكل ذلك، وهو قال -صلى الله عليه وسلم-: ﴿مَنْ أَتَى كَاهِنًا أَوْ عَرَافًا فَصَدَقَهُمَا فِيمَا
يَقُولَانِ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ¹، لأنّهم يوهمون أنّهم يعلمون الغيب وذلك كذب
منهم.

ربّما صدق في هذا الزّمان بعض المنجّمين في مثل ذلك، وهو عظيم يوجب الطّعن في
نبوّة الانبياء -صلوات الله عليهم- الذين أنّما عرفت نبوّتهم بان أظهروا علم الغيب نحو
قوله -عزّ وجلّ- في وصف عيسى -عليه السّلام-: ﴿وَأَنْبِئِكُمْ بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي
بُيُوتِكُمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَكُمْ² فمن أوهم ذلك فهو كافر في الحقيقة.

فأمّا السحر الذي يصح وقوعه فهو ما لم يلفظ من هذه الافعال التي تجري مجرى
الحيل فالأوّل هو الكفر والثاني يحتمل أن يكون كفرًا ويحتمل خلاف ذلك.

فان أوهم أنّه يفرّق بين المرء وزوجه بان يفعل في قلب الزوج أو قلبها ما لا يمكن
ويكون معجزًا فهو كالأول وان أوهم أنّه يزيل العقل ويحدث العيوب في أحدهما فهو
كالأول وان ذكر أنّه يحتال بما يمكن للمرء أن يفعله حتّى يفرّق بينهما أو يقتل أو يفعل ما
يؤدّي الى المرض فذلك فسق ليس بكفر.

وقد ذكر بعض مشايخ المتكلّمين ممّن عمل كتاب المتشابه ان رجلا تزوج امرأة على
أخرى فعظم ذلك على الأولى وانّها استعانت بغيرها فتوصل الى أن قال للثانية ان أردت أن
تنغرس محبّتك في قلب الزوج ليختارك على الاولى فخذي موسى فاقطعي ثلاث شعرات
من لحيتته، وهي ما يقارب الحلق وألقى الى الزوج بأنّ هذه المرأة ستحتال عليه بالقتل.
فلمّا قرّبت الموسيقى منه في المحلّ الذي حرره لم يشكّ الزوج بأنّ الامر على ما قال
الرجل من أنّها قصدت قتله فقام اليها وقتلها وكان ذلك تفرقة.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

وقيل: توصل اليها بهذه الحيلة فما يجري هذا المجرى يكون فسقا ولا يكون كفرا وكل ذلك مما يصح تعرفه من الانبياء لكنهم يعلمون ذلك لكي يتحرز منه فيحسن ذلك والشياطين يعلمون ليعمل به فيقبح ذلك فهذا تأويل الآية.

وقوله -تعالى-: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾¹ يحتمل أن يكون المراد بهذا الاذن العلم دون الأمر ويحتمل أن يكون المراد فعلهم نفسه فيما عنده بفعل الله -تعالى- ما يضر من يضر غيره فيكون ذلك منسوباً الى الله -تعالى- وما يفعله من حيث يقع بارادته يجوز أن يقال انه باذنه وبين ان من يفعل ذلك ماله عند الله من خلاق وزجر بذلك عن التمسك بالسحر والحيل.

ثم قال: ﴿وَلَيْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾²، لأن من باع نفسه بما يأتيه من السحر، فهو خاسر الصفة في هذه التجارة.

[المسألة الثامنة والثلاثون]

قالوا ما معنى قوله -تعالى-: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ﴾³؟ وكيف تكون المثوبة خيراً من السحر والسحر لا خير فيه؟ وجوابنا ان قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ آمَنُوا وَاتَّقَوْا﴾⁴ يدل على ان الايمان باختيارهم يقع وانهم اذا لم يؤمنوا فهم مقصرون، بخلاف من يقول انه -تعالى- يخلق ذلك فيهم ورغب بذلك في الايمان والتقوى.

ومعنى قوله في المثوبة انها خير، أي أنّ ما يؤدي اليها أولى أن يتمسك به، وهذا كقوله -تعالى- ﴿فَلَنْ أَذِلَّكَ خَيْرٌ أَمْ جَنَّةُ الْخُلْدِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ﴾⁵. وإنما أراد أنّ جنة الخلد هو الخير دون النار.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

[المسألة التاسعة والثلاثون]

يقال ما معنى قوله -تعالى- ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا
وَاسْمَعُوا﴾¹، ومعنا هما واحد؟ فكيف يصح الامر بكلمة والتهي عن الاخرى والفائدة لا
تختلف؟

وجوابنا: ان المنقول في الخبر ان اليهود كانت تقول للنبي -صلى الله عليه وسلم-:
﴿راعي﴾² بكسر العين وتقصد الهزاء.

وقوله -تعالى-: ﴿وَاسْمِعْ غَيْرَ مُسْمِعٍ وَرَاعِنَا لَيْئًا بِالْأَسْنَتِهِمْ وَطَغْنَا فِي الدِّينِ﴾³ يدل على
ذلك، فأمر الله -تعالى- بالعدول عنه الى نظيره، وهو قوله ﴿انظرن﴾⁴ وفي ذلك دلالة
على وجوب تجنب الكلمة اذا أوهمت الخطأ.

وقوله -تعالى- في آخر الآية ﴿وَالْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾⁵ يدل على ما قلناه من انهم
قصدوا أمرا مذموماً في راعنا؛ فلذلك نقل الله -تعالى- المؤمنين عنها الى قوله:
﴿انظرن﴾⁶.

[المسألة الأربعون]

وقالوا: كيف يجوز أن ينسخ -تعالى- شيئاً بشيء كما قال: ﴿مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ
نُنسِخُهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾⁷؟ وهل يدل ذلك على ان لآية لا تنسخ الا بآية؟
وجوابنا انه يتعبد المكلف في كل وقت بما هو مصلحة له واذا كان في زمن الوحي ربما
يكون الصلاح انتظار نقل المكلف من عبادة الى عبادة.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .

فعلى هذا الوجه ينسخ -تعالى- العبادَة بغيرها كما يفعل تعالى البرد بعد الحر والليل بعد النهار.

وقوله ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا﴾¹، أي بما هو أصلح من الأولى ولا فرق بين أن يعلمنا ذلك بقرآن أو بوحى الى الرسول -صلى الله عليه وسلم-.

ثم يبيّن أنّه -تعالى- على هذه المصالح قدير بان يبيّنهما كما شاء، فلا يدلّ ذلك على أنّ كلّ شيء داخل في قدرته كنحو أفعال العباد من كفر وإيمان.

وقد يقال هو قدير على كل شيء لأنّه الذي يقدر غيره كما يقال للملك انه مالك للبلاد وما فيها لما كان مقتدرا على ان يملك الغير ويسلبه ملكه ولذلك قال: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وِئٍ وَلَا نَصِيرٍ﴾² وزجر المرء عن أن يتكل الا على عبادته.

[المسألة الحادية والأربعون]

قالوا: كيف قال -تعالى-: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَى مِنْ قَبْلٍ﴾³؟ وكيف منع من مسألة الرسول، وقد نصبه الله -تعالى- معلّمًا ومبيّنًا؟ وجوابنا: إنّ المراد: المنع من مسألته على الردّ والتعنّت لا على وجه التفهّم، ولذلك قال: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾⁴.

[المسألة الثانية والأربعون]

وربّما قالوا: كيف يبدأ -تعالى- بقوله: ﴿أَمْ تُرِيدُونَ﴾⁵، وعند العرب لا يتبدأ بذلك الاستفهام، بل يبنى على كلام متقدّم؟

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

وجوابنا انه قد يحذف المتقدم اذا دل الكلام عليه وذلك كقوله: ﴿لَمْ تَنْزِيلُ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾¹، ثم قال: ﴿أَمْ يَتَّبِعُونَ أَفْتِرَاءً﴾².
وقد قيل: ان معناه: بل تريدون أن تسألوا رسولكم يقول ذلك لليهود، وقد تقدّم ذكرهم.

[المسألة الثالثة والأربعون]

وسألوا فقالوا: كيف قال: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ﴾³؟ أف تقولون كانوا يعرفون الاسلام والنبوة مع اظهارهم اليهودية؟
وجوابنا: ان ظاهر الآية يدل على ذلك، لأن كثيرا منهم كان يعرف ذلك ويبقى على اليهودية لاعراض الدنيا.
وقوله -تعالى-: ﴿حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾⁴ يدل على ان حسدهم للرسول وللمؤمنين لم يكن من خلق الله -تعالى-، والا لم يصفه الى أنفسهم.
ورغب -تعالى- بقوله: ﴿فَاعْتَمُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾⁵، ويقول: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ نَّجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ﴾⁶ على هذه الأعمال.

[المسألة الرابعة والأربعون]

وقالوا ان قوله -تعالى-: ﴿وَقَالُوا لَنْ نَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾⁷ لا يصح لان الذين كان يحكى عنهم ان كانوا من اليهود لا يقولون ذلك في النصارى وان كانوا من النصارى لا يقولون ذلك في اليهود، فكيف تصح هذه الحكاية؟

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .

وجوابنا ان الفائدة معقولة والمراد ان اليهود قالت: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا﴾¹ والتصارى قالت لن يدخل الجنة الا من كان نصارى لان ذكر أهل الكتاب قد تقدم وحالهم في طعن كل واحد منهم في الآخر معلومة، فلا بد من أن يكون المراد ما ذكرنا.

ثم بين -تعالى- ان تلك أمانتهم لا برهان عليه.

ثم قال ﴿بَلَى مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾²، يعني: بالتعبّد، ﴿وَهُوَ مُخْسِنٌ﴾³، وأراد بذلك مجانية المعاصي ﴿فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ﴾⁴، فجمع بين الأمرين في حصول الثواب لئلا يغترّ المكلف فيقصر في أحدهما.

[المسألة الخامسة والأربعون]

وربما قيل ما فائدة قوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتْ النَّصَارَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصَارَى لَيْسَتْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ﴾⁵؛ وذلك معلوم من حالهم، فأبي فائدة في وصفهم بذلك؟ وجوابنا ان الفائدة بذلك قوله: ﴿وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾⁶، فبين انهم ذهلوا عما تدل عليه كتبهم من تصديق البعض للبعض فيما أودعه الله -تعالى- في الكتب، وقد يقال: ان فلانا ليس على شيء، وان كان في جملة ما يقوله ما هو حق اذا لم يتكامل تمسكه بالحق، كما يقول فيمن يخالف في التوحيد والعدل ليس هو على شيء وان كان يقول بالحق في بعض الاشياء؛ ولذلك قال -تعالى- بعده: ﴿قَالَ اللَّهُ يَخُكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾⁷.

[المسألة السادسة والأربعون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .

وقالوا: قد قال -تعالى-: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾¹، كيف يصح ذلك ومعلوم أنّهم قد يدخلون المساجد وليسوا مخالفين؟ وما معنى سعيهم في خرابها ولم يتفق ذلك؟

وجوابنا: أنّه قد روى أنّ أبا بكر الصديق كان بنى مسجدا بمكة يدعو الناس الى الله -تعالى-، فسعى الكفّار في تخريبه، فأنزل الله -تعالى- ذلك. وقد قيل أنّ المراد منعهم الرّسول -صلى الله عليه وسلم- والصّحابة حتّى اضطرّوا الى الهجرة فبين الله -تعالى- أنّهم كما أخافوهم حتى فارقوا مسجد مكة فسيرفعه بحيث لا يدخلونه الا خائفين.

ومعنى قوله: وسعى في خرابها في المنع عن عمارتها بالصّلاة وسائر ما بينى له المسجد كقوله: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَمِمَّنْ يَجْشَ إِلَى اللَّهِ﴾²؛ فكما جعل ذلك عمارة له جعل المنع من ذلك سعيًا في خرابه فان حمل الكلام على المسجد الحرام لم يكن لهؤلاء الكفّار ان يدخلوها الا على وجه الخوف والا فان حمل على سائر المساجد كما قاله قوم.

فالمراد انهم اذا دخلوا يكونون خائفين من المسلمين فلا يدخلونها الا لمحكمة او غيرها فيكونون خائفين.

ثم قال -تعالى-: ﴿هُمَّ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾³.

[المسألة السابعة والأربعون]

وربّما قيل: أمّا يدلّ قوله: ﴿وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾⁴ على المكان؟

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

قلنا: المراد أنّ هناك يوجد رضا الله كقول القائل لغيره من شغلك ان تصلي لوجه الله أي طلبا لمرضاته لا على وجه الرياء والسّمة.

ولو كان المراد بذلك المكان لوجب ان يكون تعالى في وقت واحد في أماكن بحسب صلاة المصلين وقد يذكر الوجه ويراد به ذات الله.

وقد يقول القائل لغيره، وقد سأله حاجة: "أحبّ أن تفعل ذلك لوجه الله -تعالى-"، اي تقرّبا الى الله.

فأما معنى قوله: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهَ اللَّهِ﴾¹: انّ ذلك لكم بحسب الاجتهاد اذ يراد به في الظلمة اذا عميت القبلة او في النافلة في السفر او في المسايقة، وذلك المذكور في الكتب.

[المسألة الثامنة والأربعون]

وسألوا عن قوله -تعالى-: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَانَهُ بَلْ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلٌّ لَهُ قَانِطُونَ﴾²، فقالوا: كيف يكون ما ذكره آخرا مبطلا لما قالوا؟

فجوابنا أنّه بين أنّ من يخلق هذه الامور ويعمل عليها لا يكون الا قديما مخالفا لمن تصح عليه الولادة، ولذلك اتبعه بقوله: ﴿بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾³.

فبين -تعالى- بكلّ ذلك أنّه مخالف للاجسام التي تصح عليها الولادة.

[المسألة التاسعة والأربعون]

وقالوا ان قوله: اذا قضى أمرا فانما يقول له كن فيكون يدلّ على انّ كلّ ما يفعله يفعله بهذا القول وان ذلك يوجب ان قوله وكلامه ليس بمحدث لانه لو كان محدثا لكان يحدثه بقول آخر ويؤدي الى ما لا نهاية له.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

فجوابنا ان ما قالوه متناقض لان الظاهر يقتضي أنه يقول له كن وهذه اللفظة مشتملة على حرفين أحدهما يتقدمه الآخر والآخر يتأخر عنه على اتصال بينهما وما هذا حاله لا يكون الا محدثا فلا يصح اذا ما قالوا ولان قوله: ﴿فَإِمَّا يَنْفُورٌ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾¹ يقتضي انه يقول ذلك مستقبلا وذلك علامة الحدوث ولانه عطف المكوّن على القول بحرف الفاء ومن حقه ان يكون عقيبا له وما كان المحدث عقيبه لا يكون الا محدثا.

وعندنا ان المراد بذلك انه اذا قضى أمرا يكونه ويفعله من غير منع وذكر هذا القول على وجه التوسع ومثل ذلك في اللغة كما قال الشاعر:

امتأ الحوض وقال قطنى.

والحوض لا يقول ولكن المراد انه اذا امتأ فحسبه من الماء وأراد تعالى بذلك ان الاشياء لا تتعذر عليه كما تتعذر على سائر القادرين.

وقوله تعالى عقيب ذلك ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْ لَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ﴾² ومعناه هلا يكلمنا الله يدل على انه تعالى يفعل الكلام في المستقبل فكيف يجوز ان يكون قديما.

وقوله -تعالى-: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾³ والمراد بشيرا لمن اطاع ونذيرا لمن عصى وهو ترغيب في الطاعة وزجر عن المعاصي.

وقوله من بعد لرسوله -صلى الله عليه وسلم-: ﴿وَلَمَّا اتَّبَعَتْ أَهْوَاءَهُمْ بَعَدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾⁴ دلالة على ان النبوة لا تعصمه من الوعيد اذا عصى فكيف يكون حال غيره.

[المسألة الخمسون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

وما معنى قوله -تعالى-: ﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾¹، كيف يجوز في كلمات الله ان يتمها ابراهيم.

وجوابنا ان المراد فيه انه ابتلاه بما يدلّ عليه الكلمات من العبادات وانه بامثال ذلك أتم ما يلزمه وقد قيل انه علمه من أسمائه الحسنی ما يصير بذلك من أهل النبوة ولذلك قال تعالى بعده: ﴿إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾² فبين ان هذه الكلمات هي كالمقدمة لذلك. وبين تعالى انه قد يكون في ذريته من يكون ظالما فلا يستحق النبوة والامامة فقال ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾³.

وبين -تعالى- انه جعل بيته الذي هو الكعبة ﴿مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾⁴ يثوبون اليه حالا بعد حال للعبادة، فقد كان في شريعة ابراهيم -صلّى الله عليه وسلم- الحج على قريب ممّا هو في شريعتنا، وجعل الله -تعالى- الحرم آمنا في أشياء كثيرة. ثم أمر أن يسأل ربه أن يجعل الحرم آمنا وأن يؤتيهم من الطيبات وقد فعل تعالى لكنه سأل ذلك للمؤمنين فاجابه الله تعالى للكل، فقال: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتِغُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ﴾⁵؛ وذلك لان عادة الله تعالى في الدنيا أن يعم خلقه بالارزاق بحسب المصالح فلا يحرم العاصي بمعصيته ولا يفضل المؤمن لإيمانه لكنه يدرهم بحسب الصلاح.

ودلّ قوله -تعالى-: ﴿وَإِذِ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ﴾⁶ على انهما تعبدا ببناء البيت فلذلك قالوا: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا﴾⁷ الى سائر ما دعوا الله -تعالى-.

[المسألة الحادية والخمسون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .

قالوا: ما معنى: ﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ﴾¹، إن كان الاسلام من فعل العبد؟
وجوابنا: ان المراد مسألة اللطاف والتسهيل في أن يصيرا مسلمين لان المرء وان كان يفعل الاسلام فلا يستغني عن زيادات الهدى والالطاف.
ولولا ذلك لما صحَّ الأمر والنهي بالاسلام والكفر ولما جاز المدح عليه ولم يكن لقوله -تعالى-: ﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا﴾² معنى: والوالد اذا توصل الى تأديب ولده بأمر جاز أن يقال جعله أدبيا عالما لفعله الأسباب التي عندها تعلم
وقيل: ان المراد بذلك الانقياد لا الاسلام الذي هو تمسك بالعبادات ودلوا على ذلك بالاضافة في قوله: ﴿مُسْلِمِينَ لَكَ﴾³.
ودلوا عليه بما بعده من قوله: ﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمِ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾⁴ ومن يفعل الاسلام التي هي العبادات لا يوصف بانه اسلم لله ويوصف اذا أريد به الاسلام والانقياد.
وقوله من بعد ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ﴾⁵ والمراد اختاره لكم يدل على ان الاسلام فعلهم.

[المسألة الثانية والخمسون]

ان قيل: لم قال ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾⁶، وما فائدة تعليق الاسلام بالموت، وهو واجب في كل حال؟
وجوابنا: انه لما كان المرء يخاف الموت في كل وقت، صار ذكر الموت دلالة على وجوب التمسك بالاسلام، والخوف من تركه في كل وقت، ويكون ذلك في التحذير أقوى.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .

[المسألة الثالثة والخمسون]

وسألوا فقالوا كيف قال: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾¹، مع قوله في غير موضع انهم غيروا الكتاب وحرفوه؟
فجوابنا: انه تعالى أراد القرآن وأراد من أهل الكتاب من آمن ولذلك قال: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾²، والكتب المتقدمة لا يجب فيها هذه التلاوة.
وقد قيل: ان المراد يتلون التوراة على حقها من غير تحريف لان من آمن بالرسول كان هذا حالهم فهذا أيضا يحتمله الكلام.

[المسألة الرابعة والخمسون]

وسألوا فقالوا: كيف يقول -تعالى-: ﴿لِنَأْتِيَ نَفْسًا مِّنْهُم بِحُجَّةٍ لِّمَن ظَلَمُوا﴾³، فكيف يصح ان ينفي ان يكون عليهم حجة ثم يقول الا الذين ظلموا فيكون لهم الحجة؟
وجوابنا: لكن للذين ظلموا الحجة، فانهم يحتاجون عليكم بالباطل، وذلك استثناء منقطع.

[المسألة الخامسة والخمسون]

وقالوا: كيف قال -تعالى-: ﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾⁴، فخصهم بهذا الهدى؟

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

وجوابنا ان هذا الهدى من جنس اللطف الذي يتأتى في المؤمنين كقوله ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى﴾¹.

وقد بيّنا ان الهدى العام هو الدلالة ومتى أريد به الاثابة أو الالطاف فذلك خاص.

[المسألة السادسة والخمسون]

وسألوا عن قوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ﴾²، وقالوا: كيف يصحّ ذلك في الايمان وقد تقضى؟

وجوابنا: انّ المراد ابطال ثوابه.

وقد قيل: انه نزل في صلاتهم الى بيت المقدس فبين انه وان نسخها فتوابها محفوظ لمن لم يفسد ذلك بكفر أو كبيرة.

[المسألة السابعة والخمسون]

وسألوا عن قوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾³، قالوا: لو عرف أهل الكتاب نبوته لما صحّ مع كثرتهم أن ينكروا ذلك ويجحدوه، فكيف يصحّ ما اخبر به تعالى عنهم؟

وجوابنا ان المراد من كان يعرف ذلك منهم وهم طبقه من علمائهم دون العامة منهم ولذلك قال: ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾⁴.

ولا يجوز ذلك على جميعهم لعلمنا باعتقاداتهم وتجويزه على من ذكرناهم يصح.

[المسألة الثامنة والخمسون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

قالوا: ان قوله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ﴾¹ يدل على انه -تعالى- انما يعلم من يتبع الرسول ومن لا يتبعه عند جعل القبلة كذلك وهذا يوجب ان علمه -تعالى- محدث.

وجوابنا أن المراد الا ليفعلوا اتباع الرسول -صلى الله عليه وسلم- فذكر العلم وأراد المعلوم لان المعلوم لا يكون الا بحسب العلم فذكر العلم يدل على حال المعلوم. وذلك كقوله تعالى:-: ﴿حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ﴾² والمراد حتى يجاهدوا ونحن بذلك عالمون.

وقد قيل انه -تعالى- ذكر نفسه وأراد رسوله كقوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ﴾³، والمراد يؤذون أنبياءه وكأنه قال الا ليعلم الرسول من يتبعه.

[المسألة التاسعة والخمسون]

وسألوا عن قوله: ﴿ثُمَّ أٰفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾⁴، فقالوا: كأنه قال: أفيضوا أيها الناس من حيث أفاض الناس وذلك لا يفيد.

وجوابنا: انهم قبل الاسلام كانوا يقفون بمزدلفة وبعضهم كان يقف بعرفة فأمروا في الاسلام أن يقفوا بعرفة ثم يفيضوا منها الى المزدلفة وجعل ذلك شرعا.

وقال بعضهم أراد بقوله: ﴿من حيث أفاض الناس﴾⁵، أي ابراهيم ومن يتبعه لانه -صلى الله عليه وسلم- في الحج أمر في أكثره باتباع طريقة ابراهيم -صلى الله عليه وسلم-.

[المسألة الستون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

قالوا: وقال -تعالى-: ﴿فَإِذَا قُضِيَتْكُمْ مَنَاسِكُكُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾¹، ثم قال: ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا﴾²، وليس لذلك تعلق بالأول، فما الفائدة في ذلك؟

وجوابنا: ان المراد فاذكروا الله كذكركم آباءكم بأن تسألوه مصالحكم في الدين والدنيا، ولذلك قال: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾³. فكأنه قال: اذكروا الله في امر دينكم ودنياكم كما ان هؤلاء الناس يقولون: ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة﴾⁴. وضرب الله -تعالى- المثل بالآباء، لان المعتاد ان المرء ينشأ على محبتهم وذكرهم، والا فنعم الله -تعالى- أعظم من ذلك، فذكرهم الله يجب أن يكون أكثر من ذكرهم لآبائهم.

[المسألة الحادية والستون]

قالوا في قوله: ﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾⁵: كيف يصح الرجوع الى الله وليس هو في مكان؟ وجوابنا ان المراد به الرجوع الى الله حيث لا حكم ينفذ الا الله -تعالى- كما يقال في الخصمين رجع أمرهما الى الحاكم او الى الأمير والمراد أنه هو صار المتولي لذلك. وقد جرت العادة في الدنيا ان غير الله يملك الأمور بان ملكه الله، وفي الآخرة خلاف ذلك.

وهذه الآية تدل على ان غير الانبياء يجوز أن يقال فيهم -صلى الله عليه وسلم-، لان الله -تعالى- ذكر في الصّابرين على المصائب: ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾⁶.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .

وان كانت العادة في تعظيم الانبياء قد جرت بان يخصوصوا بذلك وزجر -تعالى- عن كتمان الحق زجرا عظيما بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ﴾¹.

وقد قيل: ان المراد باللاعنين الملائكة وذلك نهاية الزجر في كتمان الحق.

ثم بين أن هذا اللعن يزول بالتوبة فقال: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ﴾² ما كتموه، ونبه -تعالى- بقوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارًا أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ﴾³ على ان من تاب من الكفار خارج عن هذا الحكم.

وبين -تعالى- بقوله: ﴿وَالهَيْكَلِ إِلَهٍ وَاحِدٍ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾⁴ ان الواجب في العبادة أن توجه اليه وحده وبين الأدلة عليه وعلى وحدانيته بقوله: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ﴾⁵.

فذكر هذه الآيات الدالة على الله تعالى وعلى ان المنفرد بالألوهية وبين في آخره بقوله: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾⁶ ان الواجب على العقلاء أن يتدبروا هذه الامور في سائر حالاتهم كما قال -تعالى-: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾⁷.

فالمعلوم ان العبادة بالصلاة والصيام وغيرها تلزمهم في حال دون حال والعبادة بذكر الله ومعرفته والتفكر في نعمائه والقيام بشكر إفضاله تلزم في كل حال.

وعلى هذا الوجه قال: ﴿أَوْ لِمَ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَىٰ أَنْ يَكُونَ قَدِ افْتَرَبَ أَجْلُهُمْ﴾⁸، فذم من لم ينظر في هذين أحدهما التفكر في سائر ما خلق ليقرر به توحيده والآخر التفكر في قرب الاجل وللحذر من ترك التوبة والاستعداد فنبه تعالى على وجوب هذين في كل حال يذكرهما المرء.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

6 سورة ، الآية .

7 سورة ، الآية .

8 سورة ، الآية .

وبعد ذلك قال -تعالى- ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾¹، ويبيّن ان الذين آمنوا أشدّ حباً لله أي لعبادته وتعظيمه وبين أن هؤلاء اذا رأوا العذاب علموا أن القوة لله جميعا دون الانداد وتتبيراً من اتبع ممن اتبعهم عند رؤية العذاب والذين يتبعون يتمنون الرجوع مرة أخرى حتى يتبرءوا ممن تبرأ منهم ثم بين انه يريدهم أعمالهم حسرات عليهم ومن تفكّر في هذه الآيات يستغني بتأملها عن كل تذكر.

ثم قال: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلالًا طَيِّبًا﴾²، فشرط فيه كلا الشرطين ﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾³ الذي يزين لكم اللهو والهوى، فانه عدو مبين. فخالفوه الى ما هو حلال وان شق عليكم.

ثم قال ﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُم بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾⁴، فحذر من الشيطان بهذا النوع من التحذير وقبح قول من حكى عنهم اذا قيل لهم: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾⁵، فاختر تقليد الآباء واتبع طريقهم على ما بينه الله -تعالى- من الحق؛ ومثلهم بقوله: ﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا دُعَاءً وَنِدَاءً﴾⁶، فوصف المنعوق بأنه وان سمع، فهو بمنزلة الصم البكم لما لم يؤثر قول من دعاه الى عبادة الله فيه.

ويبيّن بعد ذلك ما أحل وما حرم، فقال: ﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَحُمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ﴾⁷

ويبيّن ان ذلك وما أشبهه هو الحرام الا للمضطر وأعاد زجر من يكتم الحق ويشترى به ثمنا قليلا.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .

وبيّن أنّهم يأكلون في بطونهم نارا تحقيقا لما يستحقونه من العذاب وانهم اشتروا الضلالة بالهدى والعذاب بالمغفرة فما أصبرهم على النار ثمّ أنّه تمّم هذا الزجر والوعظ بقوله: ﴿لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾¹.

وبيّن ان ذلك غير مقبول إلا بأن يؤمن المرء بالله فيعرفه حقّ المعرفة ويؤمن بالملائكة والنبيين ويؤتي المال، وهو يحبّه، ﴿ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾² ويقوم الصلوة ويؤتي الزكاة ويوفي بعهد الله اذا عاهده وبعهد الناس ويصبر على البأساء والضراء، يعني فيما ينزل به من جهة الله من الشدائد والأمراض. قال -تعالى-: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾³، وذكر في موضع آخر ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾⁴.

وبيّن -تعالى- حكم القصاص في آيات، فقال: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ﴾⁵، لأنّ من تصور انه اذا قتل يقتل كف عن القتل فيبقى حيا من قتله.

ثمّ ذكر -تعالى- فيمن يحضره الموت الوصية للوالدين والأقربين.

وهذا وان نسخ وجوبه فهو مرغوب فيه من الثلث او ما دونه.

ثمّ قال: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ ترغيبا في ازالة الخلاف وبقاء الالفة.

ثمّ بين -تعالى- حكم الصيام في آيات كثيرة وأوجب صيام شهر رمضان على المقيم الصّحيح وزجر عن خلافه.

[المسألة الثانية والستون]

فان قيل: فلماذا قال: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ﴾؟

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

وجوابنا: ان ذلك كان من قبل فانه كان المرء مخيرا بين الصيام وبين الإطعام ثم نسخ
بوجوب الصيام وانما رخص في ذلك لمن لا يطيق أو لمن خاف من الصيام.
ودلّ -تعالى- بقوله: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾¹ على انه اذا كان لم
يرد التشديد في الصوم مع السفر والمرض رحمة بالعبد فبأن لا يريد منه ما يؤديه الى النار
أولى.

وقوله -تعالى-: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ﴾² لم يرد به -تعالى- قرب
المكان.

وهذا كقوله: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾³، وكقوله: ﴿مَا يَكُونُ مِنْ نَجْوَى ثَلَاثَةٍ
إِلَّا هُوَ رَابِعُهُمْ﴾⁴، وكقوله: ﴿وَلَا أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْثَرَ إِلَّا هُوَ مَعَهُمْ﴾⁵.

وذلك مثله يحسن في الكلام البليغ وقد يقول المرء لعلامه وقد وكله في ضيعة على
وجه التهديد له اني معك حيث تكون يريد معرفته باحواله والله تعالى بكل مكان على وجه
التدبير للاماكن وعلى سبيل المعرفة بما يبطنه المرء ويظهره.

فهذا معنى الكلام ولو لا صحة ذلك لوجب أن يكون قريبا ممن بالشرق وممن بالغرب
وان يكون في الأماكن المتباعدة تعالى الله عن ذلك فانه قد كان ولا مكان وهو خالق
الامكنة.

وبين تعالى انه يجيب دعوة الداع اذا دعاه لكن ذلك بشرط أن لا تكون فسادا والذين
يدعون لا يعرفون ذلك.

فأجل ذلك ربما تقع الاجابة وربما لا تقع وربما تقدم وربما تأخر، وقد كان من قبل
يحرم على الصائم الأكل إلا عند الافطار ثم أباحه الله -تعالى- وأباح غيره طول الليل.
فهو معنى قوله: ﴿أَحَلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَامِ الرَّفَثَ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ هُنَّ
عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾⁶.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

6 سورة ، الآية .

فقد كان من بعض الصحابة اقدام على الوطء ثم تاب من بعد ذلك فهو معنى قوله: ﴿فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾¹، ثم أباحه بقوله: ﴿فَالآنَ بَاشِرُوهُمْ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَسْبَيْنَ لَكُمْ الْحَبِطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْحَبِطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾².
وروي عن بعض الصحابة ومن بعدهم انه كان يبيح الأكل الى قريب من طلوع الشمس والصحيح انه انما يحل الى طلوع الفجر الثاني، وهو الذي عليه العلماء والظاهر يدل عليه.

[المسألة الثالثة والستون]

وسألوا عن قوله: ﴿حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصُرَ اللَّهُ﴾³، فقالوا ان ذلك يدلّ انه استبطاء التصر من جهة الله، فكيف يجوز ذلك على الأنبياء؟
وجوابنا: انهم لم يقولوا ذلك استبطاء بل قالوه على وجه المسألة والدعاء وخوفا على ما يلحق المسلمين من جهة الكفار. فبين -تعالى- ان نصره قريب وأمتهم مما خافوه وذلك ممّا يحسن.

[المسألة الرابعة والستون]

ويقال: كيف يجوز أن يقول -تعالى-: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ﴾⁴، وما كتبه الله علينا لا يجوز أن يكره لانه من مصالحنا؟
وجوابنا: أن المرء تنفر نفسه عن ذلك لما فيه من المشقة وليس المراد انه يكره ذلك كيف يصح هذا وقد أوجب الله -تعالى- أن يعزم عليه وأن يراد.
وكذلك معنى قوله: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾⁵، والمراد به: كراهة المشقة والنفار.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

والمراد بقوله: ﴿وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾¹: محبة الميل والشهوة.
وقوله من بعد: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾² يبين صحة ما ذكرناه، وهو أنه عالم بالمصالح وبما يؤدي إليه ما يشق من المنافع وبما يؤدي إليه ما يتلذذ به من المضار.

[المسألة الخامسة والستون]

وقيل: كيف يقول -تعالى- إن في الخمر والميسر منافع للناس مع الإثم العظيم؟
وجوابنا: انه لا يمتنع أن يحصل في شربه منافع ترجع الى مصالح البدن.
فأما ان يراد به منافع الآخرة، فالذي بينه وبينه من أن الإثم في شربه أكثر من نفعه يبطل ذلك.

وهذه الآية من أقوى ما يدل على تحريم الخمر، لأن اثم شربها اذا كان كبيرا، فيجب ان تكون محرمة.

ومعنى قوله: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾³
يدل على اباحة خلط أموالهم بأموالنا، واستعمال الاجتهاد فيما يكثر منها، ويحصل فيه النماء. وكان ذلك في أول الاسلام ثم نسخ بأن ينظر في أموالهم متميزة من أموالنا وتطلب لهم فيها المنفعة.

[المسألة السادسة والستون]

وقيل: كيف قال -تعالى-: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ﴾⁴، ثم قال بعد ذلك: ﴿أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾⁵، وكذلك الفساق ربما دعوا الى النار ويحل نكاح نسائهم.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

وجوابنا ان الكفار قبل قوة الاسلام في حال غلبتهم كان الله -تعالى- حرم نكاح نسائهم لهذه العلة ثم أباح نكاح الكتابيات وقد قوي الاسلام وذلوا باداء الجزية، فخرجوا من أن يكون فيهم هذه العلة.

ولذلك قال -تعالى- ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾¹؛ فنبه تعالى بقوله: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ﴾² على ان ذلك شرع متجدد. وهذا قول عامة الفقهاء، وان كان في الناس من يحرم نكاحهن في هذا الوقت أيضا. فأما الفاسق من جملة من ينتحل الاسلام، فإنه لا يوصف بأنه يدعو الى النار.

[المسألة السابعة والستون]

وربما سألوا، فقالوا قد قال: ﴿وَلَا أُمَّةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ﴾³ ومع ذلك فعندكم ان الحرة الكتابية يقدم نكاحها على نكاح الامة، فكيف يصح ذلك. وجوابنا ان المراد تقديم الأمة المؤمنة على الأمة الكافرة فلا يدل على ما ذكرته كأنه تعالى لما أباح نكاح الحرائر نفى تحريم نكاح الاماء منهن أصلا أو تحريم تقديم نكاحهن اذا كنا إماء على نكاح الأمة المؤمنة وقد حصل في الكتابية اذا كانت أمة النقص من وجهين. فلذلك تقدم الأمة المسلمة على نكاحها عند كثير من العلماء.

[المسألة الثامنة والستون]

وسألوا عن قوله -تعالى-: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِإِيمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا﴾⁴، قالوا: فكيف يمنع من ذلك مع البر، وذلك غير مكروه؟

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

وجوابنا: انّ المراد ان لا تبروا ومثل ذلك شائع في اللغة كقوله -تعالى-: ﴿يَبِينُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضَلُّوا﴾¹، ومعناه: أن لا تضلّوا.
وقد قيل: انّ المراد كراهة الاكثار من اليمين وان بر فيه الحالف فيعظم ذكره -جلّ وعزّ - عن هذه الطريقة.

[المسألة التاسعة والستون]

وسألوا عن قوله: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾²، فقالوا: كيف يصحّ، وقد يقع ذلك تعمّداً؟
وجوابنا: أن المراد أنه -تعالى- لا يؤاخذكم به على حد المؤاخذة بالايمان اذا كان ذلك يقع منه لا عن قصد الى عقد اليمين وان كان قاصدا الى نفس الكلام.
وهذا كما تعلم ان الأكل في شهر رمضان سهوا لا يؤاخذ به من حيث قصد نفسه الأول وان كان ذلك الأكل مما يقبح.

[المسألة السبعون]

وسألوا عن قوله -تعالى-: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبْتُمْ فَلُوْبِكُمْ﴾³، فقالوا: كيف يصح ذلك، وقد ثبت في الخبر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أنه -تعالى- لا يؤاخذ أمته بما تحدث به نفسها ما لم تعمل به؟
وجوابنا: انّ كسب القلب اذا كان من باب الاعتقاد أو من باب الارادة والكراهة يؤاخذ المرء به وانما أراد تعالى بهذا الكلام مؤاخذة الحالف على ما يقصد اليه من الايمان.
والمراد أيضا: المؤاخذة في باب ما يلومه فيه الكفارة وليس لحديث النفس في ذلك مدخل ولا يؤاخذ المرء بحديث النفس اذا كان على وجه من التمني فانه يتمنى أن يرزقه الله

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

-تعالى- مال زيد أو امرأة زيد اذا مات على الوجه المباح فالمرء الذي يعمل في ذلك عملاً غير محرم لا يكون عليه في ذلك اثم.

[المسألة الحادية والسبعون]

وسألوا فيما قيل: ﴿إِنَّ الصَّغَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾¹، فقالوا: جعلهما من شعائر الله، وذلك يقتضي التَّعَبْدَ؛ ثم قال: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾²، وذلك يدل على الإباحة، فكيف يصح ذلك؟

وجوابنا: أن في المتقدمين مَنْ قال إنَّ المراد بذلك فلا جناح عليه أن لا يطوف بهما كانه تعالى بين ان ذلك وان كان من الشعائر فليس بواجب.

وفي الناس من قال قد كان المشركون يمنعون من ذلك أشد منع فورد عن الله تعالى ازالة هذا المنع بقوله: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا﴾³.

ولا يمتنع ان ذلك ينصرف الى ازالة المنع من التَّعَبْدِ ويقولون قد صح عنه -صلى الله عليه وسلم- أنه قال: "اسعوا، فإنَّ الله كتب عليكم السَّعْيَ".

وقوله: ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾⁴ عقيب ذلك كالدلالة على ان ذلك تعبد لكنه يقوي الوجه الأول في انه ليس بواجب.

وبعد، فان رفع الجناح يقتضي ان ذلك ليس بقبيح ثم الكلام كيف حاله هل هو واجب أو ليس بواجب يقف على الدليل فليس في الآية تناقض كما زعموا.

[المسألة الثانية والسبعون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

وسألوا عن معنى قوله: ﴿لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾¹، فقالوا: كيف جعل له أن يقصر في حقها لمكان اليمين؟
وجوابنا: انه -تعالى- منع من ذلك بقوله: ﴿فَإِنْ فَاؤُا﴾²، فإن المراد: فان فاءوا فيها وخالفوا ما اقتضاه يمينهم، فان الله غفور رحيم فمنع الزوج من أن يفعل ما يقتضيه يمينه فالأمر بالضد ممّا سألوا عنه.
والمراد بقوله: ﴿فان فاءوا﴾³: العود الى خلاف ما منع نفسه منه باليمين وأباح له مع ذلك الطلاق اذا أراد بشرط أن لا يقصد الى مضارتها لمكان اليمين.
ثم بين انه ان طلق فعلى المطلقة العدة وبين تلك العدة فبين ان في حال العدة لبعولتهن الرجعة ان أرادوا بذلك.
وبين ان بعد الرجعة لهن حق كما أنّ عليهنّ حقاً فبين كيف يطلق المرأة وكيف يخالغ امرأته عند المضارة فبين في الطلاق الثلاث انها تحرم الا بعد زوج وان ذلك مخالف للطلقة والطلقتين.
فبين -تعالى- ما فيه الرجعة ممّا لا رجعة فيه.
وبين ان هذه الحدود متى لم يتمسك المرء بها عظم اثمه.
ثم بين في هذه الآيات ما يلزمه من أدب الدين في أحكام الزوجات وأحكام الرضاع وأحكام العدة وغيرها الى قوله ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى﴾⁴ فأكد وجوب المحافظة على هذه الوسطى ولم يبينها.
فربّما يكون ترك بيانها أصلح كما نقول في ليلة القدر لانّها اذا لم تبين مفصلة يكون المرء أقرب الى ما يلزم في حقّ عبادته وان كان العلماء قد اختلفوا في ذلك فذكروا الصبح والظهر والعصر وذكروا المغرب والذي يقوي في الخبر هو العصر.

[المسألة الثالثة والسبعون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

وقالوا: كيف يقول: ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾¹، ثم يقول: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾؟
 وجوابنا: أنه فصل تعالى بين حال الأمن وبين حال الخوف الشديد لكن يتمسك المرء
 بالمحافظة وان لم يتمكن من القيام والتوجه في سائر الأركان كما يجب.
 فقد روي في الخبر ان المراد بقوله: ﴿فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾² مستقبلي القبلة وغير
 مستقبليها اذا كان حال المسايقة والمحاربة، ولذلك قال -تعالى-: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَدْكُوا
 اللَّهُ كَمَا عَلَّمَكُمُ﴾³، أي كما حدّه وبينه من أركان الصلاة.

[المسألة الرابعة والسبعون]

وربما قيل ما حده الله -تعالى- في المعتدة عن وفاة زوجها من الحول الذي بينه في
 قوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لَأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ﴾⁴: كيف أن
 يكون منسوخا بقوله: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرْتَضْنَ بِنَفْسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ
 وَعَشْرًا﴾⁵، مع أنه المتأخر في القرآن؟ فكيف يجوز في المنسوخ أن يكون هو المتأخر،
 ومعلوم من حال الناسخ أن يكون آخر؟

وجوابنا: أنه متأخر في نظم التلاوة وهو متقدم في الانزال على الرسول -صلى الله عليه
 وسلم- وهذا هو المعبر وهذا بمنزلة ما يثبت أن الناسخ فيه مقارن للمنسوخ وان وجب أن
 يكون متأخرا.

ومن أصحابه أيضا أن ينزل -تعالى- المنسوخ أولا ويتعبد بالتوقف فيه ثم يرد الناسخ
 فعنده يؤمر بالعمل به ثم بالعمل بالناسخ ويكون معهما قرائن وجعل الله على النساء الفراق
 بالموت أو الطلاق أو الفسخ مدة عدم احتياط الانسان فاذا لم يقع الدخول فلا عدة في
 الطلاق وتجب العدة في الوفاة.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

وجملة العدة تكون في الوفاة أربعة أشهر وعشرا اذا لم يكن حمل فان حصل الوضع قبلها انقضت العدة به وفي الطلاق بانقضاء أيام الحيض وهي ثلاث حيض. واذا لم يكن الحيض ممكنا فبالشهور وهي ثلاثة أشهر في الحرائر وفي الاماء على النصف من عدة الحرة. وكل ذلك ما لم يكن حمل فاذا كان فالعدة تنقضي بوضع الحمل. وقد بين الله -تعالى- كل ذلك، وبين أيضا ما يجب للزوجات من نفقة وغيرها.

[المسألة الخامسة والسبعون]

وقوله: ﴿فَمَنْ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ﴾¹، وهو أمر بالاعتداء، وكيف يجوز ذلك والاعتداء قبيح؟
وجوابنا: انه -تعالى- أجرى اسم الاعتداء على ما هو مقابل له من الجزاء كقوله: ﴿وَجَزَاءٌ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾²، ولا يجوز عليه -تعالى- أن يأمر بالاعتداء مع قبحه.

[المسألة السادسة والسبعون]

وربما قيل: كيف قال -تعالى-: ﴿كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسْرَاتٍ عَلَيْهِمْ﴾³ كيف يصح أن يريهم ذلك في الآخرة؟
وجوابنا: أنه يحتمل أن يريهم ذلك في الصحف ويحتمل أن يريهم ثواب عملهم من الجنة لو كانوا لقد أطاعوا؛ فاذا صرف ذلك الى غيرهم، كثرت حسراتهم.

[المسألة السابعة والسبعون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

وربما قيل: كيف قال -تعالى-: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ﴾؟ وكيف يصح ذلك ويتعالى الله عن جواز الاتيان عليه؟
وجوابنا: ان المراد إتيان الملائكة أو متحملي أمره، كما قال -تعالى- في سورة النحل ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ أَوْ يَأْتِيَ أَمْرٌ رَبِّكَ﴾¹.
وهذا كقوله: ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ﴾²، والمراد: رسل ربك.

[المسألة الثامنة والسبعون]

وربما قيل: كيف قال: ﴿زَيْنٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾³، ولا يجوز عليه أن يزین الكفر؟
وجوابنا: انه لم يقل من الذي زين، والمراد: الشياطين وغيرهم ممن يحسن ذلك للكفار.
ويحتمل ان يراد ان الله -تعالى- زين الحياة الدنيا بالشهوات ليكون المكلف بالامتناع من ذلك مستحقاً للثواب وهذا يكون من قبل الله -تعالى-، لكنه يضيف الى ذلك النهي والزجر، ولذلك قال: ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾⁴.

[المسألة التاسعة والسبعون]

وربما قيل: كيف قال -تعالى-: ﴿فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحُجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾⁵، ومعلوم في الثلاثة والسبعة انها عشرة فأى فائدة في ذلك؟
وجوابنا: ان المراد انها كاملة في الاجر لانه كان يجوز ان يقدر ان الهدى أعظم أجرا من هذا الصيام اذا لم يجد الهدى فبين تعالى انه مثل ذلك في الاجر.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

ويحتمل أن يكون المراد أن أجرها في الكمال كأجر من أقام على احرامه ولم يتحلل ولم يتمتع.
وقد قيل ان المراد أن صوم السبعة وان فارق صوم الثلاثة، فهو كامل كما يكمل لو اتصل.
وقيل: ان المراد بكاملة مكملة، فكأنه قال -تعالى- فأكملوا صومها، وقيل: إن المراد قطع التوهم بوجود شيء آخر بعدها.

[المسألة الثمانون]

وربما قيل: كيف قال -تعالى-: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَعَلِمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾¹، ولا اتصال لذلك بما تقدم؟
وجوابنا: ان المراد انه سميع لقول القائل عليم بفعله رغب بذلك في الجهاد والقيام به كما يجب.

[المسألة الحادية والثمانون]

وربما قيل كيف قال -تعالى-: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ﴾²، وعندكم قد هدى الله كل الخلق.
وجوابنا: أنه خصهم لما اختصوا بان قبلوا وعملوا، كقوله في أول السورة: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾³.

[المسألة الثانية والثمانون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

وربما قيل: كيف قال -تعالى-: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْتَكُمُ﴾¹، ولا يجوز عليه عندكم ذلك؟

وجوابنا: ان قوله: ﴿لو﴾² يدل على نفي ما ذكر، فدلّ بذلك على انه -تعالى- لا يشاء ما يكون قبيحًا من العنت وغيره.

[المسألة الثالثة والثمانون]

وربما قيل: ما معنى قوله في قصة طالوت: ﴿وَاللَّهُ يُبَيِّنُ مَلَكَةً مَّنْ يَشَاءُ﴾³، وعندكم انّ الملك في الظلم لا يكون من قبل الله -تعالى-.
وجوابنا: أنّ المراد بالملك الاقتدار والتعمّة والرأي الصادر عن العقل، وكلّ ذلك من جهة الله؛ أمّا نفس الظلم، فلا يكون من فعله، وهو سيئة.

[المسألة الرابعة والثمانون]

وربما قالوا في قوله -عزّ وجلّ-: ﴿كَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ﴾⁴: ان ذلك يدلّ على انّ كلّ غلبة من المحاربين من قبل الله.
وجوابنا: انّ الاذن قد يراد به التخيلية؛ وذلك يكون من قبله -تعالى-، لأنّه لا يأمر بما يقبح.
فأمّا الغلب في الجهاد، فانه من قبل الله من حيث وقع بأمره وترغيبه.

[المسألة الخامسة والثمانون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

وربما قيل في قوله: ﴿قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾¹، كيف قطعوا بذلك، وهو حكاية عن طالوت والذين آمنوا معه؟
 وجوابنا: إنّ المراد بذلك أنّه لا طاقة لنا إلاّ من قبله على وجه الاتكال على الله - تعالى-، واطافة الحول والقوة اليه.
 وقد قيل: إنّ ذلك هو من قول أهل الشّرك فيهم لا من قول المؤمنين.

[المسألة السادسة والثمانون]

وربما قيل: كيف قال -تعالى-: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ؟﴾ وكيف قال: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلُوا﴾² أو ما يدلّ ذلك على أنّه يريد القتال من الكفار أيضاً، وأنّه لم يردّه من المؤمنين.
 وجوابنا: أنّ المراد مشيئة الاكراه والمراد لو شاء الله أن يلجئهم فلم يقتتلوا لكن لم يشأ ذلك بل مكن من الأمرين تعريضا للثواب.
 وقيل: ان المراد بذلك ولو شاء الله أن لا يقتتلوا بسلب عقولهم لفعل ذلك لكن اختلفوا لما أعطاهم العقول في القدر ولما اختلفوا.
 فلو شاء الله أيضاً ما اقتتل الذين من بعده بأن يمنعه من القتال بالقتال.

[المسألة السابعة والثمانون]

وربما قيل إن قوله في قصة طالوت: ﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾³ يدلّ على أنّ الصبر من قبل الله، وأنتم تقولون أنّه من فعل العبد.
 وجوابنا: انهم سألوا من الألفاظ، فيقوي نفوسهم على الصبر على القتال، كما ذكرناه في قوله: ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾⁴.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

[المسألة الثامنة والثمانون]

وربما سألوا عن قوله -تعالى-: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ﴾¹، وقالوا: إنَّ ذلك يدل على ان الاسلام من فعل الله فيهم. وجوابنا ان ذلك كقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا أُولِيَاؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُمَاتِ﴾².

ومعلوم انهم لم يفعلوا فيهم الكفر لكنهم رغبوا ودعوا الى ذلك فالمراد انه -تعالى- يخرجهم من الظلمات الى النور بالالطاف التي يفعلها في هذا الباب والاخراج من الكفر والايمان في الحقيقة لا يجوز، وانما يذكر على وجه المجاز والتشبيه في انتقال الأجسام.

[المسألة التاسعة والثمانون]

وربما قالوا ان قوله -تعالى-: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ﴾³ يدل على انه -تعالى- عالم بعلم، وأنتم تقولون أنه عالم بذاته. وجوابنا ان المراد بذلك المعلومات، ولذلك قال: ﴿إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾⁴، فأدخل فيه ما يدل على التبعض، وذلك لا يتأتى الا في المعلومات.

[المسألة التسعون]

وربما قالوا: كيف قال: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾⁵، أفما يدل ذلك على انه يستوي على الكرسي؟

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

وجوابنا: انّ المراد بهذه الاضافة انه مكان لعبادة الملائكة كما يقال في الكعبة إنها بيت الله. وقد قيل ان المراد بالكرسي العلم والقدرة.
والاّول أصح أراد -تعالى- أن يبيّن قدرته على العظيم من خلقه لتعلم بذلك قدرته على ما عداه.

[المسألة الحادية والتسعون]

وربّما قيل انّ قوله: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾¹ يدلّ على جواز الشكّ على الأنبياء في مثل ذلك.
وجوابنا: أن طلبه لذلك أن يريه ذلك عيانا من غير تدريج كما يخلق -تعالى- الحيّ من النطفة والعلقة لا أنّه لم يعرف الله، فطلب زيادة شرح الصّدر، ولذلك قال: ﴿بَلَىٰ وَلَٰكِنَّ لِيُطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾².

[المسألة الثانية والتسعون]

وربّما قيل في قوله: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ آتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ﴾³ انّ قوله بعد قول ذلك الكافر: ﴿أَنَا أُخْبِي وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ﴾⁴ يدلّ على ان ابراهيم انقطع في القول الأوّل، وذلك لا يجوز على الانبياء.

وجوابنا في ذلك من وجوه:

- (أحدها): انّ خصمه المنقطع، لأنّ ابراهيم -عليه السّلام- أراد إحياء من لا حياة فيه فلم يكن له في ذلك حيلة وادعى الاحياء على وجه التّبقيّة، ومع ذلك زاده بيانا آخر لا يمكنه التّمويه فيه.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

- (وثانيها:) انه أراد اثبات الألوهية بأمر لا يصحّ منا وذكر إحياء الميت لدخوله في هذه الجملة فاذا عدل الى ذكر الشمس وطلوعها فانّما عدل عن مثال الى مثال لأنّ الأمثلة تذكر للايضاح.
- (وثالثها:) انه بين له انه لم يقدر على أن يأتي بالشمس من المغرب مع ان ذلك من جنس الحركات التي يقدر العبد عليها فكيف يصح منه ما ادعاه في إحياء الميت.
- (ورابعها:) أنه استأنف له حجة أخرى لما انقطع في الاول وادعى ما هو خارج عن طوق الاحياء.
- (وخامسها:) أن المحاجة من الأنبياء تقع على طريقة الاستدعاء فلهم ان يؤدّوا حالا بعد حال ما يكون أقرب الى الاستجابة، ولا يقع ذلك على طريقة المناظرة.
- واذا كان الله -تعالى- نبيه المكلفين بذكر الأدلة على وجه التحقيق يكلمهم بذلك الى التدبير والتفكير.
- فالأنبياء -صلى الله عليهم- مثل ذلك بحسب ما يغلب في ظنهم من تأثيره فيمن يخاطب بذلك.
- فلذلك قال -تعالى- بعده ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾¹ لانه في الفصل الثاني تحير ولم يتمكن من إيراد شبهته كما أورد في الفصل الأول.

[المسألة الثالثة والتسعون]

- (فان قيل:) فلو إنه قال لإبراهيم صلى الله عليه وسلم عند قوله ﴿فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ﴾² إن كان الله تعالى يأتي بها من المشرق فليأت بها من المغرب فكيف يكون حاله؟
- (قيل له:) لو قال ذلك يسأل ربه أن يأتي بها من المغرب حتى يصير مشاهدا لها وقوله تعالى بعد ذلك ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾³ يدل على أنه أراد بالهداية الاثابة أو

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

طريقة الجنة أو الألفاظ التي هي زيادات الهدى فان الهدى الذي هو الدلالة قد هدى به الظالمين كما هدى به المتقين.

وفي هذه الآية دلالة على بطلان التقليد لأن الأنبياء -صلى الله عليهم وسلم- اذا لم يقتصروا على قولهم، بل استعملوا المحاجة مع خصومهم، فكيف يسوغ لأحد في الديانات التقليد!؟

[المسألة الرابعة والتسعون]

وربما قيل ما فائدة قوله في الذي ﴿مَرَّ عَلَى قَرْبَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ¹، وأي معنى في هذا السؤال؟ وجوابنا: التنبيه على قدرته -تعالى- لأنه ظنَّ أنه لبث يوماً أو بعض يوم فأراه الله -تعالى- في أمر الطعام والشراب والحمار ما عرف به قدرته ولا يجوز في جوابه أن يحمل الا على الظنِّ، لأنَّ الميِّت لا يعرف مقدار ما بقي ميِّتاً إلا ان أحياه الله. وكلَّ ذلك يظهر ويكون معجزة لبعض الأنبياء.

[المسألة الخامسة والتسعون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى²﴾: كيف يبطل ذلك؟

وجوابنا: انَّ المراد بطلان ثوابها بما يقع من المتصدِّق من المنِّ عليهم وأذية قلوبهم نحو أن يقول المتصدِّق للفقير ما أشدَّ إبرامك وخلصنا منكم الله الى ما يجري هذا المجرى، فأدب الله -تعالى- المتصدِّق بأن لا يكسر قلب الفقير، فكما أحسن في الفعل يحسن في القول.

ولذلك مثله ﴿كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا³﴾.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

وأدب أيضاً بقوله: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْحَبِيبَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾¹، لأن ما ينفق لله وطلباً للثواب يجب أن لا تكون منزلته دون منزلة ما يتلذذ به في الدنيا.

وهذا تأديب حسن.

وأدب أيضاً بقوله: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ﴾²، فيبعث على البخل وترك الصدقة؛ ﴿وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضلاً﴾، فيبعثكم على الصدقة وعلى خلاف الفحشاء والمعاصي. وبعث الله -تعالى- أيضاً على إخفاء الصدقة بقوله: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾³.

والعلماء يقولون ان الأولى في الواجب أن يظهر وفيما عداه أن يكتم، فيكون أقرب الى أن يكون مفعولاً لذات الله -تعالى-.

[المسألة السادسة والتسعون]

وربما قيل ما معنى قوله تعالى لنبيه -صلى الله عليه وسلم-: ﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾⁴ مع أن الله -تعالى- بعثه هادياً ومبيناً. وجوابنا ان المراد ليس هو الدلالة لأن الله -تعالى- قال: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾⁵، بل المراد اللطف لان ذلك ليس في مقدوره -صلى الله عليه وسلم- ولا يعلم الحال فيه فلذلك قال ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾⁶. ويحتمل ان يريد به الثواب لان ذلك في مقدوره -تعالى-، فقد كان صلى الله عليه وسلم يغتم اذا لم يؤمنوا فبين ان ان ذلك ليس اليه.

[المسألة السابعة والتسعون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

6 سورة ، الآية .

وربما قيل ان قوله: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَتَوَمَّنُونَ إِلَّا كَمَا يَتَوَمَّنُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾¹، كيف يصح ذلك وعندكم ان الشيطان لا يقدر على مثل ذلك. وجوابنا ان مس الشيطان إنما هو بالوسوسة كما قال -تعالى- في قصة أيوب: ﴿مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾²، كما يقال فيمن تفكر في شيء يغمه قد مسه التعب. وبين ذلك قوله في صفة الشيطان: ﴿وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي﴾³.

ولو كان يقدر على ان يخطب لصرف همته إلى العلماء والزهاد وأهل العقول لا الى من يعتريه الضعف.

وإذا وسوس ضعف قلب من يخصه بالوسوسة، فتغلب عليه المرة، فيتخبط كما يتفق ذلك في كثير من الانس اذا فعلوا ذلك بغيرهم.

[المسألة الثامنة والتسعون]

وربما قيل في قوله: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلًا وَامْرَأَتَانِ لِمَنْ تَرَضَوْنَ مِنَ الشَّهَادَةِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾⁴؛ فجعل العلة ما يعترى من النسيان؛ وذلك قائم في الرجلين أيضا، فكيف يقتصر عليهما في الشهادة؟! وجوابنا: ان الأغلب في النساء لنقصهن جواز النسيان، وليس كذلك في الرجال فلذلك فصل بين الامرين.

[المسألة التاسعة والتسعون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

وربما قيل في قوله -تعالى- ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾¹: انّ هذا يدلّ على جواز تكليف ما لا يطاق، وآلا لم يكن لهذه المسألة معنى. وجوابنا: انّ مسألة الشيء لا تدلّ على أنّ خلافه يحسن أن يفعل. يبين ذلك قوله -تعالى-: ﴿قَالَ رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ﴾²، ولا يجوز أن يحكم بغيره وقول ابراهيم -عليه السلام-: ﴿وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ﴾³، ولا يجوز أن يخزي الله -تعالى- الانبياء فبطل ما ذكرته. وبعد فيجوز أن يكون المراد بذلك: ﴿وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾⁴ من العذاب في الآخرة والطف بنا حتى ننصرف ممّا يؤدي الى ذلك.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

السورة آل عمران

[المسألة الأولى]

ربّما قيل: اذا كان في القرآن ما يخالف ما في التوراة والانجيل من النسخ وغيره، فكيف يقال: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾¹.
وجوابنا: انّ النَّاسِخَ به لا يكون مخالفا لان المنسوخ تعبد به في وقت والناسخ تعبد به بعد ذلك الوقت، فلا خلاف فيه وفي شريعتنا ناسخ ومنسوخ وليس ذلك بموجب ان لا يصدق بعضه بعضا.

[المسألة الثانية]

وربّما قيل في قوله: ﴿وَأَنْزَلَ التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ مِنْ قَبْلُ هُدًى لِلنَّاسِ﴾²، أفما يدل ذلك على ان نظر فيهما كما ننظر في القرآن؟
وجوابنا: ان من عرف تلك اللّغة وأمن التحريف يحسن منه أن ينظر فيهما، لكنّه لا يجب من حيث كان العقل والقرآن يعني عن ذلك وانما يمنع من النظر فيها لما يجري من التحريف الذي لا يميزه ممّا لا تحريف فيه.

[المسألة الثالثة]

وربّما قيل: ما معنى قوله: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ﴾³، كيف يجوز أن ينزل ما يشتهه والمراد البيان؟

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

وجوابنا: ان ذلك ربما يكون أصلح وأقوى في المعرفة وفي رغبة كل الناس في النظر في القرآن اذا طلبوا آية تدلّ على قولهم ويكون أقرب اذا اشتبه الى النظر بالعقل ومراجعة العلماء.

وهذا يجوز ان يعرف المدرس انه اذا ألقى المسألة الى المتعلم من دون جواب يكون أصلح ليتكل على نفسه وغيره.

[المسألة الرابعة]

وربّ ما قيل: فما معنى قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾¹؟ كيف يجوز في بعض القرآن أن لا يعلمه العلماء، وانما يؤمنون به وقد أنزله الله بيانا وشفاء؟

وجوابنا: ان في العلماء من يتأوله على ما تؤول اليه احوال الناس في الثواب والعقاب وغيرهما، فبين -تعالى- انه جل جلاله يعلم ذلك وهو تأويله، وانّ الراسخين في العلم يؤمنون بجملة ذلك ولا يعرفونه ولم يمن بذلك الأحكام والتعبّد.

وهذا كقوله: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلَهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِنْ قَبْلُ﴾² وأراد به المتأول.

وقال بعض العلماء: المراد ان الراسخين يعلمون أيضا وهم مع ذلك يؤمنون به فيجمعون بين الامرين بأنه قد يعلم معنى الكلام من لا يؤمن به وقد يؤمن به من لا يعلم معناه بقوله -تعالى-: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾³، أي والّا الراسخون في العلم ويقولون مع ذلك: ﴿آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾⁴، وكلا الجوابين صحيح.

وبين -تعالى- ان من في قلبه زيغ يتبع المتشابه كاتباع المشبهة والمجبرة ظاهرة ما في القرآن فذمهم بذلك.

والواجب اتباع الدليل وليس في المتشابه آية الا ويقترن بها ما يدل على المراد.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

والعقل يدلّ على ذلك فالله -تعالى- جعل بعض القرآن متشابهاً ليؤدّي الى اثاره العلم
والى أن لا يتكلموا على تقليد القرآن، ففيه مصلحة كبيرة.
وقد قيل: ان المراد لا يعلم تأويله على التفصيل عاجلاً أو آجلاً الا الله -تعالى-، وإن
كان الرّاسخون في العلم يعلمون ذلك على الجملة دون التفصيل.

[المسألة الخامسة]

وربّما سألوا في قوله في أول السورة: ﴿نَزَّلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾¹ ويقولون انه تعالى
ذكر ذلك ثمّ كرره بقوله: ﴿وَأَنْزَلَ الْفُرْقَانَ﴾² وأنتم تمنعون من مثل هذا التكرار في كتاب
الله -تعالى-؟

وجوابنا ان المعنى والغرض إذا اختلفا لم يكن تكراراً:
- ففي الأوّل بين انه أنزل الكتاب بالحقّ، وأنّه مصدق لما بين يديه من الكتب.
- وفي الثاني ان التّوراة والانجيل كما جعلهما هدى للناس كذلك الفرقان جعله هدى
ومفرّقاً بين الحق والباطل.

[المسألة السادسة]

وربّما قيل في قوله: ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾³ ما فائدة الشهادة منه تعالى ومن لا
يعلم ويعرف بصفاته وعدله لا يوثق بقوله؛ وكذلك شهادة الملائكة فما الفائدة في ذلك؟
وجوابنا: أنّه -تعالى- قد نبه على طريق معرفته في مثل قوله ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا
رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾⁴.

وفي آية المحاجة لإبراهيم -صلى الله عليه وسلم- وغير ذلك فأراد -تعالى- أن
يحقق التوحيد بذكر شهادة الملائكة والعلماء ومثل ذلك بعد البيان يكون مصلحة.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

وليس المراد بذلك الشهادة التي هي مثل البيّنات في الحقوق، بل المراد التّنبية على وضوح الشّيء ووضوح أدلّته وبعث السّامعين على تأمل طريقته.

[المسألة السّابعة]

وربّما قالوا في قوله -تعالى-: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾¹ ان ذلك كالدلالة على أنه يزيغ قلوب البعض من العباد وانه يصرفهم عن الهدى.
وجوابنا ما تقدم من أنّ السّائل قد يسأل ما المعلوم أنه -تعالى- لا يفعل خلافاً، فليس في هذه المسألة دلالة على أنه -تعالى- يفعل ببعضهم زيغ القلب، كما ليس في قوله: ﴿رَبِّ احْكُم بِالْحَقِّ﴾² دلالة على انه يحكم بالباطل.
والمراد: أنّهم سألوا أن يلفظ بهم في أن لا يزيغ قلوبهم بعد الهدى لأن المهتدى قد يحتاج الى اللطاف ليثبت على ذلك ويزداد هدى الى هدى.

[المسألة الثّامنة]

وربّما قالوا فعلى هذا التّأويل سألوا الله -تعالى- أن يلفظ لهم في أن لا يزيغ قلوبهم عن الهدى وهو اللّطف فيجب في قوله: ﴿وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً﴾³ أن يكون تكراراً لأنّ الاوّل أيضاً رحمة ونعمة.
وجوابنا: ان المسألة الاوّل هي اللّطف في باب الدين والثانية في التفضيل في المعجل في مصالح الدنيا فالمعنى مختلف.

[المسألة التاسعة]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

قالوا لم ذكر -تعالى- في قوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعٌ الْحِسَابِ﴾¹ ولا تعلق لوصفه -تعالى- بأنه سريع الحساب بقوله: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ﴾² بآيات الله، فكيف يصح ذلك؟

وجوابنا أنّ المراد بالحساب المجازاة على ما يأتيه المرء، لأنّ العلماء في الحساب مختلفون:

- فمنهم من يقول: المراد به بيان ما يستحقّه المرء على عمله؛

- ومنهم من يقول: بل المراد نفس المجازاة.

وعلى الوجهين جميعاً للثاني تعلق بالأول، فكأنه قال: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعٌ﴾³ المحاسبة له ولغيره، فيظهر ما يستحقه ويحل به.

وهذا نهاية في التهديد وفي بيان العدل، لأنه تنبيه على ما ينزل به من العقاب، فهو بحسب ما يستحقّه، لأنه يفعل به على وجه المجازاة، ولذلك قال -تعالى- بعده: ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾⁴ لما كان من باب التفضّل.

[المسألة العاشرة]

وربما سألوا عن قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّاتِ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾⁵ ما الفائدة في ذكر قتل الأنبياء بعد الكفر وقتل المؤمنين، ومعلوم انهم يستحقون العقاب على كفرهم، وان لم يفعلوا شيئاً من ذلك؟

وجوابنا: ان ما بشر به من العذاب لا يجب أن يرجع الى مجموع ذلك بل يرجع الى كل خصلة منه فكأنه قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّاتِ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾⁶ فكمثل ذلك فلا يدل ذكر الكل

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

6 سورة ، الآية .

على ما ذكره لان الوعيد راجع الى كل واحد وقد قيل ان الآية نزلت في اليهود الذين كان سلفهم بهذه الصفات.

[المسألة الحادية عشر]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصَرِهِ مَن يَشَاءُ﴾¹ إنه يقع من العباد فكيف أضافه الله اليه.
وجوابنا ان النصر قد يقع من العباد بعضهم على بعض والأكثر منه ما يقع من الله بأمره يفعلها فتقوى القلوب عندها في الجهاد وغيره.

[المسألة الثانية عشر]

وقالوا في قوله: ﴿زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ﴾² الخ: اذا كان تعالى زينه فكيف يعاقب العبد على ما زينه له؟
وجوابنا انه -تعالى- لم يذكر من الذي زين، فيحتمل أن يريد من يدعو الى المعاصي من شياطين الانس والجن ويحتمل أنه -تعالى- زين لهم بالشهوات وخلق المشتهي لكتنه يضم الى ذلك فيما هو معصية التخويف والوعيد وذلك مما يحسن. ولذلك ذكر المال والخيل والأولاد.
ثم قال في آخره: ﴿ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴾³ فرغب في الآخرة العاقبة وزهد في العاجلة.
فلهذا تأولناه على ان المراد ما جبل العباد عليه من الشهوات واللذات ولذلك قال بعده: ﴿فَلِأَنَّا بَنَيْنَاكُمْ فِي خَيْرٍ مِّنْ ذَلِكُمْ لِلدِّينِ اتَّقُوا عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾⁴.
ثم وصفها بما ذكره بعده وأضاف الى ذلك رضوان الله -تعالى-.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

ثم اتبعه بقوله: ﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾¹ ليتصوّر المرء في كلّ ما يأتيه أنه تعالى مطلع عليه وذكر في وصف الجنة ﴿وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾².
 والمراد بذلك انهن مطهّرات مما ينفر في الدنيا من حيض وغيره وقيل من الذنوب والاول أقرب، لأن فيهن من لم يكلف، ومن كلف منهن فليست الحال حال تكليف فيذكر ذلك.

[المسألة الثالثة عشر]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوْتُوا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾³ كيف يكون العلم وحصوله طريقا للاختلاف المدموم.
 وجوابنا: ان من علم فعاند وبغى فذلك يكون عقابه أعظم فيحتمل أن يريد بذلك أهل الكتاب الذين عرفوا فعاندوا، ولذلك خصّ الله تعالى أهل الكتاب بالذكر.
 ويحتمل أن يكون المراد بقوله: ﴿مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْعِلْمُ﴾⁴ الدلالة وما هو طريق العلم لان من قصر في النظر فيه يعظم عقابه ويوصف بأنه قد بغى في ذلك.

[المسألة الرابعة عشر]

وربما قالوا في قوله: ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾⁵، فيقولون كيف يبطل بذلك محاجتهم؟
 وجوابنا ان المحاجة اذا كانت بغير الحجاج لا تدفع الا بمثل ذلك فاذا كان النبي -صلى الله عليه وسلم- قد بين وكرر ذلك البيان ثم وقع منهم محاجة صح دفعها بمثل هذا

1 سورة ، الآية .
 2 سورة ، الآية .
 3 سورة ، الآية .
 4 سورة ، الآية .
 5 سورة ، الآية .

الكلام والواحد منا اذا بين لمن خالف الحق حالا بعد حال لصح من بعد؛ وقد كَرَّرَ على المخالف أن يقول أنا أتوكل على الله وأستسلم له وأسلمك فيما تأتيه الى خالقك. وربما يكون ذلك أوكد وأرفع لباطله ممن أراد الحجاج عليه حالا بعد حال. ولذلك قال تعالى بعده: ﴿وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ أَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ¹؛ فنبه بذلك على انّ الابلاغ قد تقدّم منه -صلى الله عليه وسلم- حالا بعد حال.

[المسألة الخامسة عشر]

وربما سألوا عن قوله: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكِ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ²﴾، فقالوا: أضاف تعالى ملك الملوك الى نفسه، وانه يفصل بين الظالم والعاقل؛ وقال مع ذلك ﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ³﴾ والطاعة أجمع من الخير فيجب أن تكون من فعله. فجوابنا: أنّ الأصل في كل ملك هو العقدة والعقل والتمكين ولا يكون ذلك الا منه تعالى وانما يختلف حال الملوك فيما عدا ذلك فمنهم من يفعل بعد ذلك أنواعا من أنواع الظلم فيقوى بها. ومنهم من لا يتعدى. فاذا حملنا الملك على ما ذكرناه أولا، وهو الاصل فكل ذلك مضاف الى الله -تعالى-، وهو الذي يؤتية وهو الذي ينزعه. فأما العزّ، فلا يكون في الحقيقة الاّ من الله -تعالى- على كل حال، لانّ من يعزّ بالمعاصي فهو ذليل، ولذلك لا يعد الكفر عزا وان كان بعضهم يعز بعضا بذلك. وبعد، فانه تعالى ذكر أولا انه مالك الملك وان ما يملكه يؤتية من يشاء وينزعه عن من يشاء فلا يدخل في ذلك ما لا يضاف الى ملكه من ظلم الظلمة.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

فأما قوله -تعالى-: ﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ﴾¹، فالمراد انه لا وصول الى الخير الا بالله -تعالى-

وعلى هذا الوجه نقول في الطاعات إنها من الله لما كان المطيع لا يصل الى فعلها الا بأمر من قبله وقصده بتلك الامور أن يفعل الطاعة فينال الثواب.

ولذلك قال -تعالى- بعده ﴿تُولِجُ اللَّيْلَ فِي النَّهَارِ وَتُولِجُ النَّهَارَ فِي اللَّيْلِ وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَتَرْزُقُ مَنْ تَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾² فذكر ما هو كالاصول لمنافع الخلق وسائر ما يصلون به الى الملك وغيره.

[المسألة السادسة عشر]

وربما قيل في قوله: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ﴾³: كيف يصح ذلك ومعلوم من حال كثير أنهم يتخذونهم أولياء؟
وجوابنا: ان ذلك بمعنى التهي، ولذلك قال بعده: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ﴾⁴.

[المسألة السابعة عشر]

فإن قيل: فما المراد بهذه الولاية؟
فجوابنا أنها الولاية الرجعة الى الدين دون ما يتصل بأمر الدنيا، لان للمؤمن معاملة الكافر ومعاوضته ومعاشرته في الاكل وغيره، وانما يحرم عليه ان يتولاه في باب الدين بالمدح وبالذم عنه فيما يتصل بالدين.

[المسألة الثامنة عشر]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .

وربما قيل: ما معنى قوله: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾¹ انّ المحذّر غير المحذّر منه، فكيف يصح ذلك؟

وجوابنا: انه -تعالى- يذكر نفسه على وجه التأكيد وطريقة اللغة تشهد بذلك والمراد بذلك التحذير من عقوبته ليتوق المرء من المعصية لاجل ذلك، وذلك معقول في الشاهد لأنّ الوالد قد يقول لولده وقد نهاه عن العقوق وغيره، وأنا أحذرك نفسي، فاتق الله فيما تأتي وتدبّر، ويعني بذلك المجازاة والتأديب. ولذلك قال بعده ﴿وَاللَّهُ رَؤُفٌ بِالْعِبَادِ﴾²، لأنّ من جملة الرأفة هذا التحذير الذي هو طريق الثواب وزوال العقاب.

[المسألة التاسعة عشر]

وربما سألوا في قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾³ وذلك يدلّ على أنه يخصهم بهذا الفضل؛ وذلك يوجب أن فضلهم من قبل الله تعالى.

وجوابنا: ان المراد أنه اصطفاهم بالنبوة والرّسالة وذلك لا يكون الا من قبله -تعالى- وان كان -جل وعزّ- لا يختارهم إلاّ لأمر كثيرة كانت من قبلهم وتكون أيضا من قبلهم فيما بعد.

[المسألة العشرون]

وربما أورد ذلك من يقول ان الانبياء أفضل من الملائكة. وجوابنا أن المراد بذلك اصطفاهم بالرسالة على عالمي زمانهم، وذلك لا يتأتى في الملائكة لأنّ الملائكة كلها رسل على ما ذكره الله -تعالى-.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

واختلفوا في العالمين فقال بعضهم يدخل فيه كل الخلق وقال بعضهم العقلاء ومن هو من جنسهم ، وقال بعضهم الناس دون غيرهم لانهم الذين يظهر فيهم الجمع والتفريق ولذلك يقول القائل جاء في عالم من الناس ولا يقول جاء في عالم من البقر وكل ذلك يزيل هذه الشبهة خصوصا وقد ثبت بايات كثيرة أن الملائكة أفضل كما ثبت أن نبينا -صلى الله عليه وسلم- أفضل فكما لا يمكن في هذه الآية أن يقال ان هؤلاء الانبياء أفضل من رسولنا -صلى الله عليه وسلم- فكذلك ما ذكرناه في الملائكة.

[المسألة الحادية والعشرون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ﴾¹ إنه يدل على أنه جعلها سالحة، لأنها لم تكن نبيّة. وجوابنا: أنه -تعالى- خصّها بولادة عيسى -عليه السلام- من بين سائر الأنبياء، وذلك من قبل تعيّدّها.

[المسألة الثانية والعشرون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿إِذْ قَالَتِ امْرَأَتُ عِمْرَانَ رَبِّ إِنِّي نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا﴾²، كيف يصحّ تحرير ما في البطن؟ وجوابنا: أنّ المراد بذلك: أنها نذرت أن يكون ما في بطنها مسلماً لله -تعالى-، ذكرًا كان أو أنثى، موقراً على عبادة الله -تعالى-. وقد كان مثل ذلك من عبادات ذلك الزمان، فلذلك قال -تعالى-: ﴿فَتَقَبَّلَ مِنِّي﴾³، ولذلك قال: ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٍ وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾⁴. وكلّ ذلك لما في المعلوم من أمر عيسى -عليه السلام-.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

[المسألة الثالثة والعشرون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنثَى﴾¹: ما الفائدة في ذكر ذلك؟
وجوابنا: إنَّ التَّعَبُّدَ فِيمَا يَحْرُرُ مِنَ الْحَمْلِ فِي الذَّكَرِ يَخَالِفُ التَّعَبُّدَ فِي الْأُنثَى، فَلذَلِكَ
قَالَ: ﴿وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِنكِ وُدْرَتَّتْهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾²، فَيَبِينُ حُكْمَ الْأُنثَى،
وَيَبِينُ أَنَّهُ مُخَالَفٌ لِحُكْمِ الذَّكَرِ.

[المسألة الرابعة والعشرون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ وَجَدَ عِنْدَهَا رِزْقًا قَالَ يَا
مَرْيَمُ أَنَّى لَكِ هَذَا﴾³، كيف يجوز ذلك، وليست نبية، والمعجزات لا تظهر إلا على الأنبياء؟

[المسألة الخامسة والعشرون]

فإن قلتم: ظهر على زكريا، فكيف يصح أن يسألها؟ فنقول هو من عند الله وعليه ظهر.
وجوابنا: أن ذلك من معجزات زكريا، فإنما قال لها: "أنتى لك هذا"، لا لأنه لم يعلم أن
ذلك من معجزاته، لكن ليعرف حالها، وما تعتقده في ذلك؛ فلذلك قال -تعالى-:
﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ﴾⁴، لأنه عرف منها اليقين.
فلما أعجبه ذلك، سأل الله أن يرزقه ولداً، فبشره الله ببيحيى على ما نطق به الكتاب.

[المسألة السادسة والعشرون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .

وربما قيل في قوله: ﴿ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ﴾¹، كيف يصح ذلك، وقد كان هذا الخبر موجوداً عند النصارى وغيرهم؟
 وجوابنا: أنه -صلى الله عليه وسلم- لم يخالطهم مخالطة يقف بها على تفصيل هذه الأمور، وكان كسائر العرب.
 فبين -تعالى- أنه قد خصه بهذا الغيب ليعرف به صحّة نبوّته؛ ولذلك قال: ﴿وَمَا كُنْتُمْ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَفْلامَهُمْ﴾²، فحكى تفصيل ما كان يجري في أمر مريم وذلك من أعظم معجزاته -صلى الله عليه وسلم-.

[المسألة السابعة والعشرون]

وربما قيل في قوله: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ﴾³، كيف قالت الملائكة لها وليست بنبيّة؟
 وجوابنا: أنها قالت في زمن نبيّ، وهو زكريا؛ وذلك ممّا يجوز عندنا.
 وعلى هذا الوجه يحمل ما روي أنّ جبريل -عليه السلام- ظهر في صورة دحية الكلبي، بحيث يراه الناس.

[المسألة الثامنة والعشرون]

وربما قيل: ما معنى يبشرك بكلمة منه وما فائدة تسمية عيسى -عليه السلام- كلمة مع انه جسم والكلمة لا تكون إلا عرضاً؟
 وجوابنا: أن ذلك في وصف عيسى مجاز عندنا والمراد أنه يكون حجة ودلالة كالكلام وان كان في العلماء من يحمله على الحقيقة ويزعم أنه مخلوق من كلمة كن فهو اذا كلمة وربما جعلوه كلمة لا من جنس الكلام والذي قلناه أصوب.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

[المسألة التاسعة والعشرون]

ويقال كيف يجوز أن يتكلم في المهد وذلك مخالف للعادة وكيف يقوى لسان الصبي على الكلام ويتكامل عقله.
وجوابنا أنه من حيث خرج عن العادة صار معجزا وانما قواه الله على الكلام وأكمل عقله في ذلك الحال وجعل ذلك معجزة لشدة الحاجة في براءة ساحة امه عما كان يذكر عند ولادتها ولو تأخر ذلك لكان مفسدة ومتى ظهر ذلك منه وهو صغير كان أقوى في الباب والبالغ انما يكمل عقله وقوته بعد ذلك ، فالله -تعالى- هو قادر على ذلك في حال الصغر وانما لا يفعل في غيره الا في حال الكبر للعادة والمصلحة. فان للآباء مصالح في نشوء الاولاد على هذا الترتيب ولو لا ذلك لكان الصغير كالكبير في جواز كمال العقل ولذلك يختلف كمال العقل فهو في واحد اسرع منه في آخر.

[المسألة الثلاثون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿أَنِّي أَخْلُقُ لَكُمْ مِنَ الطِّينِ﴾¹ لا يجوز ان يكون عيسى خالقا.
وجوابنا: انه من حيث اللغة كل من قدر فعله ضربا من التقدير يوصف بذلك وان كان من حيث الشرع لا يطلق فيه، بل يقيد كما لا يقال ان فلانا ربّ دون أن يقيد بذكر داره وعنده.

[المسألة الحادية والثلاثون]

(فإن قيل): أفكان يحى الموتى كما أضافه الله -تعالى- إليه؟
(قيل) له: ليس كذلك لانه -تعالى- أضاف اليه خلق الطير من الطين ولم يضيف اليه الاحياء بل قال: ﴿وَأَحْيِي الْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾²، فأضافه الى الله لما كان هو المحيي عند ادعائه النبوة وانما أضيف اليه من حيث كان هو السبب في ذلك.

¹ سورة ، الآية .

² سورة ، الآية .

وجعل من معجزاته أيضا انه ينبئهم بما يأكلون وما يدخرون في بيوتهم لان مثل ذلك لا يعرفه الغائب الا من جهة الله -تعالى-، فلذلك قال: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لَكُمْ﴾¹.

[المسألة الثانية والثلاثون]

وربما قيل في قوله: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾² كيف يصح مع أن الله لم يتوفه بل رفعه الله.

وجوابنا: ان العطف بالواو لا يوجب الترتيب فرفعه الله ثم توفاه، وذلك جائز أيضا أن يكون توفاه من حيث لم يشعر به ثم رفعه فأعاد حياته.

[المسألة الثالثة والثلاثون]

وربما سألوا في ذلك عن قوله: ﴿وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾³، وما الفائدة في ذلك؟ وجوابنا أن المراد يطهرك من أعمال الكفار ومن أحكامهم ومن الاضلال بهم على وجه يؤثر في حال النبوة.

[المسألة الرابعة والثلاثون]

وربما سئل أيضا عن قوله: ﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾⁴، فقيل: ما معنى ذلك، ومعلوم أن من اتبعه لا شك أنه فوق الكفار؟ وجوابنا: ان المراد أنه جعلهم فوقهم في كثير من مصالح الدنيا لان ذلك هو يصح الاشتراك فيه دون ما يتصل بأمر الآخرة مما لا يصح الاشتراك فيه بين المسلم والكافر ولذلك قال: ﴿ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾⁵.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

[المسألة الخامسة والثلاثون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَأَعْدَبْنَاهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ﴾¹، فيقال: انهم في الدنيا يتمتعون لا يلحقهم شيء من العذاب، فكيف يصح؟ وجوابنا: أن ذلك في الكفار المخصوصين في أيام عيسى -عليه السلام- فلا يمنع أن يلحقهم بعض عذاب الدنيا ولو لم يكن الا الذم واللعن والحدود لكان ذلك كافياً في عذاب الدنيا، والكفار في أيامنا قد يلحقهم العذاب من القتل والقتال ومن أخذ الجزية الى ما شاكله واختلفوا، فقال بعضهم في أمراضهم أنها تجوز أن تكون عذاباً وان كان في العلماء من يمنع ذلك.

[المسألة السادسة والثلاثون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾²: كيف يجوز ان يخلقه ثم يقول: ﴿كُنْ فَيَكُونُ﴾³، وقد تقدّم خلقه له، وذلك يتناقض؟

وجوابنا: ان المراد خلق آدم من تراب ثم قال له كن حياً وعلى سائر الصفات فالذي كونه من حياته وغيرها هو غير الذي خلقه من قبل. وكذلك القول في عيسى أنه خلق الصورة ثم قال له كن على هذا المثال هذا متى حمل قوله كن على الحقيقة.

فأما اذا أريد بذلك أنه كونه حياً بعد ان خلق الشخص فلا تناقض في ذلك وانما بين تعالى بأنه مثل آدم أنه مخلوق لا من شيء متقدم يجري مجرى الاصل له كالنطفة والعلقة لتعرف قدرته على ابتدائه وليعلم اصحاب الطبائع بطلان قولهم فقد كان في ذلك الزمان فيهم كثرة.

[المسألة السابعة والثلاثون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

وربما قيل في قوله تعالى ﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ
 أَنْبَاءَنَا وَأَنْبَاءَكُمْ﴾¹ كيف ترفع محاجة النصارى في عيسى اذ قالوا انه الله وانه ابن الله ومحاجة
 اليهود اذ كذبوا بولادته من غير ذكر بالمباهلة التي ذكرها الله؟

وجوابنا ان الحجة في ابطال قولهم اذا ظهرت ولم يقع القبول وعلم الله تعالى ان في المباهلة
 مصلحة لم يمنع ذلك ومعلوم ان عند المباهلة والملاعنة يخاف المبطل فرما يكون ذلك من اسباب
 تركه الباطل إما ظاهرا وإما باطنا ولذلك قال -تعالى- بعده: ﴿إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ﴾²،
 لان ما ينذر ويخوف يوصف بذلك ثم قال: ﴿وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ﴾³ دفعا لقول النصارى في باب
 التثليث.

ثم قال: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾⁴ ثم قال -تعالى-: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ
 تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا﴾⁵
 دفعا لقول النصارى، ثم قال: ﴿فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾⁶.

ثم بين بطلان قولهم ان ابراهيم كان على ملتهم بقوله: ﴿لَمْ تُحَاجُّوْا فِي إِبْرَاهِيمَ وَمَا
 أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾⁷.

وبين بقوله: ﴿فَلِمَ تُحَاجُّوْنَ فِيمَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ﴾⁸ ان المقلد والمبطل في المحاجة مخطئ
 لانه يحاج فيما لا علم له به وبعث بذلك على النظر في الأدلة لأن هذا الناظر العالم هو الذي اذا
 حاج غيره يكون محاجا فيما له به علم.

وبين ان أولى الناس بابراهيم من اتبعه ونبينا -صلى الله عليه وسلم- لأنه على ملته في
 الحج وغيره وأما وصف ابراهيم بأنه كان حنيفا مسلما لأنه كان على هذه الملة وان كان في شريعة
 نبينا صلى الله عليه وسلم زيادات وتفصيلات.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .
- 8 سورة ، الآية .

وفي قوله بعد ذلك: ﴿وَدَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يُضِلُّوكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ﴾¹ دلالة على ان الله تعالى لا يضل عباده ولا يخلق الضلال والكفر فيهم لانه لو كان كذلك لما نسب الاضلال الى أهل الكتاب ولما نسب اضلالهم الى أنفسهم.

[المسألة الثامنة والثلاثون]

ويقال كيف قال -تعالى-: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾²، ثم قال: ﴿وَأَنْتُمْ تَشْهَدُونَ﴾³، كيف يكونون كفارا بما يشهدون.

وجوابنا: أن المراد أنهم يكفرون بالآيات وهم يعرفونها ويشاهدونها فينصرفون عن النظر فيها ويتبعون الشبهة والتقليد ولذلك قال بعده: ﴿لِمَ تَلْسِنُونَ الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾⁴. ولا يمتنع انه كان فيهم من يعرف الحق في نبوة نبينا -صلى الله عليه وسلم- ويعانده، فقد كان فيهم من علم البشارة بمحمد -صلى الله عليه وسلم- في الكتب وكانوا يلبسون ذلك على العامة.

ثم ذكر بعده: ﴿إِنَّ الْفَضْلَ بِيَدِ اللَّهِ﴾، يعني: اللطاف وانه يخص بذلك من يشاء فمن المعلوم أنه عند ذلك يختار الايمان.

ثم بين -تعالى- بقوله: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾⁵ ان ليهم ألسنتهم بذلك من فعلهم لا من خلق الله فيهم.

ولو كان من حق من ينسب ذلك اليه هو الله -تعالى- لوجب أن يقال هو من عند الله، ولما صح أن يقول -تعالى-: ﴿وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ﴾⁶.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .

ونزه - تعالى - عيسى عن قول النصارى لقوله: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنَّبُوءَةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا عِبَادًا لِي مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾¹، فإن أكثر النصارى يقولون بعبادة عيسى - صلى الله عليه وسلم -.

[المسألة التاسعة والثلاثون]

وربما قيل في قوله: ﴿أَفَعَبَّرَ دِينَ اللَّهِ يَبْعُونَ وَ لَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾² كيف يصح ذلك؛ وقوله: ﴿أَفَعَبَّرَ دِينَ اللَّهِ يَبْعُونَ﴾³ يدل على نفي الاسلام عنهم؛ وقوله: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ﴾⁴ يدل على اثبات الاسلام؛ وهذا يتناقض؛ وجوابنا: ان المراد بقوله: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ﴾⁵ الاستسلام والانقياد وليس المراد اختيار الدين والاسلام، فبين - تعالى - انه قادر على أن يجعلهم كذلك، لكنه لا ينفعهم الا اذا اتبعوه اختيارا؛ فلذلك قال: ﴿طَوْعًا وَكَرْهًا﴾⁶، وأمر نبيه - صلى الله عليه وسلم - أن يقول: ﴿قُلْ آمَنَّا بِاللَّهِ﴾⁷ الى قوله: ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ﴾⁸؛ فبين انه قد آمن ومع ذلك هو مسلم، أي منقاد لله - تعالى - على وجه الاختيار، وان هذا هو الذي ينفع؛ وبيّن بقوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾⁹ ان الدين كله هو الاسلام والاسلام هو الدين، وان ما عدا ذلك ليس من الدين والاسلام؛ وبيّن أن من ليس بمسلم من الخاسرين في الآخرة.

[المسألة الأربعون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .
- 8 سورة ، الآية .
- 9 سورة ، الآية .

وربما قيل: كيف يقول -تعالى-: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعَدَ إِيمَانِهِمْ﴾¹
وعندكم أن الله قد هدى الكافرين؟

وجوابنا أنه قد هداهم بالأدلة والمراد بهذا الهدى هو الثواب وطريق الثواب، ولذلك قال
بعده: ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾²، فخصّهم بنفي الهدى عنهم؛ ثم بين ما نفاه عنهم
بقوله: ﴿أُولَئِكَ جَزَاءُ هُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ
عَنْهُمْ الْعَذَابُ﴾³، فبيّن أنه لم يهدهم الى الجنة، بل عاقبهم بهذه العقوبة.

[المسألة الحادية والأربعون]

وربما قيل: كيف قال -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بَعَدَ إِيمَانِهِمْ ثُمَّ إِذَا كُفَرُوا لَنْ تُقْبَلَ
تَوْبَتُهُمْ﴾⁴؟ وكيف يجوز أن يتوبوا، فلا تقبل توبتهم مع بقاء التكليف؟
وجوابنا أنه لم يذكر متى تابوا فيحتمل أنهم كفروا ثم تابوا وأرادوا الكفر ومن ازداد كفرا
فتوبته المتقدمة لا تؤثر لانه قد أفسدها بزيادة الكفر، ولذلك قال بعده: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ
الضَّالُّونَ﴾⁵.

وهذا خبر عن قوم مخصوصين كان هذا حالهم، فلا يمكن أن يقال أن توبة كل كافر لا
تقبل، ويحتمل أن توبتهم عند المعاقبة لا تقبل.
وقد روى أيضا أن الآية نزلت في قوم ارتدوا وقالوا ما نقيم أقمنا على ارتداد فاذا حصلنا
عند أهلنا أظهرنا التوبة لتقبل ذلك منا فمن يظهر التوبة وباطنه بخلاف ذلك لا تقبل توبته ومعنى
قوله ثم ازدادوا كفرا أنهم جحدوا بنبوة محمد -صلى الله عليه وسلم-.

[المسألة الثانية والأربعون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

وربما قيل ما معنى قوله -تعالى- ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾¹: وقد ينفق المرء ما لا يحبه ويعد في البر.

وجوابنا ان كل ما يخرج المرء من وجوه البر لا بد من أن يحبه المرء ويريد الانتفاع به ولو لا ذلك لم يستحق الثواب عليه، ويحتمل أن يريد -تعالى- ترغيب المرء في أن لا يتصدق إلا بأحب الأموال وأنفسها، كما قال -تعالى-: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾²؛ ولذلك قال بعده: ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾³، فيجازي بحسب ذلك.

[المسألة الثالثة والأربعون]

وربما قيل ما معنى قوله ﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَائِيلُ عَلَى نَفْسِهِ﴾⁴، والتحریم يكون من قبل الله -تعالى- لا من قبل الانبياء؟

وجوابنا انه لا يمتنع في شريعته أن يحرم على نفسه الشيء فيحرم ، كما ان في شريعتنا أن نوجب على أنفسنا أشياء بالندر فتجب.

فهذا أقرب ما يتأول عليه وذلك لأن سبب التحريم والإيجاب من قبل العبد وان كان الله تعالى أوجب ذلك. وهذا كما اذا أحرم المرء لزمه من المناسك ما كان لا يلزمه لو لا احرامه وذلك كثير في العبادات.

[المسألة الرابعة والأربعون]

وربما قيل: ما معنى قوله: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾⁵، ومعلوم ان قبله كانت الدنيا والمنازل؟

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

وجوابنا ان معنى قوله: ﴿وَضِعَ لِلنَّاسِ﴾¹، ليعبد الله عنده فهو أول بيت وضع لذلك، ولذلك قال: ﴿وَهُدِيَ لِلْعَالَمِينَ﴾² في وصفه، ولذلك قال بعده: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾³، ولذلك قال بعده: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾⁴.

وهذا من أقوى ما يدل على ان الانسان قادر قبل ان يحج وقبل دخوله في الحج بخلاف قول المجبرة والقدرية.

[المسألة الخامسة والأربعون]

وربما قيل: فلماذا قال: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾⁵؟ وما المراد بذلك؟ وما الفائدة في أنه غني عنهم اذا كفروا وهذه صفتهم لو آمنوا أيضا؟
وجوابنا: ان المراد ومن كفر بأن جحد وجوب الحجّ وقصد هذا البيت وبين بقوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾⁶ ان ما لزمهم عند هذا البيت انما أوجبه لمصالحهم لئلا يقدر أنه تعالى يوجب لا لهذا الوجه فلذلك أطلق قوله بأنه غني عن كل العالمين.
وقد روى عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ان المسجد الحرام أول مسجد وضع ثم المسجد الأقصى وروي أن اليهود فضلت بيت المقدس على الكعبة وفضل المسلمون الكعبة فنزلت هذه الآية تصديقا لقول المسلمين.

[المسألة السادسة والأربعون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .

ويقال ما معنى قوله: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُ﴾¹،
ومعلوم أنّ هذين الأمرين قد كفر بهما الخلق وهما لا يوجبان إيمان المكلفين، فما الفائدة في ذلك؟
فجوابنا أنّ قوله: ﴿كَيْفَ تَكْفُرُونَ﴾² هو على التوبيخ والذم لهم من حيث كفروا مع
ظهور آيات الله وظهور أمر الرسول مع ان ذلك يوجب الإيمان إيجاباً وأتما يقتضي أن يختار المرء
للإيمان وقد ظهر واتضح. ولذلك قال بعده: ﴿وَمَنْ يَعْتَصِمِ بِاللَّهِ فَقَدِ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ
مُسْتَقِيمٍ﴾³.

والمراد من يعتصم بكتابه وبرسوله فيعمل بما يقتضيان العمل به، ﴿فَقَدِ هُدِيَ إِلَىٰ صِرَاطٍ
مُسْتَقِيمٍ﴾⁴؛ ومن لم يفعل، فقد ضلّ وكفر.

[المسألة السابعة والأربعون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾⁵ انه يدل على
لزوم التقوى فوق استطاعته فقد روى عن بعض من لا يحصل انه منسوخ بقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا
اسْتَطَعْتُمْ﴾⁶.

وجوابنا ان حق تقاته لا يكون الا ما يستطيعون، لانه -تعالى- لا يكلف نفساً الا
وسعها، فلا اختلاف بين الآيتين. ولذلك قال: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ﴾⁷، فان من حق تقاته ان يتمنى المرء
حتى يموت مسلماً.

ولذلك قال بعده: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً﴾⁸ فدعا الى الاجتماع أيضا وعلى
التقوى وترك الاختلاف فيه.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .
- 8 سورة ، الآية .

ولذلك قال بعده: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ﴾¹، فإن من أعظم نعم الله: زوال التحاسد والتباغض والتنافس عن القوم. ولهذا أقوى أمر الرسول -صلى الله عليه وسلم- لما انتقادوا له على عظم محلهم وكان من قبل لا ينقاد بعضهم لبعض، وحبل الله هو دينه وشرعه والتمسك بكتابه وسنة رسوله، ولذلك قال: ﴿وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا﴾² ولذلك قال ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾³، والمراد: لكي تهتدوا فدل بذلك على انه أراد الاهتداء من جميعهم. وقوله -تعالى- بعده: ﴿وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ﴾⁴ يدل على انه أوجب على طائفة ممن يهتدون بالآيات أن يدعوا الى الخير ويأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر، وأنهم المفلحون، وهم العلماء الذين يدعون الى الله؛ ولذلك قال -صلى الله عليه وسلم-: "العلماء أمناء الرسول على عباد الله".

[المسألة الثامنة والأربعون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ فَأَمَّا الَّذِينَ اسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾⁵، فيقال أفما يدل ذلك على ان ليس في المكلفين الا كافر ومؤمن بخلاف قولكم ان بينهما فاسقا لا يوصف بأنه مؤمن ولا كافر. فجوابنا ان ذلك ان دل على ما قلت فيجب أن يدل على أن ليس فيهم الا كافر مرتد لقوله: ﴿أَكْفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾⁶، وقد ثبت خلاف ذلك واذا جاز اثبات كافر أصلي لم يذكره -تعالى- جاز اثبات فاسق لم يذكره تعالى-.

ومعلوم انّ الموحد المصدق بالله ورسوله اذا أقدم على شرب الخمر والسرقه والزنا لا يوصف بأنه مؤمن مطلقاً، لأنّ المؤمن هو الذي يمدح ويعظم وهؤلاء يلعنون. ولا يوصف بأنه كافر

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .

لأن الكافر هو الذي يختص بأحكام من قبله وغيره وليس في اثبات وصفين دلالة على نفي ثالث.

واتبعه - تعالى - بقوله: ﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَالَمِينَ﴾¹، فبين أنه لا يريد إلا الحق ونزه نفسه عن ارادة الظلم.

[المسألة التاسعة والأربعون]

وربما قيل في قوله - تعالى -: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾²: كيف يصح ذلك وفي جملة أُمَّة الفساق ومن يفسد في الأرض ومن هذا حاله لا يوصف بهذا الوصف.

وجوابنا ان ذلك اشارة الى أمة الرسول - صلى الله عليه وسلم - في أيامه والمراد ان الخيار فيهم أكثر والتفاضل اذا كان في جميع لا يراد به كل عين فمتى قيل ان أهل بلد أصلح من أهل بلد آخر لا يراد به ذكر كل واحد بل المراد ما يرجع الى جماعتهم من كثرة خيارهم وبيّن ذلك بقوله ﴿تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾³ وذلك لا يرجع الى كل واحد.

وقد قيل: أراد تعالى أهل الصلاح فيهم فلا يدخل من عداهم فيه بدليل قوله من بعد ﴿وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾⁴، فبين في هذه الآية انها خالصة عن الشر بخلاف أهل الكتاب.

وفي قوله: ﴿وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾⁵ ما يدل على صحة الجواب الاول، فنبه بأن الاكثر منهم فساق بخلاف هذه الامّة التي الاكثر منها أهل الخير.

ويقوى من يقول بالوجه الآخر قوله - تعالى -: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾⁶ فدل ذلك على ان المراد بالاول من يختص بالخير دون أهل الشر.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

6 سورة ، الآية .

[المسألة الخمسون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِي عَنْهُمْ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾¹، ثم قال: ﴿مَثَلُ مَا يُنْفِقُونَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾² كيف يصح ذلك والمعلوم من حال الكفار انه ينتفع بما ينفقه في وجوه البر ويكون ذلك تخفيفا في عقابه؟ وجوابنا: أن المراد بذلك ان ما ينفقه لا يحصل له ثمرته من الثواب وان كان عقابه أقل من عقاب كافر لم يفعل من البر ما فعله.

ولذلك قال -تعالى- بعده: ﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ وَلَكِنْ أَنْفُسُهُمْ يَظْلِمُونَ﴾³.

وهذا دلالة على انه -تعالى- منزه عن الظلم، ولو كان هو الذي خلق الكافر وكفره ليدرجه الى النار لما صح هذا التنزيه.

[المسألة الحادية والخمسون]

وربما سألوا عن قوله: ﴿لَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾⁴، والله -تعالى- قال بعده: ﴿مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ﴾⁵، وذلك تناقض.

وجوابنا: أن المراد لو آمن من لم يؤمن منهم لانه لا يصح الا فيهم.

وقوله: ﴿مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ﴾⁶ يعني من تقدم إيمانهم فلا تناقض في ذلك.

[المسألة الثانية والخمسون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .

وربما قالوا كيف يقول -تعالى-: ﴿لَنْ يَضُرُّوكُمْ إِلَّا أَذًى﴾¹ والاذى هو الضرر، فكأنته قال: لن يضرّوكم إلا ضرا.
 وجوابنا: إنّ المراد أنّهم لا يتمكنون الا من الضرر اليسير بما يكون من كلامهم، ولذلك قال بعده: ﴿وَإِنْ يُعَاتِلُوكُمْ يُؤَلُّوكُمُ الْأَدْبَارَ﴾²، وقال ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ﴾³، وبين أنّهم لا يضرّون المسلمين الضرر الذي يظنون، وأنّما ينالهم من جهتهم التأذي، فالكلام متفق.

[المسألة الثالثة والخمسون]

وربما قيل: ثمّ وصف -جل وعز- أهل الكتاب الى أن قال: ﴿وَبَأُوْءُ بَعْضٍ مِّنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقِّ﴾⁴، ثمّ قال: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾⁵؛ فما المراد بذلك وقد وصفهم بالكفر وبهذه الصفات؟
 وجوابنا: أنّه لما قصد وصف الكثير منهم بذلك بين أنّهم يقاربون في ذلك لئلا يقدر بأن حالتهم واحدة؛ ويحتمل ان بعضهم آمن، فلذلك قال: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾⁶.
 وقوله من بعد: ﴿مِنَ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ﴾⁷ يقوي الوجه الثاني.

[المسألة الرابعة والخمسون]

وربما قيل في قوله: ﴿هَا أَنْتُمْ أَوْلَاءُ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ﴾⁸ الى قوله: ﴿وَإِذَا خَلَوْا عَضُّوا عَلَيْكُمُ الْأَنَامِلَ مِنَ الْغَيْظِ﴾⁹: كيف يجوز أن يحبهم مع نفاقهم؟

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .
- 8 سورة ، الآية .
- 9 سورة ، الآية .

وجوابنا: ان المنافق والكافر يلزمنا ان نحب صلاحه في الدين والدنيا وان كانوا لا يحبون شيئاً من مصالحنا، وهذا كما يريد -تعالى- صلاحهما وان يلفظ لهم وان كان هم لا يحبون طاعة ربهم وعبادته؟

[المسألة الخامسة والخمسون]

وربما قيل في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾¹: كيف يصح أن يكون محيطاً بعملنا، والإحاطة لا تجوز إلا على الأجسام وما يجري مجراها؟
وجوابنا: ان المراد احاطة علمه بما نعمل وذلك مشبه بالجسم المحيط بغيره؛ فكما ان ذلك الغير لا يخرج عن ما أحاط به، فكذلك أعمالنا لا تخرج عن أن تكون معلومة لله، وذلك من الله -تعالى- ترغيب في عمل الخير وتحذير من المعاصي.

[المسألة السادسة والخمسون]

وربما قيل: كيف قال -تعالى-: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِدَرِّ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾²: كيف يوصف الفضلاء من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بأنهم أذلة؟
وجوابنا انه -تعالى- نبه بقوله: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِدَرِّ﴾³ على ان المراد بقوله: ﴿وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ﴾⁴: قلة العدد والعدة والآلات والخوف من غلبة الكفار، ولم يرد الذل الذي يجري مجرى الذم والتقص ومنه يقال لقليل العدد اذا كان في مقابلتهم الجيش العظيم أنهم أذلة؛ ولذلك قال بعده: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمَدِّدَ كُمْ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آفَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ﴾⁵؛ فبين انه نصرهم بهم وأخرجهم من أن يكونوا أذلة.

[المسألة السابعة والخمسون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .

وربما قيل: كيف يجوز: ﴿أَنْ يَمُدَّهُمْ بِثَلَاثَةِ آلَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ﴾¹ من أنّ صورة الملائكة بخلاف صورة البشر منّا؟ فكيف يصحّ ذلك؟
 وجوابنا: أنّه -تعالى- يغيّر خلقهم حتى يكون الظاهر منهم مثل صورة الانس رجالاً وركباناً، والله -تعالى- قادر على ذلك.
 وبهذا القدر لا يخرجون من ان يكونوا ملائكة، لأنّ ما لأجله صاروا ملائكة من الصّورة ثابت فيهم.

[المسألة الثامنة والخمسون]

وربما سألو فقالوا: كيف يقال للكفار: ﴿قُلْ مُوتُوا بِعِظَتِكُمْ﴾²، فيأمر نبيه بأن يبقوا على الكفر لأنهم إن لم يبقوا عليه لم يموتوا بغيظ المؤمنين.
 وجوابنا ان ذلك بصورة الامر، وهو دعاء بهلاكهم كما يقول الانسان لمن يخالف في الحق: متّ كمداً، وذلك مشهور في اللّغة.

[المسألة التاسعة والخمسون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾³: أنّ ذلك يدلّ على ان فعل المجاهد خلقه.
 وجوابنا أنّ المراد أنّ مجموع النصر لا يتم إلا بأمر من قبله، وان كان لا بدّ من سعي المجاهد.
 وهذا كما تقول في فضل الابن وعلمه أنّها من جهة الوالد لما كان ذلك لم يتم إلا من قبله، ولذلك قال بعده: ﴿لَيَقْطَعَ طَرَفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْتَسِبُهُمْ﴾⁴.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

[المسألة الستون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾¹ أنه قد نفى ان يكون له -
صلى الله عليه وسلم- فعل وصنع، وذلك بخلاف قولكم.
وجوابنا: أن المراد أنه ليس له في تدبير مصالح العباد وما يكون صلاحا لهم في الدين
شيء، لأن كل ذلك من قبله -تعالى- وليس المراد نفى صنعه وفعله؛ وكيف يجوز ذلك، وقد
نصبه مبشرا ونذيرا، وقال: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾²، وأضاف له الطاعة ومدحه بضروب
المدح؟!]

وقوله -تعالى- من بعد: ﴿أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ﴾³ يدل على أن المراد بذلك ما
قدمنا، لأنه بين أن صلاحهم يحصل بالتوبة ولا يحصل بمحبته -صلى الله عليه وسلم-.

[المسألة الحادية والستون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾⁴: كيف يصح أن
يصفها بأنها أعدت للكافرين ويقولون فيمن ليس بكافر من الفساق إنه يدخلها؟ وكيف يصح من
العباد اتقاء النار وهم يقهرون عليها؟
وجوابنا: أن المراد بقوله: ﴿وَاتَّقُوا النَّارَ﴾⁵: اتقاء المعاصي التي توجب استحقاق عقاب
النار.

وذلك ظاهر اذا قيل للمرء: اتق ربك واتق السلطان أن المراد اتقاء ما يؤدي الى تأديبهم.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .

فأما قوله: ﴿أَعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾¹، فلا يمنع من كونها معدة لغيرهم، لأن ذلك الشيء بحكمه لا ينفي ان ما عداه مثله؛ وهذا كقوله -تعالى- في وصف النار: ﴿وَسَيُحَنَّبُهَا الْأَتْقَى﴾²، ومعلوم ان من لا يوصف بذلك من الحور والاطفال يجنبون النار أيضا.

[المسألة الثانية والستون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَحَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾³: كيف يصح في الجنة، وهي في السماء أن يكون عرضها السموات والارض؟

وجوابنا: أنه قادر في نفس السماء والارض أن يزيد فيها أضعافا كثيرة وكذلك يقدر على الجنة التي عرضها كعرض السماء والارض وزيادة على ذلك.

وقوله -تعالى- بعده: ﴿أَعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾⁴، وان كان يدخلها من ليس بمتقي فبطل قولهم انه لما ذكر ﴿أَعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ﴾⁵ دل على أنه لا يدخلها سواهم ثم بين تعالى صفة المتقين الذين يستحقون الجنة، فقال: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاجِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ لَهُ فَمَا لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ يَلْتَمِسُ عَلَيْهِ مَا فَعَلُوا﴾⁶.

ثم قال -تعالى- بعده: ﴿أُولَئِكَ جَزَاءُهُمْ مَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾⁷، ثم قال -تعالى- بعده: ﴿وَنِعَمَ أَجْرَ الْعَامِلِينَ﴾⁸. وكل ذلك ترغيب التمسك بطاعة الله وبالآوبة والانابة.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .
- 8 سورة ، الآية .

[المسألة الثالثة والستون]

وربما قيل في قوله تعالى-: ﴿هَذَا بَيَانٌ لِلنَّاسِ﴾¹ فعم؛ ثم قال: ﴿وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾²، لماذا فُزِّقَ بين الأمرين وعندكم أنه بيان للكلّ وهدى وموعظة للكلّ؟
وجوابنا: أنه بيان وهدى للكل، لكنّه -تعالى- في كونه بيانا عم وفي كونه هدى وموعظة
خص المتقين من حيث تمسكوا به، فصار كأنه ليس بهدى ولا موعظة الا لهم كما ذكرناه في أول
سورة البقرة في قوله: ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾³.

[المسألة الرابعة والستون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿إِن يَمَسُّنَّكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ
نُذِرُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾⁴: كيف يصحّ أن يقول ذلك في الكافرين؟ وكيف يصحّ أن يقول: ﴿وَلْيَعْلَمَ
اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾⁵، والله -تعالى- عالم لم يزل قبل أن يمَسَّ القوم القرح الذي ذكره؟
وجوابنا أنه -تعالى- قد قوّى الكافر ومكّنه بالآيات وغيرها وأمره ونهاه، كما فعل ذلك
بالمؤمن وأنه حصّ المؤمن بالالطاف وغيرها؛ فصحّ لذلك أن يقول في تلك الأيام: ﴿نُذِرُهَا بَيْنَ
النَّاسِ﴾⁶؛ ولذلك قال بعده: ﴿وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾⁷.
وقال: ﴿وَلْيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَيَمْحَقَ الْكَافِرِينَ﴾⁸، فجعل -تعالى- المداولة محنة
على الكافرين ونعمة على المؤمنين.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

6 سورة ، الآية .

7 سورة ، الآية .

8 سورة ، الآية .

وأما ﴿وَلْيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾¹، فالمراد وقوع المعلوم ونبه بذكر العلم عليه لما كان معلوم العلم يحب ان يكون على ما تناوله العلم؛ ولذلك قال الله -تعالى- بعده: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾²، فنبه بذكر العلم على وقوع الجهاد منهم، لأن ذلك هو الذي يستحق به الجنة.

[المسألة الخامسة والستون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْفُوهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾³: كيف يصح أن يلقي الموت وهو ينظر؟
 وجوابنا: أن المراد رؤيته أسباب الموت ومقدماته دون نفس الموت لأن الميت لا يتمكن من أن يكيف الموت ويراه، وهو كقوله -تعالى-: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾⁴ والمراد به المرض الذي يخاف منه، وهو كقوله -تعالى- في قصة ابراهيم -عليه السلام- ﴿إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ﴾⁵ والمراد الاضجاع الذي هو مقدمة الذبح.

[المسألة السادسة والستون]

وربما سألوا في هذه الآية فقالوا أليس تمنيه الموت هو تمخي قتل الكفار لهم وذلك مما يقبح فكيف يصح ذلك؟
 وجوابنا: ان الموت غير القتل أو يكون من قبل الله -تعالى- لا من قبل الكفار فيصح أن يتمنوه تخفيفا للتكليف عليهم. فبعث بذلك على الجهاد لكي لا يزهوا فيه خوف الموت، وقد يتمنى ذلك على وجه لا يحصل معه من الثواب ما يحصل بالموت في الجهاد.

[المسألة السابعة والستون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾¹ ان ذلك لا تعلق له بما تقدم من الترغيب في الجهاد. وجوابنا ان المروي في ذلك انهم قالوا لما انهزم أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قد قتل فنحن نعود الى ديننا الاول فقال الله -تعالى-: ﴿أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ﴾²، وقال أيضا: ﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ﴾³. فلما انهزمتم وقد رغبتكم الله في الثواب العظيم ان انتم ضربتكم وان أتى القتل عليكم.

[المسألة الثامنة والستون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَنْ تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُؤَجَّلًا﴾⁴ ان ذلك يدل على ان قتل الكفار لهم يوم أحد من قبل الله لا من فعل الكفار. وجوابنا انه تعالى اراد بالاذن العلم والكتابة ولم يرد الأمر، لأن الموت لا يؤمر ولا الميئ يؤمر بالموت ويحتمل اذنه -تعالى- الملائكة بالتوفي والاماتة وليس في الآية ذكر القتل ولو دخل فيها كان لا يمتنع، لأن المجاهد في الاكثر يجرح؛ ثم تكون الاماتة من قبل الله تعالى وفي العلماء من يقول انه وان دخل، فلا بد من وجود الموت من قبل الله -تعالى- فيه. وتبته بقوله -تعالى- من بعد: ﴿وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَنْ يُرِدْ ثَوَابَ الْآخِرَةِ نُؤْتِهِ مِنْهَا﴾⁵ على أن اختيار الراحة بترك الجهاد ليس فيها الا النفع المعجل وفي المصابرة على الجهاد ثواب الآخرة فرغب -تعالى- بذلك في المجاهدة.

[المسألة التاسعة والستون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .

وربما قيل ما معنى قوله -تعالى-: ﴿وَسَنَجْزِي الشَّاكِرِينَ﴾¹ بعد ذكر الموت، وإنه لا يكون إلا باذنه -تعالى-؟
 وجوابنا أنه أراد مجازاة الصابرين على الجهاد وجعل صبرهم على الجهاد شكرا من حيث عبده تعالى تقريبا اليه وطلبيا لمرضاته.
 وهذا كقوله -تعالى-: ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شُكْرًا﴾²، فجعل عبادتهم شكرا لله تعالى لما فعلوه تعظيما له كما يشكر المنعم على وجه التعظيم.

[المسألة السبعون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿سُنَلِّفِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ﴾³ كيف يصح ذلك ونحن قد نجد في الذين كفروا من لا رعب في قلبه وربما يكون الرعب في قلوب المؤمنين؟
 وجوابنا انه لا كافر يلقي الحرب مع المسلمين الا وفي قلبه رعب كما ذكره الله تعالى لانه لا يرجع في مقاتلته الى دين يسكن اليه كالمؤمن ، ولأن المؤمن يزداد لطفًا الى لطف ويعرف ذلك عنه الكافر وهذا كقوله ﴿وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى﴾⁴.
 وقيل: ان ذلك نزل في كفار مخصوصين يوم أحد وهم الذين قال الله تعالى بحقهم ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُمْ بِإِذْنِهِ﴾⁵ فبين تعالى انه سيلقي الرعب في قلوبهم فيغلبهم المسلمون.

[المسألة الحادية والسبعون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .

وربما قيل قد قال: ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾¹ وذلك في يوم أحد وهو كالدلالة على أنه تعالى يفعل فيهم الاقدار والصراف.

وجوابنا أنه تعالى ذمهم في قوله: ﴿حَتَّىٰ إِذَا فُشِّتُمْ وَمَتَّعْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَاكُمْ مَا تُحِبُّونَ﴾² فأراد انه يوم بدر أراهم ما يحبون لما لم يعصوا ويوم أحد عصوا وقد كان -صلى الله عليه وسلم- رتب لهم في مجاهدة الكفار ترتيبا خالفوه فلما لم يثبتوا في المحاربة على ما رسمه لهم لم يلفظ لهم لاجل المعصية بل شدد التكليف عليهم، فجاز ان يقول ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾³؛ ولذلك قال -تعالى-: ﴿لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾⁴، أي ليمنحكهم بمصالح العاقبة ثم قال: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ﴾⁵.

ولو كان الصراف من خلق الله تعالى فيهم لم يكن لذلك معنى وانما ضمن لهم النصرة بشرط طاعة الرسول فلما خالفوه ولحقهم بذلك الغم الصراف جاز أن يصفهم تعالى بذلك.

[المسألة الثانية والسبعون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ﴾⁶ وفي قوله من بعد: ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾⁷ ان ذلك يدل على ان لا صنع للعبد. وجوابنا أنه -تعالى- حكى عنهم ما ذمهم عليه وهو قوله: ﴿لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾⁸، فلا دلالة فيما حكاه عنهم. فأما قوله -تعالى-: ﴿قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ﴾⁹ فالمراد به ما يتصل بالنصرة والتمكين ولو لا ذلك لما أمرهم بالجهاد ولما ذمهم على تركه.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .
- 8 سورة ، الآية .
- 9 سورة ، الآية .

ولذلك قال بعده ﴿يُخْفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ﴾¹ فنبه على أنه -تعالى- يعلم من حالهم ما لا يعلمه -صلى الله عليه وسلم-.
وقوله تعالى بعد ذلك ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْمَضُوا مِنْ حَوْلِكَ﴾² ترغيب للرسول -صلى الله عليه وسلم- في جميل الاخلاق ليكون قبولهم أقرب ويدل على أن صرفهم فعلهم لانه لو كان خلقا من الله فيهم لما صح ان يقول: ﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾³ لانه لا يصح منا أن نشاور فيما يخلقه تعالى ولما صح قوله ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾⁴ ولما صح قوله ﴿إِنْ يَنْصُرْكُمُ اللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾⁵ لان ما يوجد في الغالب والمغلوب هو من قبل الله -تعالى-.

[المسألة الثالثة والسبعون]

وربما قيل في قوله تعالى ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْفُرَ﴾⁶ كيف يصح ذلك على الانبياء. وجوابنا ان المراد ما كان له أن ينسب إلى ذلك في إحدى القراءتين وفي القراءة الاخرى ما كان له ان يفعل فنزعه عن الأمرين.

[المسألة الرابعة والسبعون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا﴾⁷: كيف يصح ذلك وقد قتلوا وماتوا؟

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .

وجوابنا: انّ المراد شهداء يوم أحد بين -تعالى- أنه قد أحياهم، فلا ينبغي أن يظن فيهم انهم أموات، وذلك صحيح؛ وقد قال بعضهم مثل ذلك في كلّ الشّهداء اذا ماتوا على توبة وطهارة.

[المسألة الخامسة والسبعون]

وربّما قيل في قوله: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ خَيْرٌ لَّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمَلِّي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا﴾¹: كيف يصحّ أن يقيهم لتقع منهم المعاصي. وجوابنا أن المراد عاقبة أمرهم وذلك كقوله -تعالى-: ﴿فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا﴾² والا فمراده من جميعهم العبادة والطاعة كما قال -تعالى-: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾³.

[المسألة السادسة والسبعون]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ فَرِحَ بِفِرْعَوْنَ وَأَنَّهُمْ سَيَأْتِيهِمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾⁴ كيف يصحّ ذلك ممّن يدين بالإله أن يقول ذلك؟ وجوابنا: أن حكاية الله -تعالى- عنهم وقد ثبتت حكمته لا طعن فيه فمن سلم حكمته فلا كلام له وان لم يسلم دللنا على الأصل ولم نتكلم في الفروع فقد كان في العرب على ما ذكره الله تعالى في سورة الأنعام من يقول ذلك حتى يجعل من الانعام نصيبا من الله ولا يمتنع في المشبهة أن يكون فيهم من يقول ذلك. فاذا جاز أن يدينوا بأنه -تعالى- رمدت عينه فعادته الملائكة الى غير ذلك لم ينكر ما حكاه الله عنهم، ومن اليهود من يقول بنهاية التشبيه فيصحّ أن يكون هذا قوله.

[المسألة السابعة والسبعون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾¹ فما الفائدة في أن كرر قوله ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ﴾².
 وجوابنا أنه قد حكى ان قومًا من اليهود كانوا يفرحون باضلالهم الناس واجتماع كلمتهم على تكذيب الرسول -صلى الله عليه وسلم-، ومع ذلك يقولون نحن ابناء الله وأحبأؤه.
 فقوله أولاً: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ﴾³ أراد به ما ذكرناه أولاً وقوله: ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ﴾⁴ أراد به ما ذكرناه ثانياً ويصح ايراد ذلك اذا طال الكلام بعض الطول فيكون من باب التوكيد الذي يحتاج اليه.
 ثم ذكر تعالى -قوله-: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ﴾⁵ والمراد بذلك أن يعتبر الخلق بالنظر في ذلك ويستدلون به على الله تعالى.
 وقوله: ﴿الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾⁶ يدل على ان الواجب على المرء أن لا يفارق ذكر الله -تعالى- على اختلاف أحواله ولذلك قال -تعالى-: ﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾⁷، ويقولون ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا﴾⁸.
 ولو كان تعالى يخلق الظلم وسائر القبائح لما صح ذلك ولما صحَّ قوله: ﴿سُبْحَانَكَ﴾⁹، لأن معنى ذلك تنزيهه -تعالى- عن كل سوء كما روى عنه -صلى الله عليه وسلم-.

[المسألة الثامنة والسبعون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .
- 8 سورة ، الآية .
- 9 سورة ، الآية .

وربما قيل في قوله: ﴿رَبَّنَا وَآتِنَا مَا وَعَدْتَنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾¹، كيف يصحّ أن يسألوا ذلك وخلافه لا يجوز على الله -تعالى-.
وجوابنا: أنّ المسألة بالمعلوم أنّه -تعالى- يفعلُه تحسّن إذا كان فيه فائدة للمكلّف.
وعلى هذا الوجه يقول في الدّعاء اللّهم صلّ على محمّد ويقول اللّهم اغفر للمؤمنين،
ولذلك قال: ﴿فَاسْتَحَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ﴾²، فبيّن أنّه يفعل ذلك،
وأنه لا يضيع أعمال المكلف، بل يجازي عليها على ما فيه من التفاضل والتفاوت وفي ذلك اثبات
العمل للعبد، لانه تعالى لو خلق ذلك لكان انما يجازي على عمل نفسه، والله يتعالى عن ذلك.

¹ سورة، الآية .

² سورة، الآية .

سورة النساء

[المسألة الأولى]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾¹: ما الفائدة في ذكر الارحام مع ذكر الله؟

وجوابنا: أنه -تعالى- ذكر الارحام ليرغب الناس فيما يلزم من حقها وذكرها مع ذكره إعظاماً لذلك، ولذلك قال بعده: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾² يعلم ما تقدمون عليه في حق عبادته وما تفعلونه في حق ذى الارحام، فهذا هو الفائدة.

[المسألة الثانية]

وربما قيل في معنى قوله -تعالى-: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِسُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾³، وأي تعلق لهذا بحديث الايتام؟

وجوابنا: أن في الرواية أن من كان يقوم بحق اليتامى كان ربما يطمع في تزويجهم والبسط في أموالهم ويقفون أنفسهم عليهم للطمع، فأباح الله -تعالى- هذا النكاح من غيرهنّ وحرّم البسط في أموالهنّ.

ولذلك قال من بعده: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾⁴، وقال بعده: ﴿وَإِنتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبُرُوا﴾⁵.

وكل ذلك يؤيد ما قلنا وأمر من كان غنياً في أموال اليتامى أن يستعفف ومن كان فقيراً أن يأخذ من أموالهم ما يجري مجرى الاحرة على ما يأتيه من الاحتياط في أموالهم.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

ثم قال -تعالى-: ﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ﴾¹، لأن ذلك هو الاحتياط من وجهين:
 - أحدهما أن لا يقصر فيما سلف.
 - والآخر ان يعرف حال اليتامى فيما دفع اليهم من افساد واصلاح.

[المسألة الثالثة]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾²: ما الفائدة في ذكر النساء مع الرجال وذلك معلوم؟
 وجوابنا: انهم كانوا من قبل يورثون الرجال دون النساء، وكان ذلك عادة له، فأنزل الله -تعالى- ذلك ليعلم ان النساء كالرجال في حق الارث، ثم بيّنه -تعالى- فيما بعد قطعاً لهم عن العادة المتقدمة.

[المسألة الرابعة]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾³: ما الفائدة في ذلك ولا حق لهم في التركة؟
 وجوابنا: أنّ ذلك كان قديماً مما أوجبه الله كما كان -تعالى- أوجب الوصية للوالدين والاقربين اذا لم يرثوا؛ ثم نسخ ذلك بآيات الموارث، فبين الله -تعالى- فيها حق كل ذي حق وصارت هذه العطية مندوباً إليها وتكون عطية من جهة الورثة، وندب -تعالى- الى حفظ المال لمكان الورثة بقوله: ﴿وَلْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ﴾⁴.

وعلى هذا الوجه ثبت الحجر بالمرض المخوف لحق الورثة خصوصاً اذا كانوا ذرية ضعافاً وبين في آيات الموارث ما أنعم الله -تعالى- به عليهم وان كان سببه موت المورث فذكر جملة

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

المال، وأنه يرثه من له حقّ التعصيب إمّا بانفراده وإمّا مع الاناث، وذكر في الانصباء الثلثين والتّصف والتّلت والزّيع والسّدس والتّمّن.

فهذا جملة التي يقع عليه القيمة في الموارث.

ثمّ قال -تعالى- معظماً للتّعديّ في ذلك: ﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا﴾¹، فأوجب النّار لمن تعدّى فيما يتولّى -جلّ وعزّز- قسمته.

[المسألة الخامسة]

وربّما قيل: كيف أوجب -تعالى- فيمن يأتي الفاحشة من النساء الامسك في البيوت، وقد أوجب فيهنّ الحدود والرّجم، وكذلك في اللّذين يأتيان النساء أوجب الأذى مع ايجاب الحدّ؟ وجوابنا: أنّ ذلك كان قديماً ثمّ نسخ بالجلد والرّجم، فالجلد في البكرين والرّجم في المحصنين إذا حصلت شرط الاحصان ويوجب -تعالى- في العبد التّصف من الجلد، وذلك مبين في كتب الفقه.

[المسألة السادسة]

وربّما قيل: كيف قال -تعالى-: ﴿وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّىٰ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ﴾²: كيف يصحّ أن لا تنفيذ هذه التّوبة؟ وجوابنا: أنّ ذلك ورد فيمن أيس من الحياة، لأنّه عند ذلك يصير المرء ملجأً إلى ترك المعصية، وأمّا يقبل التّوبة ممّن يتردّد بين خوف ورجاء فيشقّ عليه التّوبة. فأما في حال الإلجاء، فذلك لا ينفع كما لا ينفع أهل النّار التّوبة والتّدامة.

[المسألة السابعة]

¹ سورة، الآية .

² سورة، الآية .

وربما قيل في قوله تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرْتُوا النِّسَاءَ كَرْهًا﴾¹: ما الفائدة في ذلك ولا يحل أخذ المال من أحد كرهاً؟
 وجوابنا: أنه أمّا حصّ النساء لما يحصل لهن من الاختلاط بالأزواج حتى يتوهّم في مال أحدهما أنه مال الآخر، فبيّن-تعالى- أنّ ذلك لا يمنع من تحريم أخذ ما لهنّ من دون الرضا.
 ولذلك قال: ﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ﴾²، والمراد بذلك: المنع من الطمع فيهنّ.
 وعلى هذا الوجه: حرّم الله-تعالى- الخلع إلا عند ضرب من الخوف على ما ذكره في قوله: ﴿فَإِنْ حَقَّكُمْ مِنَ اللَّهِ فَالَاجْتِنَاءَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾³.

[المسألة الثامنة]

وربما قيل في قوله تعالى-: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾⁴ كيف يصح ذلك، وأمّا يحسن أن يكره ما يكون قبيحا ولا يجوز أن يجعل الله-تعالى- في القبائح خيرا كثيرا؟
 وجوابنا أن المراد بالكراهة في هذا الموضع نفار الطبع لا الكراهة التي هي في مقابلة الارادة، فذكر الله-تعالى- ذلك في كراهة النساء بأن يكون نافر الطبع عن عشرتها، وبيّن إنّ ذلك إذا صبر عليه ربّما حصل الخير الكثير في عاقبته، لأنّ المرء قد يكره بعض النساء في وقت؛ ثمّ يتفق فيما بعد أن يعظم محبته لهنّ وارتفاعه بهنّ، فلا ينبغي لمن تزوّج أن يقدم على ما يقتضيه نفار طبعه، بل يتوقّف ويتصّر لجواز تغير الحال عليه وعليهنّ.
 فهذا هو المقصد، والله أعلم.
 ويحتمل: وعسى أن تكرهوا فراقهنّ، ويكون في ذلك خير كثير على نحو قوله-تعالى-: ﴿وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلاَ مِنْ سَعَتِهِ﴾⁵.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

ولذلك قال -تعالى-: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ¹، وَبَيْنَ أَنْ مَا يُؤْتِيَهُنَّ مِنَ الصَّدَاقِ لَا يُجَلِّ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا.

[المسألة التاسعة]

وربما قيل ما معنى قوله: ﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَكَانَ زَوْجٍ وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ فَنَطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا²؟ كيف يكون أخذه ما أعطاهن من الصداق بهتاناً والبهتان من صفات الكلام فهو الكذب؟
وجوابنا: أنه شبهه بالكذب من حيث كان أخذه كالتقص للعطية والخلف لها، فعظمه الله -تعالى- بأن شبهه بالكذب الذي مخبره على خلاف ما هو به من حيث كان كالمتكفل بالعقد والدفع اليها بأن لا يأخذ ذلك.
فأما كونه إثماً مبيناً، فببَيِّنٍ، لأنَّ وصفه وتجليه وظهوره مبين.

[المسألة العاشرة]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَلَا تُنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ³؟ كيف استثنى ما سلف من هذا النهي، ومثل ذلك يستحيل، لأنَّ ما سلف لا يصح أن يباح ويحظر؟
وجوابنا: أنَّ النهي يتضمَّن التَّحْرِيمَ وإذا كان محرماً بالشرع في المستقبل وما سلف جرى على حدِّ الاباحة لم يمتنع ذلك، فكانه قال: ما نكح آبائكم من النساء حرام عليكم إلا ما قد سلف، فإنه وقع مباحاً، ويكون المعنى صحيحاً.
وقد قيل: ان المراد به سوى ما قد سلف، كما يقول الرجل لمن ينهاه عن بيع متاعه بعد ان كان قد أذن له، لا تبع متاعي الا ما بعته، ويحتمل أن يكون المراد الآ ما قد سلف، فلا تؤاخذون به.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

وقوله بعده: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا﴾¹ يقوّي التأويل الأول، لأنّه كأنّه قال إنّ ذلك فاحشة دون ما سلف، فأنّه ليس كذلك.

[المسألة الحادية عشر]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ﴾²: أليس ذلك يقتضي اباحة سوى من ذكر لقوله: ﴿وَأَحِلَّ لَكُمْ مَا وراءَ ذلكم﴾³؟
وجوابنا: أنّه قد دخل تحت الأمّهات كلّ من له حظّ في الولادة، وذلك معلوم بالاجماع، وان كان نفس اللفظ لا يوجبه، لأنّ الأم إذا أطلق، فالمراد به من لها لولادة خاصة.
وعلى هذا الوجه لم يعقل من قوله -تعالى-: ﴿وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ﴾⁴ الجلدة فحرم الله -تعالى- على الانسان أمه وكل أم له بواسطة، وحرم عليه ابنته وكل ابنة له بواسطة، وكما حرم عليه ذلك حرم عليه الاخوات وأولادهن وان كان ذلك بواسطة، وحرم عليه بنات جده من العمات والخالات ولم يحرم أولادهن فجلة ما حرم من النساء لمكان النسب هذه السبعة وحرم بالنسب أيضا سبعة فحرم حليلة الابن وحرم أمّهات نسائه وحرم بنات نسائه وهن الربايب بشرط الدخول بالأّم، وحرم الجمع بين الاختين وحرم بالرضاع مثل ما حرم بالنسب.
فقد روى عنه -صلّى الله عليه وسلّم- أنّه قال يحرم من الرّضاع ما يحرم من النّسب، وان كان -تعالى- أنّما نصّ على الامّهات والأخوات، وقد ثبت بالسنة تحريم الجمع بين العمّة وبنات أخيها والخالة وبنات أختها، وأجرى ذلك مجرى الجمع بين الأختين.
فهذا هو طريق بيّن ما حرّم الله -تعالى- من النّساء في عينهنّ، وعلى وجه الجمع بين ما أحلّه من ذلك.

[المسألة الثانية عشر]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

وربما قيل في قوله تعالى-: ﴿فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ مِنْهُنَّ﴾¹: ان ذلك يدلّ على انّ المتعة تحلّ كما يحلّ التّكاح.

وجوابنا: انّ من تعلق بذلك، فقد اغترّ بهذه اللفظة، وأنما أراد -تعالى- انّ ما أحلّه من النّساء محصّنين غير مسافحين، فله أن يستمتع.

ولم يذكر -تعالى- سبب الاستمتاع في هذه الآية، وقد ذكر من قبل في قوله: ﴿فَأَنْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ﴾²، فأنما أباح الاستماع بشرط التّكاح، على ما ذكرنا.

ولذلك قال من بعد: ﴿فَأَتَوْهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً﴾³، وذلك لا يليق إلا بعقد، وقد ثبت فيه الاجر المسمّى. ولذلك قال: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ﴾⁴ يعني بتقصان وزيادة. ولذلك قال: ﴿وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾⁵.

فكل هذا يزيل هذه الشبهة، وأنما ورد في الخبر المتعة، وانه -صلّى الله عليه وسلّم- أباحه في حال الضرورة، ثم حرّمه.

وقد حرّمه الله -تعالى- في كتابه بقوله: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ يُفْرُجُهُمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ﴾⁶.

وظهر عن الصحابة تحريم ذلك فان عمر بن الخطاب خطب بتحريمه على المنبر وأصحاب رسول الله -صلّى الله عليه وسلّم- متوقّرون فصار ذلك كالاجماع، وأنكر ذلك عليّ -عليه السّلام- لما بلغه اباحة ذلك عن ابن عباس انكارا ظاهراً، وقد حكى عنه -رضي الله عنه- الرجوع عن ذلك، فصار حظره اجماعاً من كلّ الصحابة.

وذكر -تعالى- عقيب هذه الآيات التي بيّن فيها ما يحلّ وما يحرم من النّساء ما يريد من العبادة، فقال -تعالى-: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا﴾⁷؛ فبيّن أنّه يريد الهداية والبيان والتّوبة والعبادة

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .

دون اتباع الشهوات، فأبطل بذلك قول من يقول إنه -تعالى- كما يريد الحسن يريد القبيح -
تعالى الله عن قولهم-.

[المسألة الثالثة عشر]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾¹: كيف يصح أن
يأكل مال نفسه بالباطل؟

وجوابنا: إن الله -تعالى- ذكر الاكل وأراد سائر التصرف ويحرم على المرء في مال نفسه
أن يتصرف فيه بالامور المحرمة وأن يسرف في ماله ويبدّر، وأن يتجر فيه بالرّبا وغيره، فهذا هو
المراد.

فأما أكل مال الغير بالباطل، فالامر فيه ظاهر؛ ولذلك قال -تعالى-: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ
تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ﴾².

[المسألة الرابعة عشر]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾³: كيف يصح التّهي عن ذلك،
ومعلوم أن الانسان ملجأ الى أن لا يقتل نفسه.

وجوابنا: أنّ المفسرين حملوه على أن المراد أن لا يقتل بعضهم بعضاً على حدّ قوله: ﴿فَإِذَا
دَخَلْتُمْ بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾⁴، وقد ذكر فيه أن المراد، وأن لا يتعرّض المرء لاسباب
التلف، فيكون في حكم القاتل لنفسه، على حدّ قوله: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾⁵.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

ويحتمل ان يكون المراد بذكر القتل الهلاك، ويكون معناه: مفارقة المعاصي: لأنها تؤدي الى الهلاك. ولذلك قال -تعالى- بعده: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ عُذْوَانًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصَلِّيهِ نَارًا﴾¹.

ثم بين -تعالى- بعده ما يدل على أنّ الكبائر لا تغفر، فقال: ﴿إِنْ تَحْتَبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾².

فشرط -تعالى- في تكفير السيئات التي ليست كبائرا اجتناب الكبائر، فدلّ بذلك على أنّ المؤاخذة تقع بها ولا تقع المغفرة بنفس الكبائر. وهذا أحد ما يدلّ على أنّ أهل الصلوة فيما يفعلون من الكبائر اذا أصروا عليها يؤاخذون بها بالصغائر جميعاً.

ودلّ قوله -جل وعزّز-: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾³ أنّ تمحي ما يكون حسداً يقبح، وأنّ الواجب على المرء: أن يتمنى ما يدبر عليه في احوال الدنيا من نقصان وزيادة؛ ولذلك قال: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبْنَ﴾⁴.

وفي الروايات أنّ العادة كانت في الميراث وغيره: أن يختصّ به الرجال في أول الاسلام، فنزلت هذه الآية، وعلم بها أنّ النساء كالرجال، وأنّ لهنّ حقاً في الميراث وفي سائر أسباب التملك.

ثم ذكر -تعالى- أنّ الواجب على المرء أن يسأل ربّه ما يريد من الفضل في الدّنيا ويعدل عن طريقة التّمنيّ، فلذلك قال: ﴿وَسْئَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾⁵.

[المسألة الخامسة عشر]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيْبَهُمْ﴾⁶: كيف يصحّ ذلك وبالمعاودة لا يرث المرء؟

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .

وجوابنا: أنّ ذلك قد كان في أوّل الاسلام، ثمّ نسخ بآية المواريث، كما قد كانوا يرثون بالهجرة، ثمّ نسخ.

[المسألة السادسة عشر]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾¹: كيف أوجب ذلك لأجل أنّه فضّل بعضهم على بعض ولأجل انفاقهم لأموالهم، فقد تكون المرأة أفضل من الرجل وأكثر انفاقاً؟

وجوابنا: أنّه -تعالى- جعل ذلك علة في جملة الرجال لا في آحادهم، لأنّ الغالب أنّهم أفضل في التدبير والرأي وطلب المعاش من النساء في أحوال كثيرة، وأنّهم الذين يتولّون الانفاق؛ والعلة اذا صارت للحملة لم يطعن فيها بالأندر في الآحاد. والله -تعالى- جعلهم بهذا الوصف في مقابلة أنّه جعل النساء حافظات للغيب على الرجال مؤتمنات على ما يتّصل بتدبير المنزل، فلكلّ فريق في ذلك من الحظّ ما ليس للآخر.

[المسألة السابعة عشر]

وربّما قيل: كيف يصحّ قوله -تعالى-: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾²، ومعلوم أنّ نشوزهنّ اذا زال بالوعظ لم يحسن الهجران والضرب، فكيف جمع -تعالى- بين الثلاثة؟

وجوابنا: أنّ المراد بذلك التّرتيب لا الجمع، فمن يؤمّل زوال نشوز امرأته بالوعظ لم يحسن منه الهجران ومن يرجو ذلك بالهجران لم يحسن منه الضرب واذا لم يرج زوال ذلك إلا بالضرب على وجه التأديب يحسن منه ذلك، فكأنّه -تعالى- قال: فعظوهن واهجروهن اذا لم ينفع ذلك أو اضربوهن ان لم يؤثّر ذلك.

وأما صح ذلك، لأنّ مراد المرء فيما يغمه من غيره أن لا يقع ذلك، فاذا أمكنه التوصل الى أن لا يقع بالسهل لم يكن له أن يعدل الى ما فوقه؛ وهكذا مذهبنا في التّهي عن المنكر.

¹ سورة، الآية .

² سورة، الآية .

ومثل ذلك يتعلق حسنه باجتهاد المرء، فكأنته -تعالى- بيّن أنّ الذي يحسن منه عند نشوز المرأة أحد هذه الثلاثة على الترتيب الذي ذكرناه.
ولذلك قال -تعالى-: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾¹، فنبّه بذلك على ان لا سبيل لكم عليها اذا أطاعت بالموعظة، فدلّ بذلك على صحّة ما ذكرناه.

[المسألة الثامنة عشر]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا﴾² بعد قوله: ﴿فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾³: كيف تعلق ذلك بهذا التّهي؟
وجوابنا: أنّه تحذير من هذا الفعل، لأنّ معنى قوله أنّ الله كان عليماً كبيراً: أنّه مقتدر على المؤاخذه بما نهاكم عنه، وكذلك قوله: ﴿كَبِيرًا﴾⁴، فحذّر -تعالى- من المخالفة بذكر هذين الوصفين.

[المسألة التاسعة عشر]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْغُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾⁵، فما يدل ذلك على انه تعالى يفعل فيهما الموافقة وان فعلهما من خلق الله تعالى.
وجوابنا ان التوفيق لا يكون الا من قبل الله -تعالى-، وهو الأمر الذي يدعو العبد الى الصّلاح فعند الشّقاق أمر تعالى بالحكمين من قبل الرّجل والمرأة.
ثمّ بيّن ان ذلك معني وأن بذل الجهد غير التوفيق من الله، فليس الأمر كما قدروه بل يدلّ على أنّ فعل العبد من جهته لأنّه لو كان من خلق الله تعالى فيه لاستغنى عن التوفيق ولذلك قال

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .

-تعالى- في هذا التّوفيق ان من شرطه أن يريد اصلاحا لا افسادا ليتحقّف ذلك الواقع من قبله
-تعالى-.

[الفصل الأوّل]

ولما بيّن لنا ما نعامل به النّساء عند الصّلاح وعند النّشوز وعند الشّقاق، بيّن أيضًا ما يلزم المرء أن يفعله لصلاح دينه، فقال: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾¹ وذلك يجمع كل العبادات والطّاعات التي تختصّ به.

ثمّ قال: ﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْحَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْحَارِ الْجُنُبِ وَالصّٰحِبِ بِالْجُنُبِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾² يجمع -تعالى- بذلك الاحسان الى كلّ محتاج، وان كان بعضهم أقرب الى المرء كنحو ذي القربى والحار الجنب والصّاحب بالجنب وملك اليمين، وبعضهم أبعد كنحو اليتامى والمساكين وابن السبيل، فأمر بالإحسان الى الكلّ.

ثمّ من بعد ذلك تبه المرء على طريقة التّواضع، فقال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾³.

فهذه الآية جامعة لكلّ ما يحتاج المرء اليه، فتدخل فيه العبادات بكاملها وضروب الاحسان والانفاق في سبيله والمنع من ضروب التّكبر والعدول عنه الى التّواضع، فهو على اختصاره يجمع ما يدخل في المجلدات الكبار.

ثمّ قال -تعالى-: ﴿الَّذِينَ يَبْخُلُونَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾⁴، فجعل ذلك من صفات من يكون مختالاً فخوراً فنبه بذلك على أنّ الانفاق هو الذي يخرج من أن يكون فخوراً ومن أن يكون بخيلاً؛ فالذي يخرج من ذلك لا يكتّم ما آتاه الله من فضله، فيرى شكوراً معترفاً بنعم الله قولاً وفعلاً؛ فكلّ ذلك تأديب من الله -تعالى- في باب الدّين.

وبيّن من بعد كيف ينبغي أن ينفق في ذات الله -تعالى-، فقال: ﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا وَمَا ذَا

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

عَلَيْهِمْ لَوْ آمَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا¹، فرغب في ذلك حتى ختم الكلام بقوله -جلّ وعزّ-: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِنْ تَكَ حَسَنَةً يَضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِنْ لَدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا²؛ فبيّن كيف يدبّر المكلفين ولا يظلم أحداً منهم حتى يمنعه المصالح ويمنعه الثواب أو يزيد في عقابه وبين أنّه في الحسنات يضاعف ثوابها وبين أنّه يؤتى المرء الاجر العظيم على ما ينزل به من الشدائد.

ودلّ بقوله إنه ﴿لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ³ على بطلان قول هؤلاء القدرية الذين يقولون لا ظلم الا من قبل الله وبخلقه وإرادته -تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا-.

ثمّ بيّن -تعالى- أنّه -صلى الله عليه وسلّم- يكون شاهداً على أمته بما يقع منهم من خير وشرّ، فحدّد بذلك من المعاصي، وأن المرء اذا علم أنّ الرسول -صلى الله عليه وسلّم-، مع عظم محله، يشهد عليه كان أبعد من المعصية؛ وبين أنّ شهادته تكون يوم القيامة، وأنّ ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ⁴، فيتمنّون أن يبقوا في التراب وفي القبر لما رأوه من العذاب ويصيرون بحيث لا يكتفون الله حديثاً حتى تشهد عليهم أيديهم وألسنتهم بما كانوا يعملون.

فلو لم يتدبّر المرء الا هذه الآيات لكفاه.

[المسألة العشرون]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ⁵؛ كيف يصح ذلك والسكران لا يخاطب لزوال عقله؟ وجوابنا: ان المراد المنع من السكر الذي لا يمكن اقامة الصلاة معه لا انه اذا سكر يؤمر وينهى هذا هو الوجه.

وروى عن بعض الصحابة انه جعل ذلك أول دلالة على تحريم الخمر.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

ودلّ قوله: ﴿حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾¹ على أنّ الصلّاة لا تصحّ إلّا بقول، فذلك احد ما يدلّ على وجوب الذكر والقراءة في الصلّاة.
ويدلّ أيضا على أنّ المصلّي يجب ان يكون عالما بصلّاته وبقراءته متديرا لها فلا يصلي وهو غافل.
ونهى -تعالى- الجنب ان يقرب الصلّاة الاّ عابر سبيل حتى يغتسل، فدلّ بذلك على انه متى لم يكن مسافرا لم تصح صلّاته الاّ بالاغتسال.
وتبّه -جل وعزّز- على أنّه اذا كان مسافرا يجوز ان يصلي بلا اغتسال بل بالتيمّم.

[المسألة الحادية والعشرون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ﴾²: كيف يصحّ أولاً ان يكون القرآن مصدقاً لما معهم وكيف يصح في الوجوه ان ترد على أدبارها وذلك يخرجها من أن تكون وجوهاً.

وجوابنا: أنّ القرآن مصدق لكتبهم من حيث فيها البشارة بمحمد -صلى الله عليه وسلم- ومخالفة شريعتهم لما في القرآن لا تمنع من أن يكون مصدقاً، كما أنّ ثبوت النّاسخ والمنسوخ في القرآن لا يمنع من ذلك.

فأمّا طمس الوجوه وردها على أدبارها فمن عظيم ما يخوف به المرء من المعصية ولم يقل تعالى انه بعد ردها على ادبارها تكون وجوها لهم.

ولو قيل ذلك كان لا ينكر، لأنّ صورة الوجه اذا لم تتغير اجرى عليه هذا الاسم وبين -تعالى- من بعد أنّه لا يغفر ان يشرك به والمراد الاصرار على الشّرك ثمّ انه ﴿يَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾³، والمراد: مع الاصرار.

واذا صحّ ذلك، فانما أراد أصحاب الصغائر دون أصحاب الكبائر لقوله -تعالى-: ﴿إِنْ تَجَنَّبُوا كِبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾⁴.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

[المسألة الثانية والعشرون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيحاً مِنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ﴾¹، وليس في اليهود من يعبد الصنم ويؤمن به، فكيف يصح ذلك؟
وجوابنا: انه ليس المراد بالجبوت والطاغوت الأصنام بل المراد به الشيطان والسحرة على ما روي عن الحسن وغيره.

والمروي عن ابن عباس أنّ كعب بن الأشرف قال لقريش أنتم خير من محمد ووعدهم بمعونة عليه، فقالوا له: أنتم أهل الكتاب ولا نأمن ان يكون ذلك خديعة فان أردت أن نثق بقولك فاسجد لهذين الصنمين وآمن بما ففعل فنزلت هذه الآية.

وقد قيل: ان المراد به الكهنة والسحرة كقوله: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ﴾².
وبعد فليس في قوله: ﴿أُوتُوا نَصِيحاً مِنَ الْكِتَابِ﴾³ انهم أهل كتاب لان كثيرا ممن بعث اليه موسى وعيسى -صلى الله عليهما وسلم- يدخلون في هذا الوصف وان لم يؤمنوا، فلا يدل على ما ذكره.

وقد يقال لمن تبع طريقة من يعبدون الاصنام انه يؤمن بما كقوله -تعالى-: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾⁴ لما اطاعوهم.
وكل ذلك يسقط هذه الشبهة.

[المسألة الثالثة والعشرون]

وربما قالوا في قوله -تعالى-: ﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُوداً غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾⁵ ان ذلك يوجب تعذيب من لم يذنب أو تعذيب بعض من العاصي لم يكن بعضا له

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .

في حال الذنب ويوجب أيضا ان يصير الواحد من أهل النار على الايام في نهاية العظم بأن يخلق له الجلد حالا بعد حال وكل ذلك لا يحسن.

وجوابنا: ان المراد بهذا التنزيل انه -تعالى- يغير ذلك الجلد عن صورة الاحتراق الى صورة الصحة، فيقال انه بدل وان كان الجلد ثانيا هو الذي كان أولا كما يقال في الماء انه قد تغير وتبدل اذا صار ملحا بعد ان كان عذبا.

وقد قيل: ان الله -تعالى- يخلق جلدا بعد جلد ولا يوجب ذلك فسادا لان المعذب هو العاصي دون ابعاضه ويصح عندنا ان يعظم الله -تعالى- جسد أهل النار على ما روى في الخبر ويعذبون وهذا كما يذم ويلعن الكافر وان صار بعد كفره سمينا ولا يؤدي الى العظم الذي ينكر فانه -تعالى- كما يخلق جلدا بعد جلد يفنى ذلك حالا بعد حال ولذلك قال تعالى ﴿لِيَذُوقُوا الْعَذَابَ﴾¹، فجعل ذلك عذابا لهم لا للجلد.

[الفصل الأول]

وقوله -تعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ﴾² يدل على ان العبد هو الفاعل والا لم يكن لهذا الامر معنى ولا للوعظ فائدة اذا كان -تعالى- هو الخالق لرد الامانة وللحكم وأي نفع في هذا الوعظ ان كان مراده -تعالى- ذلك؟! وأي تأثير بهذا الوعظ حتى يصفه بهذا الوصف وحتى يمتن -تعالى- على عباده بذلك؟!!

وكذلك قوله -تعالى- من بعد: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾³ لا يصح الا اذا كان العبد هو المختار لفعله فيكون موافقا لما في الكتاب ولسنة الرسول صلى الله عليه وسلم ولطريقة العلماء.

وقد اختلفوا في أولى الامر منكم فمنهم من قال الامراء ومنهم من قال العلماء.
وقوله من بعد: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾⁴ يدل على اهم الفاعلون لهذا الرد عند التنازع والا كان قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

تُؤْمِنُونَ¹ لا يفيد اذا الفائدة في ذلك ان ايمانكم بالله يقتضي امتثال امره بهذا الرد وصف - تعالى - بعد ذلك المنافقين بانهم يزعمون انهم آمنوا بالله والرسول ويريدون مع ذلك ﴿أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ﴾²، والمراد بذلك شيطان الانس أو الجنّ على ما تقدم ذكره، ولذلك قال بعده: ﴿وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾³.

[المسألة الرابعة والعشرون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ اخْرَجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ﴾⁴: كيف يصحّ ان يكلفهم قتل أنفسهم مع ان الانسان ملجأ الى ان لا يقتل نفسه.

وجوابنا ان المراد قتل بعضهم لبعض كقوله -تعالى-: ﴿فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾⁵. وعلى هذا الوجه تأوله المفسرون.

ويحتمل ان يكون المراد التعرض لاسباب الهلكة وقد يقال لمن يفعل ذلك انه قتل نفسه ولذلك قال بعده: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾⁶، فنبّه بذلك على انّ الايمان منهم ممّا يصحّ ويصحّ خلافه.

وذلك يدلّ على انّ ذلك فعلهم، لانه لا يقال لمن لا يصحّ منه الا القيام فقط لو فعل القعود لكان خيرا له، وبيّن من بعد حال المطيع بما يرغب نحاية الترغيب في الطاعة، فقال: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾⁷.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .

ثم رغب تعالى في الجهاد فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ فَانفِرُوا ثُبَاتٍ أَوْ انفِرُوا جَمِيعًا﴾¹ ووصف بعده حال المنافقين بقوله ﴿وَإِنَّ مِنْكُمْ لَمَنْ لِيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُنْ مَعَهُمْ شَهِيدًا وَلَئِنِ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَنْ لَمْ تَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾².

ثم رغب تعالى في الجهاد وبيّن ان للمجاهد الثواب قتل أو غلب فقال ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾³ لان الذي يحصل له هو لتحمله المشقة لانه يقتل وقتل الكفار له مصيبة فبيّن انه سواء قتل أو غلب فله الثواب الجزيل على ما تحمله من الكلفة.

[المسألة الخامسة والعشرون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾⁴ كيف يصح ذلك ان يحكى عن الولدان وهم لا يعرفون ربهم؟

وجوابنا انه تعالى ذكر جملة من يجب ان يهاجر ويتخلص من القرية الظالم أهلها والمراد بقوله ربنا أخرجنا من يصلح ان يقول ذلك كما يقال ان أهل البصرة معتزلة يقولون بالعدل والتوحيد ويراد بذلك كبارهم وان لم يفصل ولذلك قال: ﴿وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وِلِيًّا﴾⁵ ومثل ذلك لا يقع من الولدان فهو كقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾⁶ والمراد انه من تصح منه العبادة.

[المسألة السادسة والعشرون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

6 سورة ، الآية .

وربما قالوا: كيف قال -تعالى-: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكْكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾¹ ما فائدة ذلك وقد علم كل أحد ان آخر أمره الموت.

وجوابنا انه تعالى بعث على الجهاد وبين ان المؤمن يقاتل في سبيل الله والكافر يقاتل في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان ان كيد الشيطان كان ضعيفا.

ثم بين ان من كتب عليهم القتال قالوا ﴿رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْ لَا أَخَّرْتَنَا إِلَىٰ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾² وبين ان حياة الدنيا قليل وان الآخرة خير لمن اتقى.

ثم بين ان الذي لأجله تحذرون الجهاد نازل بكم وان كنتم في القصور والبروج فلا وجه لرغبتكم عن الجهاد مع الثواب العظيم حذرا من ذلك.

[المسألة السابعة والعشرون]

وربما قيل في قوله ﴿وَإِنْ تُصِيبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلُّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾³ أو ما يدل على ان الحسنات والسيئات من خلق الله.

وجوابنا أن المراد بهذه الحسنة الخصب والرخاء وبهذه السيئة الشدة والأمراض فقد كانوا يقولون في مثل ذلك انها بشؤم محمد صلى الله عليه وسلم ينفرون العوام عن اتباعه ولذلك قال تعالى عنهم ﴿وَإِنْ تُصِيبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ﴾⁴.

والأمر يذهب في السيئات الى انها من عند غير المكتسب وغير الله يدل على ذلك قوله تعالى من بعد ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ﴾⁵ وأراد بذلك ما يفعله المرء من الطاعة والمعصية.

ولولا صحة ما ذكرناه لكان الكلام متناقضا ولقالت العرب لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-: أنت تزعم في القرآن انه لو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا وقد وجدنا ذلك وانما عدلوا عن هذا القول لأن المراد بالأول المصائب والأمراض وبالتالي المعاصي فأضافها الى نفس الانسان.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

[المسألة الثامنة والعشرون]

وربما قيل في قوله تعالى ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾¹ كيف يصح أن يستثنى القليل وفضل الله ورحمته على الجميع؟
وجوابنا: أن هذا الاستثناء قد اختلف فيه فقال بعضهم انه راجع الى ما تقدم وهو قوله: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ﴾² فكانه قال ادعوا به الا قليلا منهم.
وقال بعضهم: هو راجع الى قوله: ﴿وَلَوْ رُدُّوهٗ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾³ الا قليلا.
وقال بعضهم: هو راجع الى قوله ﴿وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ﴾⁴.
فكأنما كان يصح طعن هذا الطاعن لو لم يصح رجوع هذا الاستثناء الى هذا الوجه الآخر.

فأما اذا صح رجوعه الى الوجهين الأولين فقد زال الطعن ومع ذلك فانه يحتل في هذا الفضل أن يكون المراد به باللطف في باب الدين فبين تعالى انه لو لا ذلك اتبعوا الشيطان الا قليلا فانهم مما لا لطف لهم واذا لم يكن لهم لطف لم يكن لفعل ذلك بهم معنى فهم يطيعون مع عدم هذا الفضل فهذا الطعن زائل على كل وجه.

[المسألة التاسعة والعشرون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿فَقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾⁵ ان ذلك يقتضي أنه المخصوص بتكليف الجهاد.
وجوابنا: أن المراد أنه لم يكلف هو الجهاد الا في نفسه ولم يكلف جهاد غيره وانما كلف في غيره البعث على ذلك والأمر به.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

ولذلك قال -تعالى- بعده: ﴿وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَسَىٰ اللَّهُ أَنْ يَكْفِيَ بِأَسَىٰ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾¹

[المسألة الثلاثون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾² انه يدل على انه يضل الكافر.

وجوابنا ان ذلك دليلنا لانه -تعالى- قال في المنافقين: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَةٍ وَاللَّهُ أَرْكَسَهُمْ بِمَا كَسَبُوا﴾³ فبين تقدم نفاقهم وبين نزول اللعن بهم. ثم قال: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْدُوا﴾⁴، وأراد هنا الثواب والمدح من أضل الله على ما تقدم من كفره وقد بينا ذلك في أول الكتاب.

[المسألة الحادية والثلاثون]

وربما قيل في قوله: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً﴾⁵ أنه يدل على أن له أن يقتل خطأ.

وجوابنا: ان المراد ان ايمان المؤمن لا يثبت مع قتل المؤمن وقد ثبت مع قتل الخطأ فكأنه قال لا يصح وهو مؤمن أن يقتل مؤمنا الا أن يكون قتله خطأ ثم بين حكم قتل الخطأ في الكفارة وقد قيل أن المراد لكن أن قتله خطأ وأنه استثناء منقطع والأول أبين.

[المسألة الثانية والثلاثون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَمَنْ يَفْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾¹: أفما يدل ذلك على أن توبة قاتل العمد لا تقبل كما روى عن بعضهم؟
 وجوابنا أنه -تعالى- قد قدر في العقول أن التوبة من كل المعاصي مقبولة وبينه أيضا في القرآن بقوله: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ﴾² في سورة الفرقان بعد تقدم ذكر الكفر والقتل والزنا، فالمراد اذا فجزاؤه جهنم ان لم يكن معه توبة بين ذلك قوله: ﴿وَعَصِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ﴾³.
 ومعلوم من حال التائب انه حبيب الله، وأنه لا يلعن ولا ينزل به الغضب من الله، بل يناله الرضا من جهته.

[المسألة الثالثة والثلاثون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾⁴ ما فائدة هذا التخصص، وهو عالم بسرائر القلوب؟
 وجوابنا: ان ذلك تهديد من الله -تعالى- واذا خص قلوبهم بالذكر كان أقوى ولا يمنع من كونه علما بكل شيء اذ العادة جارية في الوعيد أن يخصّ كقول القائل لو كي له احذر مخالفتي فاني عالم بما تأتيه.

[المسألة الرابعة والثلاثون]

وربما قيل: ما فائدة قوله -تعالى-: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبُوا وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ﴾⁵.
 وجوابنا: أن ذلك كالدفع لتقدير من يقدر أن المراد في اكتسابها للطاعات ناقصة عن الرجل كنقصان حظها في الميراث، فبين -تعالى- ان حالهم في الآخرة لا تختلف فلذلك قال من

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .

بعد ﴿وَسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ﴾¹، فبيّن أنه في مصالحتها لا يتغيّر ما يفعله كما لا يتغيّر ما يستحقّانه من الثّواب.

[المسألة الخامسة والثلاثون]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيئَةً أَوْ إِثْمًا﴾²: لماذا كرر والمراد واحد؟
ولماذا قال: ﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِ﴾³، ولم يقل بهما؟
وجوابنا: ان من المعاصي ما يكون خطأ ومنها ما يكون عمدا فالإثم لا يكون إلا عمدا والخطيئة قد تقع وهو غير عالم بما وذلك نحو أن يأكل ويعلم أنه صائم وأن يأكل ولا يعلم ذلك، وان كان في الأمرين قد يكون عاصيا، فلذلك ذكرهما تعالى-.
ومعنى قوله: ﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِ﴾⁴، أي يرم بذلك فأشار إلى ما تقدم فلذلك لم يقل بهما.

[المسألة السادسة والثلاثون]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ﴾⁵:
كيف يشهد على نفسه؟
وجوابنا: أن المراد بذلك ليس الشّهادة التي تؤدي بل المراد المعرفة بما يأتي ويذر، فأوجب أن يعرف من نفسه ما يكون معروفا وما يكون منكرا فيتركه ويتوب كما ينكر ذلك على غيره.
ولذلك قال بعده: ﴿أَوْ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ﴾⁶، ﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى أَنْ تَعْدِلُوا﴾⁷،
وتوعدهم بقوله: ﴿وَإِنْ تَلَوْا أَوْ تَعْرَضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾⁸.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .
- 8 سورة ، الآية .

[المسألة السابعة والثلاثون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾¹: كيف يصح

ذلك؟

وجوابنا ان المراد من آمن فأمره الله أن يدوم على ذلك ويثبت عليه في المستقبل. ويحتمل أن يريد مجموع ما ذكره في قوله: ﴿آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَيَّ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ﴾² ان مجموع ذلك ربما لا يحصل للكثير من المؤمنين. ولذلك قال بعده: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾³، فتوعد بكل ذلك.

[المسألة الثامنة والثلاثون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾⁴: هلا قال علمت

وذلك مما يعلم؟

وجوابنا: انّ النشوز من الزوج وان ظهر فانّ ذلك يبدو منه لا محالة ولا يعلم، وأنما يخاف، ولاجل ذلك يستحب الصلح، فلذلك ذكر الله -تعالى- الخوف دون العلم.

[المسألة التاسعة والثلاثون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾⁵: كيف

يصح ذلك والكثير منهم مات على كفره؟

وجوابنا: انه خاص بقوم منهم ويحتمل أن يكون المراد عند المعاينة يعرفهم الله تعالى ذلك ويؤمنون به وان كانوا ملجئين الى ذلك.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

[المسألة الأربعون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿فَيُظْلَمُ مِنْ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ﴾¹: كيف يصحّ لاجل ظلمهم ان يحرم عليهم ولهم في اجتناب ذلك ثواب وهو نفع لهم، فكيف يعاقبون به؟

وجوابنا: انّ المراد ان عند ظلمهم كان الصّلاح تحريم ذلك الاّ أنّه عقوبة، لانّ التّكليف نعمة وليس عقوبة.

[المسألة الحادية والأربعون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿لَكِنَّ الرّٰسِخُوْنَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُوْنَ يُؤْمِنُوْنَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾² كيف قال تعالى بعده ﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ﴾ وذلك لا يجوز في اللّغة؟

وجوابنا: ان بعضهم قال هو نسق على ما التي في قوله: ﴿بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ﴾³، فكانه قال انهم يؤمنون بما أنزل اليك وبالمقيمين الصلّاة.

وقيل أيضاً: قال بما أنزل اليك وما أنزل من قبلك وبالملائكة المقيمين الصلّاة.

وقيل: كانه قال ويؤمنون بالمقيمين الصلاة وقيل كانه قال: وباقام الصلاة.

وقيل: لما طال الكلام نصب المقيمين على وجه المدح.

[المسألة الثانية والأربعون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنْفُسَهُمْ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ﴾⁴: أليس ظاهر الآية أنه يخص من يشاء بالتركية؟

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

وجوابنا: أنّ التزكية من الله هي المدح والثناء، وذلك لا يكون إلا من قبله أو بأمره.

[المسألة الثالثة والأربعون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿أَتُرِيدُونَ أَنْ تَهْتَدُوا مَنْ أَضَلَّ اللَّهُ﴾¹: أليس يدلّ على أنّه يضلّ، وأنّه لا سبيل لمن ضلّ الى الهدى؟
وجوابنا: ان المراد من أضله الله عن الجنته لا يصح أن يهديه الى الجنة والتّواب، وقد حكم عليه بالعقاب.

[المسألة الرابعة والأربعون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَّطْنَاهُمْ عَلَيْكُمْ﴾²: أنّه يدلّ على أن يسلّط الكفّار على المؤمنين.
وجوابنا: أنّ المراد به لو شاء لفعل، لكنّه لا يفعل لقبحه، وذلك جائز عندنا.

[المسألة الخامسة والأربعون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُّحِيطاً﴾³ أنّ ذلك يوجب أنّه -تعالى- جسم يحيط بالأشياء.
وجوابنا: أنّ المراد به إحاطة العلم لقوله -تعالى-: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ﴾⁴.

[المسألة السادسة والأربعون]

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾¹ كيف يصح ذلك، وقد أمرنا أن نعدل بين النساء؟
 وجوابنا: أن المراد بذلك أن نعدل بينهن في الشهوة والمحبة لا فيما يتصل بالتفقات والقسم وغيرها.

وروي عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- انه قال هذا قسمي فيما أملك فلا تؤاخذي فيما لا أملك فانه -صلى الله عليه وسلم- كان يقسم الليالي بين نسائه على السواء لكنه فيما يرجع الى شهوة القلب كان لا يمكنه التسوية لان الشهوة من قبل الله تعالى.

[المسألة السابعة والأربعون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿ثُمَّ أَزِدُوا كُفْرًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرْ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾²، فيبين انه لا سبيل لهم الى ترك الكفر، وهذا خلاف قولكم: ان الله -تعالى- قد مكن وأزاح العلة.

وجوابنا: أن المراد انه لا يغفر لهم في الآخرة ولا ليهديهم سبيلا الى الثواب.

[المسألة الثامنة والأربعون]

وربما قيل في قوله -تعالى- ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾³ ان ظاهره يدل على انه منعهم من الايمان.
 وجوابنا: أن المراد بالطبع والختم قد فسرناه وانه علامة وليس يمنع، ولذلك قال -تعالى-: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾⁴.
 ولو كان منعًا، فمنع القليل كما يمنع الكثير.

[المسألة التاسعة والأربعون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ﴾¹ انه قال بعده: ﴿فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾²، فدل بذلك ان الايمان من فعله.
 وجوابنا انا نقول في الايمان انا وصلنا اليه بالله تعالى وبفضله وألطافه.
 وبعد فليس في الظاهر ما قالوه بل المراد فمن الله عليكم بالأدلة والبيان وإرسال الرسل، وذلك صحيح.

[المسألة الخمسون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيُهْدِيَهُمْ طَرِيقاً إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾³: كيف يصح أن يهديهم الى طريق جهنم، والهداية لا تكون إلا في المنافع.
 وجوابنا: ان ذلك مجاز فشبه ذلك بالهداية الى الثواب لما كان طريقا اليها ويحتمل أن يريد لکن يسوقهم الى جهنم فيكون في حكم المبتدأ من الكلام.

[المسألة الحادية والخمسون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿فَإِنْ كَانَتْ أَثْنَتَيْنِ﴾⁴ ما الفائدة في اثنتين وقد عرف ذلك بقوله كانتا.
 وجوابنا إنه كان يجوز أن يقال بعد قوله كانتا صغيرتين أو صالحتين الى غير ذلك من الصفات، فأفاد بقوله: ﴿أثْنَتَيْنِ﴾⁵ ان المراد العدد وذلك فائدة صحيحة.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .

السورة المائتة

[المسألة الأولى]

وربما سألوا في قوله -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾¹: كيف يليق بذلك قوله من بعد: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾².
وجوابنا أن قوله عز وجل أوفوا بالعقود قد دخل تحته عقد التكليف كما يدخل تحته العقود في المعاملات وغيرها، فجعله -تعالى- مقدمة لذكر التبعيد فلذلك قال: ﴿أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعَامِ﴾³.
ثم بيّن بعده ما حرمه من الميتة والدم وغيرها ومثل ذلك يعظم موقعه من الحكيم إذا قدمه امام أمره ونهيه كما يحسن من أحدنا أن يقول لولده التزم عهدة البرّ فمن سبيلك أن لا تخالفني في كيت وكيت، فالكلام متنسق والحمد لله.
وقيل: إنّ تقدير الكلام كأنّه قال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾⁴: يا أيها الذين آمنوا أحلت لكم بهيمة الانعام.
فعلى هذا الوجه يكون الكلام أبين.

[المسألة الثانية]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾⁵ كيف يصحّ أن يحل الأماكن والأوقات؟
وجوابنا أنّ المراد لا يحلّ ما حرم في هذه الاماكن والاقوات، فلا يجري ذلك مجرى الأمور التي يحلّ التصرّف فيها مطلقاً.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

[المسألة الثالثة]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾: كيف يصح ذلك ولم يكن الدين من قبل ناقصاً، اذ لا يجوز أن يقال: كان دينه -صلى الله عليه وسلم- قبل ذلك اليوم ناقصاً؟

وجوابنا: أنّ المراد الكمال الذي لا يتغيّر بعده ولا ينسخ، ويقال أنّه آخر ما أنزله الله على الرسول.

والدين وان كان كاملاً في كل وقت من حين بعثه الله -تعالى-، فقد يصحّ فيه الزيادات في الأدلة وفيما يلزم المرء بين الله -تعالى- استقرار ذلك. وكذلك قوله -تعالى- بعد ذلك ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾¹ أن المراد انه استقر حتى لا يتغير لا انه كان من قبل غير مرضي وقد يكون الشيء كاملاً مرضياً، وهو أنقص من شيء آخر كامل.

وعلى هذا الوجه فقول في الايمان والاسلام والدين انها تزيد وتنقص. وعلى هذا الوجه يكون دين المسافر كاملاً وان قصر في الصلاة وأفطر في الصيام كما يكون دين المقيم كاملاً، وكذلك القول في الغني والفقير.

[المسألة الرابعة]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلَلٌ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلَلٌ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾²: كيف يصح ذلك وقد كان قبل ذلك اليوم حلالاً؟ وكيف يصح ذلك، وقد أكمل الله تعالى الدين من قبل؟

وجوابنا: أن في جملة ما أحله الله ما لا يعلم إلا بالشرع، وهو نكاح الكتابيات.

¹ سورة ، الآية .

² سورة ، الآية .

وعلى هذا قال الفقهاء: انّ بذلك نعلم إباحة نكاحهنّ حتّى قال بعضهم: انّ ذلك ناسخ لقوله -تعالى-: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾¹، وقال بعضهم: بل هو مخصّص. فلمّا كان ذلك في جملة ما أحله الله تعالى جاز أن يقيده باليوم. وبعد فقد يقال اليوم أحل كذا وأن كان حلالاً من قبل، وهذا هو اليوم الذي ذكر الله -تعالى- أنّه أكمل فيه الدين فذلك داخل تحت الدّين.

هذا هو مذهب أكثر القدماء، وقد قال بعضهم إنّ المراد بقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾² من أسلم منهنّ ولم يجوز نكاحهن وهنّ على كفرهنّ والقول الاول أبين.

[المسألة الخامسة]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾³: كيف يصحّ الكفر بالايمن، وأتما يكفر المرء بالله -تعالى-؟

وجوابنا: انّ المراد جحد الايمان، فإنّ من جحدّه، فقد غطاه فشبّه ذلك بالكفر الذي هو التغطية كما يقال يكفر بالسلاح.

وعلى هذا الوجه قال -تعالى- في آية الحجّ: ﴿وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ﴾⁴، ويقال: انّ فلانا كفر بالصلاة وكفر بالنبيّ والمراد ما قدّمنا لكنّه لا يطلق ذلك الاّ في جحد هذه الشرائع أو الجهل بها.

[المسألة السادسة]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ عَلَيْنُكُمْ وَمِيثاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا﴾⁵: كيف يصحّ ذلك والمكلف منا ومن غيرنا لا يذكر ذلك ويعلم ان القول لم يقع منه قبل التّكليف؟

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

وجوابنا: انّ ذلك أمر من الله -تعالى- أن يذكروا ذلك والذكر هو العلم بما يتحدد من التّعمّ حالاً بعد حال ونفس العلم ربّما علم باضطرار وان كان انما يعلم أنّه من نعم الله باستدلال. فأما الميثاق من الله -تعالى-، فهو العلم بما أودع في العقل من التكليف ولا عاقل الا ويقرّ بأنّه يقبح منه الظلم القبيح، فيجب عليه الانصاف وغيره؛ فهذا هو المراد. ولذلك قال بعده: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾¹، يعني: فيما ألزم وكلف، ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾²؛ وقال قبله عند ذكر التيمم: ﴿مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ﴾³. فدلّ -تعالى- بذلك على أنّه لم يضيّق على المكلف بالطّهارة والماء معوز بل وسّع فألزم التيمم بالموجود من التراب، فكيف يصحّ مع ذلك أن يقال انه -تعالى- يكلف المرء الايمان وسائر الطاعات، وهو لا يطيقه؟!

[المسألة السابعة]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿فِيمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعْنَاهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً﴾⁴: انّ ذلك يدلّ على انه -تعالى- يخلق قسوة القلوب وسائر المعاصي. وجوابنا: ان قوله: ﴿فِيمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ﴾⁵ دلالة على انهم نقضوا وأنه لاجل ذلك لعنهم فجعل قلوبهم قاسية. ولا يصحّ ذلك الا والكفر قد تقدّم منهم. واذا صحّ ذلك وجب حمل قوله: ﴿وَجَعَلْنَا﴾⁶ على انّ المراد حكمنا بذلك، كما يقال: جعلت الرجل بخيلاً اذا سألته، فظهر بخله. ويحتمل ان يريد -تعالى- أنّه جعل قلبهم على صفة يحتاجون معها الى مزيد تكليف في الطّاعة ومثل ذلك يكون من قبل الله -تعالى- كما تقول في الجبن والشّجاعة والذكاء والبلادة ولفظة الجعل.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .

وان دلت على الفعل فقد يراد بها غير ذلك كقوله -تعالى-: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلَائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنِآَاءً﴾¹ والمراد اعتقدوا ذلك فسموهم وكقوله في القصص ﴿فَقَدْ جَعَلْنَا لُوَيْلِيَهُ سُلْطَانًا﴾² والمراد حكمنا بذلك وقد قيل ان المراد به انا خليتناهم. وقد يقال للرجل اذا ترك ان يعمر أرضه قد جعله خرابا واذا لم يؤدب ولده يقال قد جعله فاسدا الى غير ذلك.

ولولا صحّة ما ذكرناه لما قال بعده: ﴿يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾³، فذمهم على ذلك.

[المسألة الثامنة]

وربما قيل: كيف يجوز أن يقول -تعالى-: ﴿فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾⁴، والله -تعالى- لا يغري بالعداوة ولا يبعث عليها؟ وجوابنا: أن الله -تعالى- ذكر بني اسرائيل ووعدهم بشرط أن يقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة ويؤمنوا بالرسول، ثم قال: ﴿فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾⁵، ثم قال: ﴿فِيمَا نَقَضْتُمْ مِيثَاقَهُمْ لَعْنَاهُمْ﴾⁶، ثم قال من بعد: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَى أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ﴾⁷، ثم قال: ﴿فَأَعْرَبْنَا بَيْنَهُمْ﴾⁸ لما لم يتمسكوا بالميثاق.

والمراد بذلك: أنه خلاهم عن اللطف التي لو تمسكوا بطاعة الله لكان يفعلها بهم فلما لم يتمسكوا بها لم يكن ذلك اللطف لطفًا لهم، فجائز أن يقال أغرى بينهم.

وهذا كقوله -تعالى-: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا الشَّيَاطِينَ عَلَى الْكَافِرِينَ تُوْزُهُمْ أَرْأًا﴾⁹، لما لم يلفظ بهم وهذا كما يقال فلان يرسل كلبه اذا لم يمنع.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .
- 8 سورة ، الآية .
- 9 سورة ، الآية .

وقد قيل: إنّ ذمّ اليهود والنصارى على التثليث وذمّ النصارى لليهود على تكذيب عيسى
مما يحسن، فإذا أغرى -تعالى- بينهم في ذلك حسن.
وعلى هذا الوجه يحسن من أحدنا معاداة الكفار ويحسن من الكافر الذي يعبد الصنم
معاداة المبتغى للشبهة معاداة عابد الصنم، ومثل هذه المعاداة ربّما تكون لطفًا في التمسك بالحق.

[المسألة التاسعة]

وربّما سألوا في قوله -تعالى-: ﴿يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ﴾¹، فقالوا:
كيف خصّ هؤلاء بأن يهديهم بالقرآن؟
وجوابنا: لأنهم إذا اختصوا بقبوله جاز أن يخصهم كما ذكرناه في قوله -تعالى-: ﴿هُدًى
لِّلْمُتَّقِينَ﴾².

[المسألة العاشرة]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ﴾³ أنّ ذلك يدلّ
على أن ترك الكفر وفعل الإيمان من قبل الله تعالى.
وجوابنا: أنّ الظاهر أن الكتاب الذي هو القرآن يخرجهم من الظلمات الى النور باذن
الله.
ومعلوم أنّ لا يخرج في الحقيقة عن الكفر الى الإيمان وإنما يقال ذلك لما كان سببا لإيمان
الكافر.
فأمّا قوله: ﴿بِإِذْنِهِ﴾⁴ فالمراد انه بأمر الله وعلمه وذلك صحيح، لانه -تعالى- ألزم أمر
الإيمان.

[المسألة الحادية عشر]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾¹:
 كيف يصح ذلك وليس في النصارى من يطلق ذلك؟
 وجوابنا: ان من يقول منهم بأن الله -تعالى- اتخذ المسيح، فصار لاهوتاً بعد ان كان
 ناسوتاً، وأنه يجبي الموتى، وأنه يلزم عبادته، فهو قائل بهذا القول في المعنى.
 ولذلك قال -تعالى- بعده: ﴿وَقَالَ الْمَسِيحُ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ﴾²،
 فنبّه بذلك على أنّ المراد ما ذكرناه.

[المسألة الثانية عشر]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾³: كيف
 يصحّ تحريم الجنة عليهم ولا اختيار لهم فيها؟
 وجوابنا: ان ذلك يقال فيما يقع للناس فيه من المنافع تشبيها بما يلزم المرء أن يتجنبه من
 المحرمات وذلك معقول في اللغة والتعارف، ولذلك قال -تعالى- بعده ﴿وَمَا وَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ
 مِنْ أَنْصَارٍ﴾⁴، ونبّه بذلك على أنّ من يستحقّ العقاب والنار لا ناصر له.

[المسألة الثالثة عشر]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثٌ ثَلَاثَةٌ﴾⁵ كيف يصحّ
 ذلك، وليس في النصارى من يقول هذا القول بل يقولون الاله واحد لكنه يوصف بأنه ثلاثة
 أقانيم أب وابن وروح القدس؟
 وجوابنا: أنه -تعالى- لم يحك عنهم انهم يقولون ثالث ثلاثة آلهة، بل قال انهم يقولون
 ثالث ثلاثة، وهو معنى قولهم: اذ أثبتوا ابنا وأبا وروحا قديمتا.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .

وعلى هذا يقول في هؤلاء المشبهة انهم يثبتون معبودهم ثالثا ورابعا وعاشرا اذا قالوا ان معه علما وقدرة وحياة قديمة ولا معتبر بالعبارات في ذلك.
ولو لم يصح ما ذكرناه لقطعنا على انه كان فيهم من يقول ذلك ولم نعلمه ولذلك قال بعده: ﴿مَا الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ﴾¹

[المسألة الرابعة عشر]

وربما قيل في قوله تعالى:- ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَافْرِقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾²: كيف يصح أن يقول ذلك، وقد كان في زمانه مثل يوشع بن نون وغيره مما صار نبيا؟
وجوابنا: ﴿إِنِّي لَا أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي﴾³، أراد ملكا مخصوصا حتى يجري أخاه مجرى نفسه في كل وجه ولم يكن ذلك حال غيرهما، فلا يصح ما ذكرته.

[المسألة الخامسة عشر]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ﴾⁴: كيف يصح أن يتيقوا يتيهون فيها هذه المدة الطويلة، وعلى ما يقال تلك البقعة إنما هي فراسخ قليلة؟
وجوابنا: ان ذلك جائز في قدرة الله -تعالى- بأن يكونوا اذا قربوا من الطرف يحول الله -تعالى-
الطرف وسطا، فيكون حالهم أبدا وكذلك جائز في أزمان الأنبياء، فيكون معجزة لهم ويجوز أيضا ان تتغير دواعيهم ومقاصدهم حالا بعد حال بأن يكون -تعالى- يطرح قلوبهم بأن يصرفهم عن الخروج عن التيه والتحير فيه.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

[المسألة السادسة عشر]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ﴾¹: كيف يجوز أن يقول هابيل هذا لقابيل والاثم يختصّ هو به في قتله أو ليس ذلك يدلّ على أنّ من ليس بعاص قد يلحقه اثم العاصي؟

وجوابنا: ان الذي فعله به من القتل لما كان متعلقا بهابيل جاز أن يقول ذلك، وكأنه قال ﴿إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي﴾²، يعني: قتلي، واثمك يعني: سائر ما فعلته حتّى وصلت الى قتلي.

[المسألة السابعة عشر]

وقد قيل: كيف يصحّ أن يريد ذلك، وهو قبيح. وجوابنا أنّ المراد ارادته للذم والعقاب لا لنفس القتل الذي هو معصية ولذلك قال بعده: ﴿فَتَكُونُ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ﴾³، فكأنّه أظهر انه مرید لوقوعه في النار من حيث فعل ذلك ليصرفه عن هذا القتل بهذا القول.

[المسألة الثامنة عشر]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ﴾⁴: أليس ذلك يدلّ على ان نفس الانسان سوى شخصه، وهو يطيعها فيما يفعل؟ وجوابنا: ان مثل ذلك قد يطلق في اللّغة، فيقال: أطاعه نفسه وعصت فيمن يتبع الهوى والشّهوة أو يخالف، فلا يدلّ على ما قاله. ولذلك قال -تعالى-: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ﴾⁵، ولم يقل فأصحبت نفسه خاسرة.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

[المسألة التاسعة عشر]

وربما قيل: كيف خفي عليه بعد قتله له أن يدفنه في الأرض حتى يئبه على ذلك بما بعثه الله -تعالى- من الغراب فأراه ذلك؟
وجوابنا: أنّ ذلك كان ابتداء القتل، والموت لا تمتنع الشبهة فيه.

[المسألة العشرون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ التَّائِمِينَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا¹﴾¹ هو كيف تصحّ التسوية بين من يقتل الواحد ومن يقتل الخلق جميعاً، وذلك بعيد عن متعارف الشرع وطبيعة العقل.

وجوابنا: ان بيان عظم هذا القتل في العقاب وانه من حيث يقتدي به ويسهل سبيل القتل وغيره عظم اثمه، كما قال -صلّى الله عليه وسلّم- من سنّ سنّة سيّئة فعلية وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة.

[المسألة الحادية والعشرون]

(فإن قيل): أفتقطعون على ان من قتل هذه النفس فعقابه كعقابه من قتل الناس جميعاً؟
قيل له): ذكر الله -تعالى- ذلك في بني اسرائيل خاصة فلا يمنع مثل ذلك فيهم وان لم يجب في غيرهم لان عظم المعاصي يختلف بالاوقات واختلاف الأحوال ويحتمل أن يراد به فكأنما قتل الناس جميعاً في عظم ما فعل، وان لم يبلغ ذلك الحدّ في العقوبة، لأنّ الظاهر لا يدلّ الآ على هذه الحملة.

[المسألة الثانية والعشرون]

¹ سورة ، الآية .

ومتى قيل: فما معنى قوله -تعالى-: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾¹، وذلك ليس في مقدور أحد؟
فجوابنا: انّ المراد: التخليص من القتل والهلاك وذلك يعظم في الواحد كما يعظم في الجماعة.

[المسألة الثالثة والعشرون]

(فان قيل): أليس يدلّ على قوله -تعالى-: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ﴾² على أنّه ندم، والتّدم توبة؟
وجوابنا: أنّه لم يندم من حيث أنّها معصية وقبيح، بل ندم لما افتضح؛ وكان ظنّ أنّ ذلك يخفى، فلما ظهر قتله ندم لشيء يخصه.

[المسألة الرابعة والعشرون]

ومتى قيل ما معنى قوله -تعالى-: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾³ وكيف يصح أن يحاربوا الله؟
وجوابنا: ان المراد محاربة أنبيائه فقدم ذكره -تعالى- تعظيما لذلك وبين أنّ من عادى رسله وحاربهم، فقد عادى الله -تعالى-، فنّبّه بذلك على عظم هذا الفعل وفخامته والمراد بالمحاربين من ذكره العلماء من الكفار والمفسدين في الصّحارى والبلاد.
ثمّ بيّن ان حكمهم فيما يأتون من القتل وأخذ الاموال لا يخرج عما ذكر تعالى من أن ﴿يَقْتُلُوا أَوْ يُصَلِّبُوا أَوْ تَقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ﴾⁴، فيلزم ذلك فيهم بحسب جناياهم.
ولذلك قال -تعالى-: أولئك ﴿لَهُمْ حِزْبٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾⁵.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

ويبين أن من تاب قبل القدرة عليه، فهذه الاحكام عنه زائلة فيما كان من حق الله -
تعالى- .

[المسألة الخامسة والعشرون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُخْرِجُوا مِنَ النَّارِ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنْهَا﴾¹:
كيف يصحّ وهم ملجئون الى أن لا يفعلوا القبيح وارادتهم ما حكم الله -تعالى- بخلافه تقبح؟
وجوابنا: ان لعلماء التوحيد في ذلك جوابين:
- (أحدهما): أنه يصحّ أن يريدوا ذلك ويحسن، وان كان الله -تعالى- لا يفعله، وعلمهم بأنهم
لا يخرجون من النار لا يمنع من حسن ذلك لو وقع.
فهذا القائل يحسنه على ظاهره.
- (والثاني): ان المراد أنّه يقع منهم ما يقع من المرید في دار الدنيا، فوصفهم -تعالى- بالإرادة
لاجل ذلك، ولذلك قال -تعالى- بعده: ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّتَقِيمٌ﴾².

[المسألة السادسة والعشرون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يُطَهِّرْ قُلُوبَهُمْ﴾³: كيف يصح
ذلك في المنافقين واليهود، وقد أراد الله -عزّ وجلّ- عندكم تطهير قلوب الخلق المكلفين من
الكفر والمعاصي ومن قبل ذلك ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾⁴.
وجوابنا: ان الفتنة قد يراد بها التشديد في التكليف، وقد يراد بها العقوبة والله يريد كلا
الأمرين.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

فأما تطهير القلب فالمراد به الله -عزّ وجلّ- علم أن لا لطف لهم حتى يريد فيصير صارفًا لهم عن المعاصي، ويحتمل أنه لقي قلوبهم ليس عليهم سمة الايمان، كما قال -تعالى- ﴿أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ﴾¹.

[المسألة السابعة والعشرون]

وربما قيل: كيف يصحّ قوله: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾²، ومعلوم ان كثيرا منهم ليس بكافر عندكم وقد كرر الله -تعالى- ذلك، فقال مرة هم الكافرون وأخرى هم الظالمون واخرى هم الفاسقون؟

وجوابنا ان المراد به اليهود لان هذه الآيات واردة فيهم ولأنه تعالى قال بعده ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِم بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ﴾³ وذلك صفة اليهود وهم كفّار، وقد قيل فيه ان المراد به من لا يحكم بما أنزل الله مستحلاً له.

وقيل: ان المراد ومن لم يحكم بشيء مما أنزل الله فلا يلزم ما قالوه وان تعلق بذلك الخوارج فلم يصح لأكثرهم، ففيهم من لا يقول بأن من لم يحكم بما أنزل الله يكون كافراً اذا كان صغيراً أو كان على التأويل أو على السهو، فلا بدّ من أن يرجع الى ما ذكرناه من التأويل.

[المسألة الثامنة والعشرون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَأَتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ﴾⁴، كيف يصح ذلك وشرعية عيسى مخالفة لشرعية موسى؟

وجوابنا أن وقوع النسخ في الشرائع لا يخرجها من أن تكون متفقة كما أن اختلاف الشّرع في الغني والفقير والمقيم والمسافر لا يخرج الشّرع من أن يكون متفقاً، لأنّ كلّ شيء من ذلك صلاح في وقته.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

وعلى هذا الوجه بيّن تعالى في القرآن أنه مصدق للتوراة والانجيل والزم رسوله اذا حكم بينهم أن يحكم بالقرآن، وأن لا يتبع أهواءهم التي هي بخلاف القرآن. وبيّن بعد ذلك بقوله ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾¹ أن الذي يجمع الكل في كونه مصلحة يخرج من أن يكون مختلفا بل يكون بعض مصدقا لبعض. ولذلك قال -تعالى- بعده: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾²، فجعل اختلافهم ثابتاً في المذاهب التي هي مخالفة للحق لا في الشرائع الحقة.

[المسألة التاسعة والعشرون]

وربما قيل في قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾³: كيف يصحّ مع الذي بينهما من المعادة؟ وجوابنا: انه -تعالى- لم يعين البعض وبعض من النصارى أولياء بعض منهم، وكذلك بعض اليهود ومع ذلك فاليهود والنصارى يتولّى بعضهم بعضاً فيما يتفقون عليه من التكذيب لشريعة نبينا -صلى الله عليه وسلم-. ولذلك قال بعده: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ﴾⁴، فنبه بذلك على أنه أراد بالتولي الاجتماع على ما ذكر وذكر بعد ذلك أحوال المنافقين الذين يتولّون الكفار في الباطن، فقال: ﴿فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ﴾⁵ وبين طريقهم مع المؤمنين، وأنهم يقولون: ﴿نَخْشَى أَنْ تُصِيبَنَا دَائِرَةٌ﴾⁶. ثم بيّن بعد أنهم سيندمون اذا ظهرت النصرة من الله -تعالى- لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ﴿عَلَى مَا أَسْرَوْا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾⁷.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .

[المسألة الثلاثون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾¹، ومعلوم من حال المؤمن أنه يعزّ المؤمن ويعظمه ويتولاه.

وجوابنا: أنّ مراده -تعالى- بيان ما يحصل بهم من القهر والغلبة للكفار وما يحصل لهم من اللين والخضوع للمؤمنين، فوصف ذلك بالعزّة وهذا بالذلّة، وهذا كما يقال لمن يخضع لغيره أنّه يذلّ له ويذلّ.

ولذلك قال -تعالى- بعده في وصفهم: ﴿يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ﴾².

وبيّن -تعالى- أنّ جهادهم على هذا الوجه فضل من الله من حيث يوفق لذلك، ومن حيث يؤدّيهم الى التعم العظيمة من الثواب.

وبيّن بعده -عز وجل- بقوله: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾³ صفة من يتولّى المؤمنين، وأنّه -تعالى- يتكلم بنصرتهم وغلبتهم.

[المسألة الحادية والثلاثون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُمْ بِشَرٍّ مِنْ ذَلِكَ مَثُوبَةً عِنْدَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ الطَّاغُوتَ﴾⁴: كيف يصح وصف من تقدّم ذكره من أهل الكتاب والمنافقين بذلك ولم يكن فيهم من يعبد الطّاغوت؟

وجوابنا أنّه -تعالى- قد ذكر من قبل أهل الكتاب بقوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَالْكَافِرَ أَوْلِيَاءَ﴾⁵، فلا يمتنع أن يرجع هذا الوصف اليهم ويحتمل في الطّاغوت أن يراد به شياطين الانس والجنّ، فقد كان فيهم من يضلّ العوامّ ويدعوهم الى الكفر، ومن يطع هؤلاء

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

يسمى عابداً له، كما قال -تعالى- ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾¹ لما أطاعوهم.

[المسألة الثانية والثلاثون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾²: كيف يصح ذلك، وليس فيهم من يقول هذا القول لا على ظاهره ولا على وجه التخيّل؟
وجوابنا: إنّ في التوراة أنّ قومًا منهم كانوا يستبطنون الرزق من جهة الله -تعالى- وينسبونه الى البخل، ففيهم نزلت هذه الآية.
فبينّ تعالى ان يده مبسوطة العطاء والافضال والرزق، لكنّه ينفق كيف شاء بحسب المصلحة، ولم يرد -تعالى- بذكر البيدين الجارحة ولا صفة مجهولة كما يذهب اليه المشبهة، بل أراد -تعالى- التعم.
وإنّما ثبّت ذلك، لأنّه أراد نعم الدنيا والدّين والتّعم الظّاهرة والباطنة ولو أراد تعالى الجارحة لم يكن لذكر البسط والانفاق معنى لأنّه لا يثبت التكذيب في قولهم الا بالانفاق، فزال ما نسبوه اليه من البخل وليس للجارحة في ذلك مدخل.

[المسألة الثالثة والثلاثون]

وربما قيل: ما معنى قوله -تعالى-: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَبِّهِمْ لَأَكَلُوا مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ﴾³ وكيف يكون الاكل على هذا الوجه؟
وجوابنا: أنه -تعالى- في كثير من القرآن يذكر الاكل، ويعني سائر وجوه الانتفاع نحو قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا﴾⁴.
ومعلوم من حال الانتفاع أنّه يكون سببه ما ينزل من السّماء وما ينبت من الأرض.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

وعلى هذا الوجه قال -تعالى-: ﴿وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ﴾¹، فكفى -تعالى- عن ذلك بهذين الحرفين اللذين يجمعان كلّ المنافع. ثمّ بيّن -تعالى- أنّ منهم أمة مقتصدة، وهم الذين أسلموا وسلكوا طريق الحقّ من قبل، فنبّه بذلك على أنّ كلّ أهل الكتاب ليسوا بالصفة التي ذكرها.

[المسألة الرابعة والثلاثون]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾²: معلوم أنّه اذا لم يبلغ الرسالة، فما فائدة التكرار؟ وجوابنا: إنّ المراد بقوله بلغ ما أنزل اليك من ربك هو القرآن. ويبيّن انه ان لم يبلغ القرآن لا يكون قد بلغ الرسالة أجمع، فليس ذلك بتكرار، بل هو تنبيه على ان في جملة ما حمل من الرسالة ما لا ينطق القرآن به، ومتى لم يبلغ القرآن لم يتمّ ابلاغ الرسالة أجمع، فالفائدة في ذلك عظيمة. ولذلك قال -تعالى- بعده: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾³، فأزال عن قلبه الخوف من ابلاغ كل الرسالة. وعلى هذا الوجه: نقول أنّ الرسول -صلى الله عليه وسلم- لا يجوز أن يكتف شيئا من الشرائع ولا ان يغير. ويبيّن بأنّه تزال عنه سائر الموانع في ذلك.

[المسألة الخامسة والثلاثون]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّابِقُونَ وَالنَّصَارَى مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾⁴: كيف يصحّ ذلك، فكأنّه قال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا﴾⁵: من آمن منهم؟

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

وجوابنا: ان قوله -تعالى-: ﴿مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ﴾¹ يرجع الى الذين هادوا الى الصّابئين والتّصارى دون المؤمنين، فالكلام مستقيم، فكأنّه قال: إنّ الذين آمنوا ومن آمن من اليهود والتّصارى والصّابئين وعمل صالحًا.

وبعد فلو رجح الى الكل لكان المراد الايمان في المستقبل، فكأنّه قال إنّ الذين آمنوا من ثبت على ايمانه في المستقبل واستمرّ عليه وعمل صالحًا فيستقيم الكلام.

[المسألة السادسة والثلاثون]

وربّما قيل في قوله -تعالى- ﴿وَإِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى اللَّهِ؟﴾²: كيف يصحّ ذلك، ومعلوم من حالهم أنّهم ماتوا ولم يمستهم من العذاب ما ذكره تعالى-؟

وجوابنا: أنّه أخبر عن المستقبل ولم يذكر الله أنّ ذلك يمستهم في الدّنيا. فالمراد أنّه يمستهم ان ثبتوا على الكفر العذاب الأليم في الآخرة، وإن تابوا أزال ذلك عنهم.

وقد قيل: إنّ المراد بذلك ما ينالهم من الذلّ والحزبة وغيرهما، لأنّ ذلك صغار وعذاب.

[المسألة السابعة والثلاثون]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَأُمُّهُ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾³: ما الفائدة في ذلك؟ وجوابنا انه بيّن بذلك أنّه رسوله لا معبود ولا إله، لأنّ من جاز ذلك عليه واحتاج الى الطعام لا يجوز أن يكون إلهًا معبودًا.

فبيّن بذلك بطلان قول التّصارى ولذلك قال بعده: ﴿انظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ ثُمَّ انظُرْ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾⁴، ثمّ قال بعده أيضا: ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .

نَفَعًا¹، ثم قال بعده: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ﴾².

وكل ذلك يبيّن صحّة ما قلنا وعظم -تعالى- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بقوله - جلّ وعزّ-: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ﴾³ الى آخر الآيات.

ثمّ عظم اثم من يتولّى أعداء الله بقوله -جلّ وعزّ-: ﴿تَرَى كَثِيرًا مِنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَبِئْسَ مَا قَدَّمْت لَهُمْ أَنْفُسُهُمْ أَنْ سَخِطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي الْعَذَابِ هُمْ خَالِدُونَ﴾⁴.

ثمّ قال -تعالى-: ﴿وَلَوْ كَانُوا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالنَّبِيِّ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا اتَّخَذُوا أَوْلِيَاءَ﴾⁵، فدلّ بكل ذلك على ما يجب من تولى المؤمنين ومعاداة الكافرين والفاستقين.

[المسألة الثامنة والثلاثون]

وربّما قيل في قوله -تعالى- ﴿ذَلِكَ كَفَّارَةٌ أَيْمَانِكُمْ﴾⁶: كيف يصحّ ذلك وما يستحقّه من الاثم في اليمين أو في الحنث لا يزول بذلك؟
وجوابنا: إنّ لهذه الكفارة حظّاً في التكفير وان لم يزل الكلّ، فلذلك سمّي بهذا الاسم لا أنّه اذا فعلها لاجل يمينه وحنثه زال كل عقابه، بل خفّفه فلذلك يحتاج الى التوبة ليقطع بها على زوال العقوبة، لأنّ قدر تأثير الكفارة غير معلوم.
وقد يقال ان ذلك كفارة لا لأنّها تكفر الاثم ، وعلى هذا الوجه يكون كفارة في عظم الامور ويكون كفارة فيما هو طاعة أيضاً.

[المسألة التاسعة والثلاثون]

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَسْأَلُوا عَنَ أَشْيَاءٍ إِن تَبَدَّلَ لَكُمْ تَسْؤُكُمْ وَإِن سَأَلْتُمَا عَنْهَا جِئْنَا بِتَنْزِيلِ الْقُرْآنِ تُبَدَّلَ لَكُمْ عَفَا اللَّهُ عَنْهَا وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ﴾¹: كيف يصح المنع من المسألة والتكفير، وهي تعرف بحال ما سأل عنه السائل؟

وجوابنا: أنّ المسألة في باب الدين تعرف الحق لا ينكر.

وليس هذا هو المراد بل المراد المسألة على وجه التعتن لقوله -تعالى-: ﴿وَقَالُوا لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا﴾² الآيات، فإنّ ما جرى هذا المجرى يقبح وربما عظم حتى بلغ حدّ الكفر اذا اقترن به القدح في التّبوة.

وبين -تعالى- بقوله: ﴿مَا جَعَلَ اللَّهُ مِنْ بَحِيرَةٍ وَلَا سَائِيَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ﴾³، وبقوله: ﴿وَلَكِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يَفْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾⁴ أنّ كلّ ذلك من فعلهم ولو كان ما فعل العبد مخلوقا من جهة الله لما صحّ ذلك وبين بقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾⁵ أنّ تقليد الآباء وغيرهم في باب الدين جرم عظيم.

[المسألة الحادية والأربعون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾⁶: ان ذلك يوجب أن يتشاغل المرء بنفسه ولا يفكر في حال غيره، فيأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر.

وجوابنا ان الأثر المروى عن ابي بكر الصديق في ذلك هو الجواب، فانه قال: سمعتُ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: انّ الناس اذا رأو الظالم ولم يأخذوا على يديه يوشك أن يعمهم الله بعقاب.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

6 سورة ، الآية .

فبيّن أنّ منع الغير من الظلم والمنكر من الواجبات على من يتمكن فيضره اذا لم يمنعه والمراد بذلك ان أحدا لا يؤخذ بذنب غيره؛ واذا لم يؤخذ، فكيف يؤخذ الله - تعالى - بما يخلقه فيه فيوجهه؟! -

[المسألة الثانية والأربعون]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ اللَّهُ الرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا﴾¹: كيف يصحّ منهم هذا القول، وقد علموا بماذا أجابهم من دعوة الى الدين من الأمم؟ وجوابنا: إنّ المراد لا علم لنا إلا ما أنت يا رب به أعلم، ولذلك قال بعده: ﴿إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾².
- ويحتمل أنّهم قالوا: لا علم لنا بباطن أمورهم، لأنّهم أنّما يعلمون الظاهر والله -تعالى- هو العالم بباطن ما فعلوه.

[المسألة الثالثة والأربعون]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾³: كيف يجوز من الحواريين أن يحملوا قدرة الله -تعالى- على ذلك؟
وجوابنا: أنّهم ذكروا الاستطاعة وأرادوا نفس الفعل، ولذلك ﴿قَالُوا نُرِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا﴾⁴، ولذلك صار جواب قولهم أنّ عيسى -عليه السلام- قال: ﴿اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾⁵.
ولو كان مرادهم القدرة فقط ما كان لذلك معنى.

1 سورة ، الآية .

2 سورة ، الآية .

3 سورة ، الآية .

4 سورة ، الآية .

5 سورة ، الآية .

ويحتمل أن يكون المراد انزال مائدة تكون مصلحة للكلى، لأن ذلك ربّما لم يدخل تحت القدرة كما نقول في باب الألفاظ، ولذلك قال -تعالى- بعده: ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدَ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ﴾¹.

[المسألة الرابعة والأربعون]

وربّما قيل في قوله -تعالى-: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَأَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمِّي إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾²: كيف يصحّ ذلك وعيسى لم يقل ذلك للناس؟ وكيف يصحّ أن يقول: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ﴾³ وذلك يخبر به عن الماضي ولم يتقدّم ذلك منه -تعالى- في الدنيا؟ وجوابنا: إنّ ذلك من الله -تعالى- على وجه التّويخ والتّفريع لمن قال ذلك، وقد يجوز من الحكيم أن يخاطب بذلك متّهماً بفعل ليكون ردعاً وتوبيخاً لمن فعل، والله -تعالى- عالم بالأمور، ولا يصحّ الاستفهام عليه فالمراد ما ذكرنا فقد كان فيهم من يزعم أنّ عيسى -صلّى الله عليه وسلم- أمرهم بأن يتّخذوهما إلهين، فيعبدهما ويطيعوهما كطاعة المرء لله. ولذلك قال بعده: ﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ﴾⁴.

وقد قيل: ان هذا القول وقع منه تعالى في مخاطبة عيسى -عليه السلام- قبل يوم القيامة عند ما رفعه الى السّماء، فلذلك قال -تعالى-: ﴿وَإِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾⁵. وقيل أيضاً: ﴿وَإِذْ قَالَ﴾⁶ يستعمل في المستقبل اذ قدر فيه تقدير الماضي كقوله -تعالى-: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ﴾⁷ لما قدر فيه تقدير الماضي، ولذلك قال -تعالى- بعده: ﴿مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنْتُمْ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُمْ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾⁸.

- 1 سورة ، الآية .
- 2 سورة ، الآية .
- 3 سورة ، الآية .
- 4 سورة ، الآية .
- 5 سورة ، الآية .
- 6 سورة ، الآية .
- 7 سورة ، الآية .
- 8 سورة ، الآية .

[المسألة الخامسة والأربعون]

وربما قيل في قوله -تعالى-: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾¹: أليس ذلك من قول عيسى -صلى الله عليه وسلم- يدل على أنه كان لا يعرف أنه -تعالى- يعذب الكفار لا محالة؟
وجوابنا: إنَّ المراد تفويض أمرهم إلى الله، وأنه يفعل بهم ما يريد مما يكون عدلاً وحكمة.
ويحتمل أن يكون المراد بقوله: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ﴾²: مَنْ استمرَّ على كفره، وبقوله: ﴿وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ﴾³: مَنْ آمن.

1 سورة ، الآية .
2 سورة ، الآية .
3 سورة ، الآية .

محتويات الكتاب

- سورة البقرة

[المسألة الأولى]

[المسألة الثانية]

[المسألة الثالثة]

[المسألة الرابعة]

[المسألة الخامسة]

[المسألة السادسة]

[المسألة السابعة]

[المسألة الثامنة]

[المسألة التاسعة]

[المسألة العاشرة]

[المسألة الحادية عشر]

[المسألة الثانية عشر]

[المسألة الثالثة عشر]

[المسألة الرابعة عشر]

[المسألة الخامسة عشر]

[المسألة السادسة عشر]

[المسألة السابعة عشر]

[المسألة الثامنة عشر]

[المسألة التاسعة عشر]

[المسألة العشرون]

- [المسألة الحادية والعشرون]
- [المسألة الثانية والعشرون]
- [المسألة الثالثة والعشرون]
- [المسألة الرابعة والعشرون]
- [المسألة الخامسة والعشرون]
- [المسألة السادسة والعشرون]
- [المسألة السابعة والعشرون]
- [المسألة الثامنة والعشرون]
- [المسألة التاسعة والعشرون]
- [المسألة الثلاثون]
- [المسألة الحادية والثلاثون]
- [المسألة الثانية والثلاثون]
- [المسألة الثالثة والثلاثون]
- [المسألة الرابعة والثلاثون]
- [المسألة الخامسة والثلاثون]
- [المسألة السادسة والثلاثون]
- [المسألة السابعة والثلاثون]
- [المسألة الثامنة والثلاثون]
- [المسألة التاسعة والثلاثون]
- [المسألة الأربعون]
- [المسألة الحادية والأربعون]
- [المسألة الثانية والأربعون]
- [المسألة الثالثة والأربعون]
- [المسألة الرابعة والأربعون]
- [المسألة الخامسة والأربعون]
- [المسألة السادسة والأربعون]
- [المسألة السابعة والأربعون]
- [المسألة الثامنة والأربعون]

- [المسألة التاسعة والأربعون]
- [المسألة الخمسون]
- [المسألة الحادية والخمسون]
- [المسألة الثانية والخمسون]
- [المسألة الثالثة والخمسون]
- [المسألة الرابعة والخمسون]
- [المسألة الخامسة والخمسون]
- [المسألة السادسة والخمسون]
- [المسألة السابعة والخمسون]
- [المسألة الثامنة والخمسون]
- [المسألة التاسعة والخمسون]
- [المسألة الستون]
- [المسألة الحادية والستون]
- [المسألة الثانية والستون]
- [المسألة الثالثة والستون]
- [المسألة الرابعة والستون]
- [المسألة الخامسة والستون]
- [المسألة السادسة والستون]
- [المسألة السابعة والستون]
- [المسألة الثامنة والستون]
- [المسألة التاسعة والستون]
- [المسألة السبعون]
- [المسألة الحادية والسبعون]
- [المسألة الثانية والسبعون]
- [المسألة الثالثة والسبعون]
- [المسألة الرابعة والسبعون]
- [المسألة الخامسة والسبعون]
- [المسألة السادسة والسبعون]

- [المسألة السابعة والسبعون]
- [المسألة الثامنة والسبعون]
- [المسألة التاسعة والسبعون]
- [المسألة الثمانون]
- [المسألة الحادية والثمانون]
- [المسألة الثانية والثمانون]
- [المسألة الثالثة والثمانون]
- [المسألة الرابعة والثمانون]
- [المسألة الخامسة والثمانون]
- [المسألة السادسة والثمانون]
- [المسألة السابعة والثمانون]
- [المسألة الثامنة والثمانون]
- [المسألة التاسعة والثمانون]
- [المسألة التسعون]
- [المسألة الحادية والتسعون]
- [المسألة الثانية والتسعون]
- [المسألة الثالثة والتسعون]
- [المسألة الرابعة والتسعون]
- [المسألة الخامسة والتسعون]
- [المسألة السادسة والتسعون]
- [المسألة السابعة والتسعون]
- [المسألة الثامنة والتسعون]
- [المسألة التاسعة والتسعون]

- سورة آل عمران

- [المسألة الأولى]
- [المسألة الثانية]
- [المسألة الثالثة]

- [المسألة الرابعة]
- [المسألة الخامسة]
- [المسألة السادسة]
- [المسألة السابعة]
- [المسألة الثامنة]
- [المسألة التاسعة]
- [المسألة العاشرة]
- [المسألة الحادية عشر]
- [المسألة الثانية عشر]
- [المسألة الثالثة عشر]
- [المسألة الرابعة عشر]
- [المسألة الخامسة عشر]
- [المسألة السادسة عشر]
- [المسألة السابعة عشر]
- [المسألة الثامنة عشر]
- [المسألة التاسعة عشر]
- [المسألة العشرون]
- [المسألة الحادية والعشرون]
- [المسألة الثانية والعشرون]
- [المسألة الثالثة والعشرون]
- [المسألة الرابعة والعشرون]
- [المسألة الخامسة والعشرون]
- [المسألة السادسة والعشرون]
- [المسألة السابعة والعشرون]
- [المسألة الثامنة والعشرون]
- [المسألة التاسعة والعشرون]
- [المسألة الثلاثون]
- [المسألة الحادية والثلاثون]

- [المسألة الثانية والثلاثون]
- [المسألة الثالثة والثلاثون]
- [المسألة الرابعة والثلاثون]
- [المسألة الخامسة والثلاثون]
- [المسألة السادسة والثلاثون]
- [المسألة السابعة والثلاثون]
- [المسألة الثامنة والثلاثون]
- [المسألة التاسعة والثلاثون]
- [المسألة الأربعون]
- [المسألة الحادية والأربعون]
- [المسألة الثانية والأربعون]
- [المسألة الثالثة والأربعون]
- [المسألة الرابعة والأربعون]
- [المسألة الخامسة والأربعون]
- [المسألة السادسة والأربعون]
- [المسألة السابعة والأربعون]
- [المسألة الثامنة والأربعون]
- [المسألة التاسعة والأربعون]
- [المسألة الخمسون]
- [المسألة الحادية والخمسون]
- [المسألة الثانية والخمسون]
- [المسألة الثالثة والخمسون]
- [المسألة الرابعة والخمسون]
- [المسألة الخامسة والخمسون]
- [المسألة السادسة والخمسون]
- [المسألة السابعة والخمسون]
- [المسألة الثامنة والخمسون]

- [المسألة التاسعة والخمسون]
[المسألة الستون]
[المسألة الحادية والستون]
[المسألة الثانية والستون]
[المسألة الثالثة والستون]
[المسألة الرابعة والستون]
[المسألة الخامسة والستون]
[المسألة السادسة والستون]
[المسألة السابعة والستون]
[المسألة الثامنة والستون]
[المسألة التاسعة والستون]
[المسألة السبعون]
[المسألة الحادية والسبعون]
[المسألة الثانية والسبعون]
[المسألة الثالثة والسبعون]
[المسألة الرابعة والسبعون]
[المسألة الخامسة والسبعون]
[المسألة السادسة والسبعون]
[المسألة السابعة والسبعون]
[المسألة الثامنة والسبعون]

- سورة النساء

- [المسألة الأولى]
[المسألة الثانية]
[المسألة الثالثة]
[المسألة الرابعة]
[المسألة الخامسة]
[المسألة السادسة]

- [المسألة السابعة]
- [المسألة الثامنة]
- [المسألة التاسعة]
- [المسألة العاشرة]
- [المسألة الحادية عشر]
- [المسألة الثانية عشر]
- [المسألة الثالثة عشر]
- [المسألة الرابعة عشر]
- [المسألة الخامسة عشر]
- [المسألة السادسة عشر]
- [المسألة السابعة عشر]
- [المسألة الثامنة عشر]
- [المسألة التاسعة عشر]
- [المسألة العشرون]
- [المسألة الحادية والعشرون]
- [المسألة الثانية والعشرون]
- [المسألة الثالثة والعشرون]
- [المسألة الرابعة والعشرون]
- [المسألة الخامسة والعشرون]
- [المسألة السادسة والعشرون]
- [المسألة السابعة والعشرون]
- [المسألة الثامنة والعشرون]
- [المسألة التاسعة والعشرون]
- [المسألة الثلاثون]
- [المسألة الحادية والثلاثون]
- [المسألة الثانية والثلاثون]
- [المسألة الثالثة والثلاثون]
- [المسألة الرابعة والثلاثون]

- [المسألة الخامسة والثلاثون]
[المسألة السادسة والثلاثون]
[المسألة السابعة والثلاثون]
[المسألة الثامنة والثلاثون]
[المسألة التاسعة والثلاثون]
[المسألة الأربعون]
[المسألة الحادية والأربعون]
[المسألة الثانية والأربعون]
[المسألة الثالثة والأربعون]
[المسألة الرابعة والأربعون]
[المسألة الرابعة والأربعون]
[المسألة الخامسة والأربعون]
[المسألة السادسة والأربعون]
[المسألة السابعة والأربعون]
[المسألة الثامنة والأربعون]
[المسألة التاسعة والأربعون]
[المسألة الخمسون]
[المسألة الحادية والخمسون]

- سورة المائدة

- [المسألة الأولى]
[المسألة الثانية]
[المسألة الثالثة]
[المسألة الرابعة]
[المسألة الخامسة]
[المسألة السادسة]
[المسألة السابعة]
[المسألة الثامنة]
[المسألة التاسعة]

- [المسألة العاشرة]
- [المسألة الحادية عشر]
- [المسألة الثانية عشر]
- [المسألة الثالثة عشر]
- [المسألة الرابعة عشر]
- [المسألة الخامسة عشر]
- [المسألة السادسة عشر]
- [المسألة السابعة عشر]
- [المسألة الثامنة عشر]
- [المسألة التاسعة عشر]
- [المسألة العشرون]
- [المسألة الحادية والعشرون]
- [المسألة الثانية والعشرون]
- [المسألة الثالثة والعشرون]
- [المسألة الرابعة والعشرون]
- [المسألة الخامسة والعشرون]
- [المسألة السادسة والعشرون]
- [المسألة السابعة والعشرون]
- [المسألة الثامنة والعشرون]
- [المسألة التاسعة والعشرون]
- [المسألة الثلاثون]
- [المسألة الحادية والثلاثون]
- [المسألة الثانية والثلاثون]
- [المسألة الثالثة والثلاثون]
- [المسألة الرابعة والثلاثون]
- [المسألة الخامسة والثلاثون]
- [المسألة السادسة والثلاثون]
- [المسألة السابعة والثلاثون]

- [المسألة الثامنة والثلاثون]
[المسألة التاسعة والثلاثون]
[المسألة الأربعون]
[المسألة الحادية والأربعون]
[المسألة الثانية والأربعون]
[المسألة الثالثة والأربعون]
[المسألة الرابعة والأربعون]
[المسألة الرابعة والأربعون]
[المسألة الخامسة والأربعون]
[المسألة السادسة والأربعون]
[المسألة السابعة والأربعون]
[المسألة الثامنة والأربعون]
[المسألة التاسعة والأربعون]
[المسألة الخمسون]
[المسألة الحادية والخمسون]

64 – 61

محتويات الكتاب

النّاشر: شركة كيرانيس للطباعة والنّشر والتّوزيع
العنوان: إقامة الرّيتونة - III/2 - المنار 2 - تونس - الجمهورية التّونسيّة
الهاتف: +216 71886914
الفاكس: +216 71886872
العنوان الإلكتروني: JomaaAssaad@yahoo.fr
معرف الناشر: 9938-02
عدد الطّبعة: الأولى
ت د م ك: 978-9938-02-070-6

© جميع الحقوق محفوظة لشركة كيرانيس للطباعة والنّشر والتّوزيع

